

كتاب الديخان

تألیف

الإمام الحافظ بک عبد الله بن محمد بن عبید

ابن عبید الدين

المتوفى سنة ٥٨١ هـ

[إسناد الكتاب]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

حدثنا أبو القاسم [عبد الله]^(١) بن محمد بن أحمد السقطي
-قراءة عليه في داره بمكة فوق المروءة، في سنة إحدى وثمانين
وثلاث مئة-، قال: حدثنا أبو عبد الله عمر بن علي بن إدريس
-قراءة عليه-، قال: أخبرنا أبو ذر القاسم بن داود بن سليمان
الكاتب -المعروف بالقراطيسية-، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الله بن
محمد بن عبد القرشي، قال:

(١) في الأصل: «عبد الله»، والتصويب من مصادر ترجمته. ينظر: «سير أعلام النبلاء»

٢٣٦-٢٣٧ / ٤١-٤٢. (١٧١-١٧٢ / ١٠٦)

١ - أَخْبَرَنَا [أَبُو خَيْشَمَةَ]^(١) زُهِيرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ [يُسَيْعَ]^(٢) الْحَاضِرَمِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ» ثُمَّ قَرَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿أَدْعُونَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَاتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاهِرِينَ﴾ [عَنْ قَلْ]: ٦٠^(٣).

٢ - حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ [حَمَادٍ]^(٤) الصَّبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسْنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ سَلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٥).

(١) فِي الأَصْلِ: «أَبُو حَنِيفَةُ»، وَهُوَ تَصْحِيفُ.

(٢) فِي الأَصْلِ: «سَيْعٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ كَمَا ذَكَرَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِ «تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ» (٤٨٥/٣)، وَشَعِيبُ الْأَرْناؤُوطُ فِي تَحْقِيقِ «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (٣٨٠/٣٠)، وَحَسِينُ أَسْدُ فِي تَحْقِيقِ «مَوَارِدِ الظَّمَانَ» (٣٣/٨).

(٣) أَخْرَجَهُ قَوْمُ الْسَّنَةِ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» (١٢٥٨) مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ بِهِ، وَلَكِنْ لَيْسُ فِي إِسْنَادِهِ ذَكْرُ مَنْصُورٍ، فَقَالَ: «... حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ ذَرٍّ...». وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٨٩٠)، عَنْ أَبِي يَعْلَى، عَنْ أَبِي خَيْشَمَةِ زَهِيرِ بْنِ حَرْبٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكمُ (١٨٢٧) مِنْ طَرِيقِ يَحِيَّى بْنِ يَحِيَّى، عَنْ جَرِيرٍ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٤٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (١١٥٧٦ طُ التَّاصِيلِ)، وَغَيْرُهُمَا، مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ عَنْ ذَرٍّ.

وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٢٤٧) وَصَحَّحَهُ، وَغَيْرُهُ، مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ ذَرٍّ. وَعَزَّاهُ ابْنُ الصَّبَاغِ فِي «الطَّرِيقِ السَّالِمِ إِلَى اللَّهِ» (ص٥٣٣) لِلْمَصْنَفِ. وَإِسْنَادُ ابْنِ أَبِي الدِّنَيَا رَجَالَهُ ثَقَاتٌ، وَمَنْصُورٌ؛ هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ، وَذَرٌ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْهَبِيِّ.

(٤) فِي الأَصْلِ: «حَدَاجٌ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْحَاكمُ (١٨٣٦) مِنْ طَرِيقِ الْمَصْنَفِ بِهِ، وَصَحَّحَهُ!

٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَسَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّاً بْنُ مُنْظُورٍ، عَنْ [١/ب] عَطَافِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: «لَا يَنْفَعُ حَذَرٌ مِنْ قَدْرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ [مَمَّا نَزَلَ وَمَمَّا] ^(١) لَمْ يَنْزُلْ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ فِي لِقَاءٍ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانَ ^(٢) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ^(٣).

= وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٣٩)، وابن عدي في «الكامل» (١٧٦/٩) والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٣)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١٠)، جميعهم من طريق الحسن بن حماد.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٣٣)، والسيوطى في «جمع الجواامع» (٧٠٢/٣) للمصنف، وذكر السيوطى أنه في «الدعاء». وذكر الذهبي في «الميزان» (٥١٤/٣) أن فيه انقطاعاً.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٧/١٠): «رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد، وهو متروك».

والسبب في تصحيح الحاكم للحديث: أنه ظن أن محمد بن الحسن هو التلّ؛ فقال بعد تصحيحه للحديث: «إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ هَذَا هُوَ التَّلّ، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي الْكُوفَيْنِ».

وذكر الألباني في «الضعيفة» (١٧٩) أن الحديث موضوع، ثم ذكر ما يدل على أن محمد بن الحسن التلّ غير محمد بن الحسن بن أبي يزيد.

وجعفر؛ هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

(١) في الأصل بلفظ: «ما نزل وما»، وما أثبته فهو من «المتفقى»، ومن روایة قوام السنة، فقد رواه من طريق المصنف على الجادة.

(٢) فيتلجان: أي يتصارعان. ينظر: «النهاية» لابن الأثير (٢٨٦/٣).

(٣) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٦٤) من طريق المصنف.

وآخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٥٩)، والخطيب البغدادي في «تاریخه» (٤٦٤/٩)، كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن بسام.

وآخرجه البزار في «مسنده» (١١٩_١٨/٧٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٨)، وفي «الدعاء» (٣٣)، وغيرهما، من طريق زكريا بن منظور به.

٤- حَدَّثَنَا هارونُ بْنُ سفيانَ، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هارونَ،
قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، عن مُوسَى بْنِ
عُقْبَةَ، عن نافعٍ، عن ابْنِ عُمَرَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ
يُنْفُعُ [مَمَّا نَزَّلَ وَمَمَّا] ^(١) لَمْ يَنْزُلْ؛ فَعَلِيكُمْ عبادُ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ» ^(٢).

٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ [العِجْلَيْ] ^(٣)،
قال: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيْحِ -يَعْنِي: الْمَدْنِيَّ-، عن

= عَزَّازَ ابْنَ الصَّبَاغِ فِي «الطَّرِيقِ السَّالِمِ إِلَى اللَّهِ» (ص ٥٣٤) لِلمُصْنَفِ.
وَالْحَدِيثُ صَحِحُهُ الْحَاكِمُ، وَتَعْقِبُهُ الْذَّهَبِيُّ بِأَنَّ زَكَرِيَا بْنَ مَنْظُورَ مُجَمَعَ عَلَى ضَعْفِهِ،
وَتَعْقِبُ عَلَى الْذَّهَبِيِّ ابْنُ الْمَلْقَنِ فِي «الْبَدْرِ الْمَنِيرِ» (٩/١٧٣)، وَذَكَرَ أَنَّ نَقْلَ الْذَّهَبِيِّ
لِلْإِجْمَاعِ فِيهِ نَظَرٌ، وَأَنَّهُ يُوجَدُ مَنْ وَقَّهَ مَعَ تَضْعِيفِ الْجَمَهُورِ لَهُ.

(١) فِي الْأَصْلِ بِلِفْظِ: «مَا نَزَّلَ وَمَا»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ قَوْمِ السَّنَةِ؛ فَقَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ
الْمُصْنَفِ عَلَى الْجَادَةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ قَوْمُ السَّنَةِ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» (١٢٥٩) مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.
وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٥٤٨)، وَالدِّينُورِيُّ فِي «الْمَجَالِسَةِ» (١٦٨٦)، وَالْحَاكِمُ (١٨٣٩)،
وَعَنِ الْحَاكِمِ الْبَهْيَقِيِّ فِي «الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ» (٢٤٨)، جَمِيعَهُمْ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ
بِهِ.

قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشى، وهو ضعيف في الحديث، ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه». وقد تعقب الذهبي وابن حجر على الحاكم لذكره الحديث في «المستدرك»، فقال الذهبي: «فيه عبد الرحمن بن أبي بكر المُلِيْكِيُّ، وهو واه». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١١٧).

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١١/٩٨): «في سنته لين، وقد صححه مع ذلك
الحاكم».

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْعِجْلَانِيُّ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعِجْلَيُّ؛ هُوَ أَبُو هَشَام
الرَّفَاعِيُّ.

أبِي صالح، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ غَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ»^(١).

٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعِجْلَيْ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أبِي صالحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُحِبُّ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ...﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]؛ فَقَالَ ﷺ: «اللَّهُمَّ^(٢) أَمْرَتَ بِالدُّعَاءِ،

(١) أخرجه أَحْمَدُ (٩٧١٩)، وابن أبِي شِيبةَ (٣١١٢٧) عن وَكِيعِ بْنِهِ. وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٧)، وغيره، من طريق وَكِيعِ بْنِهِ.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٨)، والترمذى (٣٣٧٣)، والحاكم (١٨٢٩)، جميعهم من طريق أبِي المليح بلفظ: «يَسْأَلُ اللَّهَ». والحديث صحيحه الحاكم مع قوله بجهالة أبِي صالح وأبِي المليح؛ لقلة حديثهما، وأعلى ذلك بأنهما لم يذكرا بالجرح. وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٥٠٤/٦)، وقال: «تفرد به أَحْمَدُ، وهذا إسناد لا يأسنه به».

وتعقبَهُ ابن حجر في «فتح الباري» (٩٧/١١-٩٨)؛ فَقَالَ: «وَظَنَ الْحَافِظُ أَبْنَ كَثِيرَ أَنَّهُ أَبُو صَالِحَ السَّمَانِ؛ فَجَزَمَ أَنَّ أَحْمَدَ تَفَرَّدَ بِتَخْرِيجِهِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ؛ فَقَدْ جَزَمَ شِيخُ الْمِيزَى فِي «الأَطْرَافِ» بِمَا قُلْتُهُ، وَوَقَعَ فِي رَوَايَةِ الْبَزَارِ وَالْحَاكِمِ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْخُوزِيِّ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ».

وإسناده فيه أبو صالح الْخُوزِيُّ، وهو مختلف فيه. قال يحيى بن معين: «ضعيف الحديث». ينظر: «الكامل» (٩/٧٤٨). وقال أبو زرعة: «لا يأس به». ينظر: «الجرح والتعديل» (٩/٣٩٣). وقد حسنَهُ لغيره الألباني في «الصحيحَة» (٤٥٦).

(٢) في كتاب «الشَّكَر» للمصنف، وفي روايتي البيهقي وقوام السنة من طريقه زيادة لفظ: «إِنَّكَ» بعد قول: «اللَّهُمَّ»، ولكن لم أثبته؛ لعدم وروده في الأصل والمتنقى، وكذلك لم ترد في رواية أبِي الشِّيخِ، وهي من غير طريق المصنف.

وتوكّلت^(١) بالإجابة، [٢/أ] لَبِّيْكَ [اللَّهُمَّ لَبِّيْكَ]^(٢)، لَبِّيْكَ لا شريك لك لَبِّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ لَبِّيْكَ^(٣) وَالْمُلْكَ لَا شريك لك، أَشَهُدُ أَنَّكَ فَرْدٌ [أَحَدٌ] صَمَدٌ، لَمْ تَلِدْ وَلَمْ تُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُواً أَحَدٌ، وَأَشَهُدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، وَلِقاءَكَ حَقٌّ، وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةَ [آتِيَّةً] لَا رَيْبَ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنِ فِي الْقُبُورِ^(٤).

٧- حَدَّثَنَا أَبُو هَشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) لفظ «وتوكلت» جاء في كتاب «الشکر» للمصنف، وفي رواية قوام السنة بلفظ: «وتتكللت»، وفي «المتنقى» ذكر اللفظين؛ فكتب في النص: «وتتكللت» ثم وضع أعلى منها كلمة: «وتوكلت».

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضعين الذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن روایتي البيهقي وقوام السنة من طريق المصنف.

(٣) هكذا ثبت لفظ «لبيك» بالأصل وهو على خلاف الجادة.

(٤) أخرجه المصنف في «الشکر» (١٥٢)، ومن طریقه البیهقی في «الأسماء والصفات» (١٦٢)، وقوام السنة في «الترغیب والترھیب» (١٢٦٥).

وآخرجه أبو الشیخ في «أخلاق النبی» (٥٨٤) من طریق محمد بن یزید به.

وعزاه السیوطی في «الدر المنشور» (٢٧٠/٢٧١-٢٧٠)، وفي «الإتقان» (١/٣٧٠)، وفي «جمع الجوامع» للمصنف في «الدعاة»، ولابن مردویه والدیلمی، وذکر في «الإتقان» أن إسناده ضعیف جداً.

وفي الإسناد محمد بن السائب الكلبی، قال أبو حاتم الرازی: «الناس مجتمعون على ترك حديثه، لا يشتغل به، هو ذاہب الحديث». ينظر: «الجرح والتعديل» (٢٧١/٧). وفي الإسناد أبو صالح، وهو باذام، ويقال: باذان، مولى أم هانئ بنت أبي طالب، قال أبو حاتم الرازی: «صالح الحديث، يكتب حديثه ولا يحتاج به». ينظر: «الجرح والتعديل» (٤٣٢/٢).

وفيه أيضًا أبو هشام الرفاعی محمد بن یزید العجلی، وهو ليس بالقوى. ينظر: «القریب» (ص ٥١٤).

قال : «مَنْ يُكثِرُ الدُّعَاءَ [فِي الرَّخَاءِ]^(١) يُسْتَجَابُ لَهُ عِنْدَ الْبَلَاءِ، وَمَنْ يُكثِرُ قَرَعَ الْبَابِ يُفْتَحُ لَهُ»^(٢).

-٨ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ^(٣) الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ الرِّفَاعِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَدْعُو^(٤) بِدُعْوَةٍ لَّيْسَ فِيهَا إِثْمٌ، وَلَا قَطْعِيَّةٍ رَحْمٌ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثَةِ: إِمَّا أَنْ يَسْتَجِيبَ لَهُ دُعْوَتُهُ، أَوْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، أَوْ يَدْخِرَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهَا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنٌ [نُكْثِرُ]^(٥)، قَالَ: «اللَّهُ [أَكْثَرُ]^(٦)».

(١) قول: «في الرخاء» ليس في الأصل، وأثبته من «المنتقى»، ومن رواية البيهقي من طريق المصنف، ومن «الطريق السالم إلى الله».

(٢) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٥٣٠) من طريق المصنف.

وآخرجه ابن عساكر في «تاریخه» (٤٧/١٧٢) من طريق أبي هشام به.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص٤٥) للمصنف.

وأبو هشام؛ هو محمد بن يزيد الرفاعي المذكور في الرواية السابقة، وأبو نصر؛ هو عبد الله الضبي.

(٣) في الأصل زيادة: «أبي» في هذا الموضع.

(٤) في المنتقى زيادة لفظ الجلالة: «الله» في هذا الموضع، وهو غير مثبت في رواية ابن الجعد شيخ المصنف.

(٥) كلمتي: «نُكْثِر» و«أَكْثَر» أَثْبَثُهُما من «المنتقى» على الجادة، وهمما في الأصل: «نُكَبَّر» و«أَكْبَر».

فائدة: قال السندي في «حاشيته على مسنده أحمد» (٣/٥١): «قوله: "نُكْثِر" من الإكثار، أي: الدعاء، قوله: "الله أَكْبَر" أي: فَضْلُه وعطاوه أَكْثُرُ من دعائكم».

(٦) أخرجه ابن الجعد -شيخ المصنف- في «مسنده» (٣٢٨٣).

وإسناده مرسل، ولكن تم وصل الإسناد في روایات أخرى سیأتي ذكرها في تخریج الحديث الآتي.

٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمَتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: [٢/ب] «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدُعْوَةٍ لَّيْسَ فِيهَا مَأْتِمٌ وَلَا قَطْعَةٌ رَحْمٌ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِحدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دُعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا»، [قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذْنُكُثُرٌ]، قَالَ: «اللَّهُ أَكْثُرٌ»^(١)»^(٢).

١٠- أُخْبِرْتُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ [الْعَبَادَانِي]^(٣)، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عِيسَىٰ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: يَدْعُو اللَّهُ بِالْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُوقَفَهُ بَيْنَ يَدِيهِ؛ فَيَقُولُ: عَبْدِي، [إِنِّي]^(٤) أَمْرَتُكَ أَنْ تَدْعُونِي، وَوَعَدْتُكَ أَنْ أَسْتَجِيبَ لَكَ؛ فَهَلْ كُنْتَ تَدْعُونِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّي، فَيَقُولُ: أَمَا

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من روایتي الحاکم والبیهقی من طريق المصنف.

(٢) أخرجه الحاکم (١٨٤٠) متابعة مع إسناد المصنف السابق وصححه، وعنه البیهقی في «الدعوات الكبير» (٣٨٠)، ومن طريق آخر في «الشعب» (١٠٩٠)، كلاهما من طريق المصنف به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢٨) عن أبيأسامة حماد بنأسامة. والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٠) عن إسحاق بننصر، عن أبيأسامة. وأخرجه أحمد (١١١٣٣)، وابن الجعده في «مسندته» (٣٢٨٤)، والطبراني في «الدعاء» (٣٦)، وغيرهم، من طريق عليبنعلي.

وإسناد ابن أبي الدنيا؛ فيه محمد بن يزيد العجلی، وقد سبق الكلام عنه في الروایة رقم [٦]، وله متابعة من ابن أبي شيبة، وإسحاق بننصر.

(٣) في الأصل: «الْعَبَادِي»، والتوصیب من مصادر التخرب وكتب التراجم.

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المنتقى».

إِنَّكَ لَمْ تَدْعُنِي بِدُعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَبْتُ لَكَ، أَلَيْسَ دُعَوْتَنِي فِي يَوْمٍ كَذَا وَيَوْمٍ كَذَا لِغَمٌ نَزَلَ بِكَ أَنْ أُفْرَجَ عَنْكَ فَفَرَجْتُ عَنْكَ؟» [فيقول]: نَعَمْ يَا رَبِّي فِي قَوْلِهِ: إِنِّي عَجَّلْتُهَا لَكَ (فِي الدُّنْيَا)، وَدُعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا لِشَيْءٍ نَزَلَ بِكَ فَلَمْ تَرَ فَرَجًا؟ (قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّي) [١] فِي قَوْلِهِ: إِنِّي ادَّخَرْتُ لَكَ بِهَا فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا، وَدُعَوْتَنِي فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فَقَضَيْتُهَا؟ فِي قَوْلِهِ: نَعَمْ يَا رَبِّي، فِي قَوْلِهِ: إِنِّي عَجَّلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدُعَوْتَنِي فِي يَوْمٍ كَذَا لِحَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فَلَمْ تَرَ قَضَاءَهَا؟ فِي قَوْلِهِ: نَعَمْ يَا رَبِّي؛ فِي قَوْلِهِ: إِنِّي ادَّخَرْتُ لَكَ فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا يَدْعُ اللَّهُ دُعْوَةً دَعَا بِهَا عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ إِلَّا حُقًّ لَهُ أَنْ يَكُونَ عَجَّلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ [ادَّخَرَ] لَهُ فِي الْآخِرَةِ»، قَالَ: «يَقُولُ الْمُؤْمِنُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ يَا لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَجَّلَ لَيِّ شَيْئًا مِنْ دُعَائِي» [٣].

١١- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّمُ بْنُ أَسِدٍ الْعَمِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا تَعْجِزُوا فِي الدُّعَاءِ؛ فَإِنَّهُ

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، وما بين الهلالين أثبته من مصادر التخريج على الجادة.

(٢) في الأصل: «دخل» وما أثبته من «المتنقى» على الجادة.

(٣) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٢٦) عن أحمد بن علي المروزي، عن عبد الأعلى . به.

وآخرجه الحاكم (١٨٤٣)، وعنه البيهقي في «الشعب» (١٠٩٣)، من طريق محمد بن أيوب، عن عبد الأعلى به، مرفوعاً من أوله.

وفي الإسناد الفضل بن عيسى، وهو منكر الحديث. ينظر: «التقريب» (ص ٣٣٦).

لَا يَهْلِكُ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ»^(١).

١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ القَاسِمِ الْأَسْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِّيْحٍ، عَنِ الْحَسِنِ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَبْدِي، أَنَا عَنْ دُنْكَ بِي، وَأَنَا مَعَكَ إِذَا دَعَوْتَنِي»^(٢).

(١) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٨٨/٣) في ترجمة عمر بن محمد، وقال: «عمر بن محمد عن ثابت، ولا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣١٥/٧) في ترجمة عمر بن محمد، ثم قال: «وعامة أحاديثه ما لا يتابعه الثقات عليه، والغلبة على حديثه المناكير».

وأخرجه الحاكم (١٨٤٢) من طريق المعلى بن أسد، وصححه! وأخرجه ابن حبان (٨٧١)، ولكنه ظن أن عمر بن محمد هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب كما ذكر في الإسناد، والصواب أنه عمر بن محمد بن سليمان كما ورد مُصرّحاً به في رواية أبي نعيم في «أخبار أصفهان» (٢٠٢/٢).

(٢) أخرجه الحاكم (١٨٥٢) من طريق محمد بن القاسم، ثم قال: «ذكر الظن مُخرج في الصحيح، وذكر الدعاء غريب صحيح؛ فإن محمد بن القاسم ثقة».

والإسناد فيه محمد بن القاسم الأسدي، قال ابن حبان: «كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ويأتي عن الأثبات ما لم يحدثوا، لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه بحال، وإن أحمد بن حنبل يكذبه». ينظر: «المجرودين» (٢/٣٤٣-٣٤٤).

وفيه الربيع بن صبيح، قال ابن حبان: «وكان من عباد أهل البصرة وزهادهم، وكان يشيه بيته بالليل بيت التحل من كثرة التهجد، إلا أن الحديث لم يكن من صناعته؛ فكان يهم فيما يروي كثيراً؛ حتى وقع في حديثه المناكير من حيث لا يشعر، فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد، وفيما يوافق الثقات، فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك أساساً». ينظر: «المجرودين» (١/٥٤٥).

= وفيه عنعنة الحسن عن أنس، وهو مشهور بالت disillusionخصوصاً عن الصحابة.

١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ فِي مَسَأَلَةٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا: إِمَّا أَنْ يُعْجِلَهَا، وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا»^(١).

١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عَمْرِو [٢/٣ بـ]، عَنِ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا دَعَوْتَنِي بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَبْتُ لَكَ، وَمَا سَأَلْتَنِي شَيْئًا إِلَّا أَعْطَيْتُكَ، عَجَّلْتُ لَكَ مِنْهُ مَا قَدْ رَأَيْتَ، وَدَخَرْتُ لَكَ مَا تَرَجَّعُ إِلَيْهِ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ»^(٢).

= وصححه لغيره الألباني في «الصحيححة» (٢٠١٢) بشاهد عن أبي هريرة أخرجه البخاري (٧٤٠٥).

وعند تصحيح الألباني للحديث؛ ذكر أن العلة فيه ضعف الربيع، وعنده أنس، ولم يتكلم عن محمد بن القاسم الأنصاري، مع أنه ذكر في تسعه مواضع من «الضعفية» أنه كذاب، وحكم على أحاديثه بالوضع، فقد قال عن الحديث (١١٣٥) بأنه موضوع، ثم قال: «آنه الأنصاري هذا، كذبه أحمد وقال: «أحاديثه موضوعة، ليس بشيء».

(١) أخرجه الحاكم (١٨٥٣) من طريق المصنف به، وصححه.

وآخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١١) من طريق عبيد الله بن موهب.

وصححه لغيره الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٥٥١) بشاهد عن أبي سعيد الخدري، وهو الحديث رقم [٩] من هذا الكتاب.

وإسناد المصنف فيه عم عبيد الله بن عبد الرحمن، وهو عبيد الله بن عبد الله بن موهب، وهو مقبول. ينظر: «التقريب» (ص ٣٧٢).

(٢) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٢٥) عن المصنف.

١٥ - حَدَّثَنَا مَسْلِمٌ^(١) بْنُ شَبِّيْبٍ، قَالَ: [حَدَّثَنَا]^(٢) سَعِيدُ بْنُ دِينَارِ الدَّمْشِقِيِّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِّيْحٍ، عَنِ الْحَسْنِ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةَ [الْجَنَّةَ]^(٣); فَيُشَتَّا قُوَّاتُ الْإِخْرَاجِ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؛ فَيُسِيرُ سَرِيرُ ذَا إِلَى سَرِيرِ ذَا، حَتَّى يَلْتَقِيَا؛ فَيُبَكِّيَا ذَا وَيُبَكِّيَا ذَا؛ فَيُقَوِّلُ أَهْدُهُمَا لصَاحِبِهِ: [تَعْلَمُ] مَا تَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا؟ فَيُقَوِّلُ صَاحِبُهُ: نَعَمْ؛ يَوْمَ كَذَا فِي مَوْضِعِ كَذَا؛ فَدَعَوْنَا اللَّهَ فَغَفَرَ لَنَا»^(٤).

١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو خِيْشَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْهَدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ:

= إسناده مرسلاً، وله شاهد عن أبي هريرة في الحديث الذي قبله، وعن أبي سعيد الخدري في الحديث المذكور في الرواية رقم [٩].

(١) هكذا بالأصل، ويذكر في بعض الروايات بذلك، وهو في كتب التراجم باسم «سلمة»، ولكن ذكر في «العبر» للذهبي (١/٣٥٤) وفي «طبقات الحفاظ» للسيوطى (ص ٢٤٣)، باسم «مسلمة».

(٢) لفظ التحمل: «حدثنا» سقط من الأصل، وأثبته من رواية المصنف الأخرى.

(٣) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى».

(٤) أخرجه المصنف في «صفة الجنة» (١٧٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٢١/١٧١)، وفي رواية «صفة الجنة» زيادة بعض الكلمات التي لا تغير من المعنى، ولكن لم أثبها هنا؛ لعدم ورودها في الأصل والمتنقى.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٦٦٨)، وغيره، من طريق سعيد بن دينار.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/١٠٣) في ترجمة سعيد بن دينار الدمشقي، وقال: «لَا يَتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ بِالنَّقلِ».

قال أبو حاتم الرازي عندما سُئل عن هذا الحديث: «هذا حديث منكر، وسعيد مجھول». ينظر: «العلل» (٥/٥١٥-٥١٦).

وفي الإسناد أيضاً الربيع بن صبيح، وقد سبق الكلام عنه في الرواية [١٢].

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُسْتَحِي أَنْ يَبُسُّطَ الْعَبْدُ إِلَيْهِ يَدِيهِ يَسْأَلُهُ [فِيهِما خَيْرًا؛ فِيرَدَهُمَا]»^(١) خائبين»^(٢).

١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ فِي مَجْلِسِ عُمَرِ بْنِ [٤/١] [عُبَيْدٍ]^(٣) - زَعَمُوا أَنَّهُ جَعْفُرُ بْنُ مَيْمُونٍ -، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... .
بِمِثْلِهِ^(٤).

(١) في الأصل: «فيها خيراً فيردها»، وما أثبته من «المتنقى» على الجادة.

(٢) أخرجه ابن حبان (٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٦١٣٠_٢٥٢/٦)، وفي «الدعاء»

(٢٠٢)، وغيرهما، من طريق محمد بن الزبير قان، عن سليمان التيمي به.
وله طريق آخر سيأتي ذكره في الرواية الآتية رقم (١٧).

وفي «المتنقى» عزا القول إلى سليمان قطبية، ولم يذكره مرفوعاً، ورواية الوقف ثابتة،
وأظن أنها سقطت من الناسخ؛ لأن من منهج ابن أبي الدنيا: أنه إذا ورد الحديث
مرفوعاً وموقوفاً ذكر الطريقين، وقد ذكرت الرواية الموقوفة في الدراسة، في المبحث
الخاص بالأحاديث والآثار المنسوبة للكتاب وليس فيه.

وإسناد المصنف رجاله ثقات، وهو أصح إسناد لهذا الحديث.

(٣) في الأصل: «عتبة»، والتوصيب من مصادر التخريج.

(٤) أخرجه أحمد (٢٣٧١٥)، والحاكم (١٨٥٥)، وغيرهما، من طريق يزيد به.

وصححه الحاكم بشاهد عن أنس ذكره بعد هذه الرواية (١٨٥٦)
وأخرجه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذى (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، والطبراني في
«الدعاء» (٢٠٣)، جميعهم من طريق جعفر بن ميمون، عن أبي عثمان به.

وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب».

وعزاه ابن حجر في «فتح الباري» (١٤٧/١١) إلى أبي داود والترمذى، ثم قال:
«وosنده جيد».

وجعفر بن ميمون؛ صدوق يخطئ. ينظر: «التقريب» (ص ١٤١).

وإسناده يتقوى بالإسناد الذي قبله.

١٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمُرْيَّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ [زَيْدٍ]^(١)، [عَنْ أَنْسٍ]^(٢)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَبَّكُمْ حَيٌّ كَرِيمٌ؛ يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يُمْدَدَ إِلَيْهِ يَدِيهِ، ثُمَّ يُرْدَهُمَا خَائِبَتِينَ»^(٣).

١٩ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، عَنْ [حَفْصٍ]^(٤) بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَّيْ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ حَيٌّ كَرِيمٌ؛ يَسْتَحِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدِيهِ، ثُمَّ لَا يَضُعُ فِيهِمَا خَيْرًا»^(٥).

٢٠ - قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو رَجَاءِ الْكَلِبِيُّ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ؛ قَالَ اللَّهُ [لَهُ]: [لَيَّكَ]»^(٦).

(١) في الأصل: «يزيد»، والتصويب من كتب التراجم.

(٢) قوله: «عن أنس» سقط من الأصل، وأثبته من «المتنقى»؛ ففيه: «أنس يرفعه».

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢١٨/٦ في ترجمة صالح المُرْيَ، من طريق بشر بن الوليد مع أحاديث أخرى له، ثم قال عن صالح: «وعامة أحاديثه التي ذكرت والتي لم ذكر منكريات، ينكرها الأئمة عليه، وليس هو بصاحب حديث، وإنماأتي من قلة معرفته بالأسانيد والمتون، وعندى مع هذا لا يعتمد الكذب، بل يغلط بينا».

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٣٤) للمصنف.

(٤) في الأصل: «جعفر» والتصويب من كتب التراجم.

(٥) لم أجده موقوفاً عند غير المصنف.

وأخرجه الحاكم ١٨٥٦ من طريق المصنف بنفس الإسناد مرفوعاً.

وقد تعقب النهي على الحاكم؛ فقال: «عامر بن يساف المذكور في إسناده ذو مناكير». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٢٣).

(٦) كلمة «له» ليست في الأصل، وأثبتتها من «المتنقى».

(٧) لم أجده مستنداً عند غير المصنف.

٢١ - حَدَّثَنِي أَبُو بَكْر التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعٌ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحِيَّى بْنُ أَبِي [أَسِيدٍ]^(١)، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَمِّهِ الرَّقَاشِيِّ الْأَكْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ تَحْلِيلَهُ يَقُولُ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَقَالَ [لَهُ]^(٢) صَلَّى اللَّهُ [٤/ب] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلْ؛ فَقَدْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْكَ»^(٣).

٢٢ - حَدَّثَنِي يَحِيَّى بْنُ الْمَبَارِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفَوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّاءِ، [عَنْ أَبِيهِ]^(٤)، قَالَ: قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: «أَلَّا يَرَجُلٌ فِي الدُّعَاءِ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَنُودِيَ: إِنَّكَ قَدْ أَسْمَعْتَ؛ فَمَا حاجْتَكَ؟»^(٥).

= وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٨٨/٢) للمصنف.

والإسناد فيه يزيد الرقاشي، وسيأتي الكلام عنه في تخریج الروایة الآتیة.

وأبو رجاء الكلبي؛ هو روح بن المسيب.

(١) في الأصل: «أسود»، والتوصيب من روایة الحاکم من طريق المصنف، ويحيى بن أبي أسد هو الذي يروي عن الفضل بن عيسى، ويروي عنه نافع بن يزيد.

(٢) ليست في الأصل، وأثبتتها من روایة الحاکم من طريق المصنف.

(٣) أخرجه الحاکم (٢٠٢١) من طريق المصنف به، وصححه بشاهد ذكره بعد هذا الحديث من طريق فضال بن جبير، عن أبي أمامة.

وتعقبه الذهبي فقال عن حديث أنس: «لا يصح»، وقال عن حديث أبي أمامة: «فضال ليس بشيء». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٥٦-١٥٥).

والإسناد فيه الرقاشي الأكبر، وهو يزيد بن أبان، قال ابن حجر: «سيء الحفظ جداً، كثير المناكير، كان لا يضبط الإسناد فيلزق بأنس صَحِيفَة كل شيء يسمعه من غيره». ينظر: «المطالب العالية» (١٨/٥٤٥).

وفي الفضل بن عيسى الرقاشي، وقد سبق الكلام عنه في الروایة رقم [١٠].

وأبو بكر التميمي؛ هو محمد بن سهل بن عسكر، وابن أبي مريم؛ هو سعيد.

(٤) قول: «عن أبيه» سقط من الأصل، وأثبتته من روایة الدينوري عن المصنف.

(٥) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (٣١٠١) عن المصنف.

٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ فِي الدُّعَاءِ فُتُحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَمَا سُئِلَ اللَّهُ عَنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسَأَّلَ الْعَافِيَةَ»^(١).

٢٤ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا [حَبَّانُ]^(٢) بْنُ هَلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِيشُمُ الْبَكَّاءُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنْسُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ:

= وأخرجه أبو الشيخ كما في «زهر الفردوس» لابن حجر (٦٢٤) من طريق صفوان بن عيسى به.

وإسناده فيه بشر بن رافع الحارثي، قال ابن عبد البر: «بشر بن رافع عندهم منكر الحديث قد اتفقوا على إنكار حديثه، وطرح ما رواه وترك الاحتجاج به لا يختلف علماء الحديث في ذلك». ينظر: «الإنصاف» (ص ١٨١).

ومحمد بن عبد الله البكاء ووالده؛ لم أجدهما ترجمة.

وذكر مشهور بن حسن في تحقيق الأثر في «المجالسة» أن يحيى بن المبارك هو الدمشقي الصناعي، وهو تالف كما في «الميزان» (٤٠٤ / ٤).

(١) أخرجه الترمذى (٣٥٤٨)، وابن أبي شيبة مقطعاً في موضعين (٣١١٤٧، ٣١١٢٦)، والدينوري في «المجالسة» (١٥٦٧)، والحاكم (١٨٥٧)، جميعهم من طريق يزيد بن هارون.

قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلَّا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشى، وهو المكى المُلِيقِي، وهو ضعيف في الحديث؛ قد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قبل حفظه».

وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بأن عبد الرحمن ضعيف. ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٢٤).

وتعقبه أيضاً ابن حجر فقال في «فتح الباري» (١٤٥ / ١١): «أخرجه الترمذى بسند لين، وصححه الحاكم فوهم».

(٢) في الأصل «حسان»، والصواب ما أثبته كما في كتب التراجم.

قال: «إِذَا فُتِحَ عَلَى أَحَدِ الدُّعَاءِ فَلْيَدْعُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ لَهُ»^(١).

٢٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الْبَلْخِي]^(٢)، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوَيْلِ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْتَحَ بَابَ الدُّعَاءِ وَيُغْلِقَ بَابَ الإِجَابَةِ، اللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ ذَلِكَ»^(٣). [١٥/١٠].

٢٦ - حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أخرجه الحكيم الترمذى فى «نواذر الأصول» (٨٨٠) من طريق حبان به. وأخرجه البيهقى فى «الدعوات الكبير» (٦٦٥) من طريق حبان موصولاً؛ فذكر بين الهيثم وأنس ثابتاً البُنَانِي.

وعزاه ابن الصباغ فى «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٣٤) للمصنف. وإسناده فيه الهيثم بن جمّاز البَكَاء، قال أحمد بن حنبل: «منكر الحديث، ترك حديثه». ينظر: «الجرح والتعديل» (٩/٨١).

وأخرجه البيهقى فى «الدعوات الكبير» (٦٦٤) من طريق آخر عن أنس، ولكن فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف الحديث مع فضله وعبادته. ينظر: «التقريب» (ص ١٥٩).

(٢) في الأصل «النحلي»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) أخرجه العقيلي فى «الضعفاء» (١/٢٤٢)، وابن عدي فى «الكامل» (٣/٥١٣)، ومن طريق العقيلي ابن الجوزي فى «الموضوعات» (٣/١٧١)، كلاهما من طريق إبراهيم بن مهدي في ترجمة الحسن بن محمد البلخي.

وقال العقيلي عن الحسن البلخي: «منكر الحديث»، ثم ذكر أن هذا الحديث غير محفوظ، ولا يتابع عليه، وأنه لا أصل له.

وذكر ابن عدي أن كل أحاديث الحسن البلخي مناكير.

«لَا يَرَأُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعِجِلْ» قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْتَعِجِلُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَلَمْ أَرَاهُ^(١) اسْتَجَابَ لِي»^(٢).

٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ [أَبِي]^(٣) عُبَيْدِ مُولَى ابْنِ أَزْهَرَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحْدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتَ فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي»^(٤).

٢٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا [الْمَبَارَكُ]^(٥) بْنُ حَسَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «دُعَاءُ الْمُرِءِ لِنَفْسِهِ»^(٦).

(١) كذا.

(٢) أخرجه الحارث بن أبيأسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (١٠٦٥)، عن علي بن الجعد -شيخ المصنف- به، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٣٠٩/٦).

وفي إسناده الريبع بن صبيح، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [١٢].

وفيه أيضًا يزيد الرقاشي، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [٢١].

(٣) قول: «أبِي» سقط من الأصل، وأثبتته من مصادر التخريج.

(٤) أخرجه الترمذى (٣٣٨٧) من طريق معن به.

وآخرجه مالك (٩٢١٣/١)، ومن طريقه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥)،

وأبو داود (١٤٨٤)، وابن ماجه (٣٨٥٣)، وأحمد (١٠٣١٢)، وابن حبان (٩٧٥)،

وغيرهم.

والإسناد رجاله ثقات، وأبُو خيثَمَة؛ هو زهير بن حرب، وابن شهاب؛ هو محمد بن

شهاب الزهري، وأبُو عَبَيدِ مُولَى ابْنِ أَزْهَرَ؛ اسمه: سعد بن عبيد.

(٥) في الأصل «مُلِيكٌ»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٦) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٥)، والدينوري في «المجالسة» (١٥٦٧)،

كلاهما من طريق عَبَيدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى.

١- التّسعة والتّسعون اسماً

٢٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِداشِ بْنِ الْعَجَلَانَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا المغيرةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الحزامي^(١)]^(١)، عن أبي الزَّنَادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَسْعَةً وَتَسْعِينَ اسماً، مِنْ أَحْصَاهَا»^(٢)

= وأخرجه الحاكم (٢٠١٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٤٥٤/١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٥٤)، جميعهم من طريق المبارك به. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بأن مبارك بن حسان واه. ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٥٤).

(١) في الأصل «الخزامي»، والتصويب من كتب التراجم، وهو الذي يروي عنه خالد بن خداش، ويروي عن أبي الزناد.

(٢) اختلف العلماء في معنى «من أحصاها» على عدة أقوال، ومنهم من جمع بين أقوال العلماء، وذكر أن كل ما ذكروه يتضمن معنى الإحصاء.

فقال البخاري بعد الحديث رقم (٧٣٩٢): «أحصيناها: حفظناها».

وقال الخطابي كما ذكر ابن حجر في «فتح الباري» (١١/٢٢٨-٢٢٩): «الإحصاء في مثل هذا يحتمل وجوهاً: أن يُعدُّها حتَّى يستوفيها، يريد أنه لا يقتصر على بعضها، لكن يدعو الله بها

كُلُّها، ويشيَّ عليه بجميعها؛ فيستوجب الموعود عليها من الثواب.

ثانيها: المراد بالإحصاء: الإطافة، كقوله تعالى: «عَلَمَ أَنَّ لَنَّ تُحْصُمُهُ» [المترقب]: [٢٠]، ومنه حديث: «اسْتَقِيمُوا ولن تُحْصُوا»، أي: لن تبلغوا كُنه الاستقامة، والمعنى: من أطاف القيام بحق هذه الأسماء، والعمل بمقتضها، وهو أن يعتبر معانيها؛ فيلزم نفسه بواجهها؛ فإذا قال: الرَّزَاقُ؛ وثَقَ بالرَّزْقِ، وكذا سائر الأسماء.

دخل الجنة»^(١).

٣٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْلَّخْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي [٥/ب] خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحُصَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَئُوبُ وَهشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ» وَهِيَ: اللَّهُ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، إِلَهُ، الرَّبُّ، الْمَلِكُ، الْقَدُوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمَهِيمُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَارُ، الْمُتَكَبِّرُ، الْخَالِقُ، الْبَارِئُ، الْمَصْوُرُ، الْحَلِيمُ، الْعَلِيمُ، السَّمِيعُ، الْبَصِيرُ، الْحَيُّ، الْقَيُومُ، الْوَاسِعُ، الْلَّطِيفُ، الْخَبِيرُ، الْحَنَانُ، الْمَنَانُ، الْبَدِيعُ، الْوَدُودُ، الْغَفُورُ، الشَّكُورُ، الْمَجِيدُ، الْمَبِدِئُ، الْمَعِيدُ، النُّورُ، الْبَادِئُ، الْأَوَّلُ، الْآخِرُ، الظَّاهِرُ، الْبَاطِنُ، الْعَفْوُ، الْغَفَارُ، الْوَهَابُ، الْقَادِرُ، الْأَحَدُ، الصَّمَدُ، الْوَكِيلُ، الْكَافِيُّ، الْبَاقِيُّ، الْحَمِيدُ، الْمَغِيثُ، الدَّائِمُ، الْمَتَعَالُ، ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ، الْمَوْلَى، النَّصِيرُ،

= ثالثها: المراد بالإحصاء: الإحاطة بمعانيها من قول العرب، فلان ذو حصة، أي: ذو عقلٍ ومعرفة». انتهى ملخصاً.

وقال ابن عطيه في «تفسيره» (٤٨١/٢): «ومعنى أحصاها: عدتها وحفظها، وتضمن ذلك: الإيمان بها، والتَّعظيم لها، والرَّغبة فيها، والعبرة في معانيها».

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٥-٢٦٧٧)، والترمذني (٣٥٠٨)، وأحمد (٧٥٠٢)، وغيرهم، جميعهم من طريق أبي الزناد باللفاظ متقاربة، وأخرجه غيرهم من طرق أخرى عن أبي هريرة.

وإسناد المصنف فيه خالد بن خداش؛ قال أبو حاتم الرازي: «صدوق». ينظر: «الجرح والتعديل» (٣٢٧/٣).

وبافي الإسناد رجاله ثقات، وأبو الزناد؛ هو عبد الله بن ذؤوان، والأعرج؛ هو عبد الرحمن بن هرمٌ.

الحقُّ، المبِينُ، الْبَاعِثُ، الْمَجِيبُ، الْمَحِيَّ، [الْمَمِيتُ، الْجَلِيلُ،
الصَّادِقُ، الْحَافِظُ، الْمَحِيطُ، الْكَبِيرُ، الْفَرِيقُ]^(١)، الرَّقِيبُ، الْفَتَاحُ،
الْتَّوَابُ، الْقَدِيمُ، الْوِتْرُ، الْفَاطِرُ، الرَّزَاقُ، [أ] العَلَامُ، الْعَلِيُّ،
الْعَظِيمُ، الْغَنِيُّ، الْمَلِيكُ، الْمُقْتَدِرُ، الْأَكْرَمُ، الرَّوْفُ، الْمُدَبِّرُ،
[الْقَدِيرُ]، الْمَالِكُ، الْقَاهِرُ، الْهَادِي، الشَّاكِرُ، الْكَرِيمُ، الرَّفِيعُ،
الشَّهِيدُ، الْوَاحِدُ، ذُو الْطَّوْلِ، وَذُو الْمَعَارِجِ، ذُو الْفَضْلِ، الْخَلَاقُ،
الْكَفِيلُ، الْجَمِيلُ»^(٢).



(١) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من رواية البهقي من طريق المصنف، وبهم يكتمل العد إلى تسعه وتسعين اسمًا.

(٢) أخرجه البيهقي في «الاعتقاد» (ص ٥١-٥٢)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٤٢)، كلاهما من طريق المصنف.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٦٨٥-٦٨٦)، والشوكاني في «فتح القدير» (٢/٣٠٧) للمصنف في «الدعاء».

وقال البيهقي: «وتفرد بهذه الرواية عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان، عن أيوب السختياني، وهشام بن حسان. وزعم بعض أهل العلم بالحديث: أن ذكر الأسماي في هذا الحديث من جهة بعض الرواية، وأن الحديث الصحيح عن النبي ﷺ في ذكر عددها دون تفسير العدد».

وأخرجه الحاكم (٤٢) من طريق خالد بن مخلد، وصححه، ثم قال: «عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان ثقة، وإن لم يخرجاه».

وتعقيبه ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/٤٨١)، فقال: «إنما لم يخرجوا له لأنهما جرحا، قال مسلم فيه: ذاهم الحديث، وقال البخاري: ليس بالقوي، وقال: متروك الحديث، وضعفه على ويحيى، وقال يحيى مرة: لا يساوي حديثه شيئاً، ليس بشيء». وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، وجميعها فيها ضعف كما ذكر العلماء.

٣١- الأربعون اسمًا

٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ سَعِيدٍ الْمُؤْذِنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامُ الطَّوَيْلُ، عَنْ [الحسين^(١)] بْنِ عَلَيٍّ، عَنِ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: «لَمَّا بَعَثَ اللَّهُ إِدْرِيسَ النَّبِيَّ إِلَى قَوْمِهِ - وَقَدْ فَشَا فِيهِمُ السَّحْرُ فَلَمْ يُطْقِهِمْ - عَلَمَهُ اللَّهُ بَعْدَكَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ، ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَلَا تُبَدِّيَهُنَّ لِلْقَوْمِ فَيُدْعُونَ^(٢) بِهَا، وَلَكِنْ قُلْهُنَّ سَرًّا فِي نَفْسِكَ؛ فَكَانَ إِذَا دَعَا بِهِنَّ اسْتُجِيبَ لَهُ، [وَبِهِنَّ دَعَا فَرْفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَكَانًا عَلَيْهِ، ثُمَّ عَلَمَهُنَّ اللَّهُ مُوسَىٰ؛ فَكَانَ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِ سَحْرٌ وَلَا سُمٌّ إِذَا دَعَا بِهِنَّ، ثُمَّ عَلَمَهُنَّ اللَّهُ مُحَمَّدًا؛ فَكَانَ إِذَا دَعَا بِهِنَّ اسْتُجِيبَ لَهُ]^(٣)، وَبِهِنَّ دَعَا فِي غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ.

قَالَ الْحَسْنُ كَلِمَتَهُ: وَكُنْتُ مُسْتَخْفِيًّا مِنَ الْحَجَاجِ فَأَدْعُو بِهِنَّ فَحَبَسَهُ اللَّهُ عَنِّي، وَلَقَدْ دُخِلَ عَلَيَّ سِتَّ مَرَّاتٍ فَأَدْعُو اللَّهَ بِهِنَّ فَأَخْذَ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ عَنِّي .

فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَدْعُو بِهِنَّ التَّمَاسَ الْمَغْفِرَةِ لِجَمِيعِ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا [فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَاغْتَسِلْ وَالْبَسْ ثِيَابًا جُدُدًا، وَقُمْ إِذَا نَامَ كُلُّ ذِي عَيْنٍ^(٤) فَاخْرُجْ إِلَى فَضَاءِ مِنَ الْأَرْضِ فَادْعُ اللَّهَ بِهِنَّ أَرْبَعينَ

(١) في الأصل: «الحسين»، والتصويب من المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الحاوي للفتاوي».

(٢) هكذا في الأصل.

وفي رواية أبي طالب المكي، وفي «الحاوي للفتاوي»: «فيدعوني».

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الطريق السالم إلى الله».

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل وأثبته من «المتنقى»، ومن المخطوط الخاص =

مرة؛ فإنهن أربعون اسمًا^(١) [عدد أيام التّوبّة، ثم سل الله حاجتكَ (من)^(٢) أمر آخرتكَ ودنياكَ؛ فإنك تُعطاه إن شاء الله، واجعل كُلَّ دعائك لآخرة، (ولا يُستجاب لك إذا دعيت بهن على أحد)، أو قصدت غير صالح^(٣)، تقول: سبحانك لا إله إلا أنت، يا رب كل شيء ووارثه، يا إله الآلهة^(٤) الرَّفِيع جلاله، يا الله المحمود في كل فعاله، يا رحمن كل شيء ورحمه، يا حيٌّ حين لا حيٌّ في ديمومة ملكه وبقائه، يا قيوم فلا يفوته شيء^(٥) (عن)^(٦) علمه ولا يؤوده، يا واحد^(٦) الباقي أول كل شيء وأخره، يا دائم فلا فناء ولا زوال (لملكه)^(٧)، يا صمد في غير شبيه^(٨) فلا شيء كمثله،

= بالقصة، ومن «الطريق السالم إلى الله»، ومن «الحاوي للفتاوى»، وكلمة «والبس» ليست في «المتنقى».

(١) من أول هذا الموضع سقطت ورقة من المخطوط، كما أثبت ذلك في الكلام عن توصيف المخطوط في الدراسة، والمثبت من أول هذا الموضع إلى بداية الوجه [٦/ب] فهو من «المتنقى»، وما أثبته من خارج «المتنقى» نبهت عليه في الهاشم.

(٢) لفظ: «من» أثبته من «الطريق السالم إلى الله»، ومن رواية أبي طالب المكي، ومن «الحاوي للفتاوى».

(٣) ما بين الهلالين أثبته من المخطوط الخاص بالقصة.

(٤) قال الرازي في «تفسيره» (١٢٣/١): «أما كفار قريش فكانوا يطلقونه في حق الأصنام، وهل يجوز ذلك في دين الإسلام؟ المشهور أنه لا يجوز، وقال بعضهم: إنه يجوز لأنه ورد في بعض الأذكار: يا إله الآلهة، وهو بعيد».

(٥) لفظ: «عن» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الحاوي للفتاوى».

(٦) في «الطريق السالم إلى الله»؛ زيادة قول: «أنت» في هذا الموضع.

(٧) لفظ: «لملكه» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الطريق السالم إلى الله»، ومن رواية أبي طالب المكي، ومن «الحاوي للفتاوى».

(٨) هكذا في «المتنقى».

يا بارُّ فلا شيءَ كُفُوهُ ولا مُداني لوصفهِ، يا كَبِيرُ أنتَ الَّذِي لا تهتدي
القلوبُ لصَفَةِ عَظَمَتِهِ، يا باري النُّفُوسِ بلا مثالٍ خلا من غيرهِ،
يا زَاكِي الظَّاهِرُ من كُلٍّ آفَةٍ بِقُدْسِهِ، يا كافِي^(١) الْمُوَسِّعُ لِمَا خَلَقَ مِنْ
عطَايَا فَضْلِهِ، (يا نَقِيًّا) من كُلٍّ^(٢) جَوَرٍ لَمْ يَرَضَهُ وَلَمْ يُخَالِطْ^(٣) فِعالَهُ،
يا حَنَانُ أنتَ الَّذِي وَسْعَتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا، يا مَنَانُ (يا ذَا)^(٤)
الإِحْسَانِ قَدْ عَمَّ كُلَّ الْخَلَائِقِ مَنْهُ، يا دَيَانَ الْعَبَادِ وَكُلُّ يَقُومُ خَاصِّاً
لِرَهْبَتِهِ وَرَغْبَتِهِ^(٥)، يا خالقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكُلُّ إِلَيْهِ
مَعَاذُهُ، يا رَحِيمَ كُلَّ صَرِيخٍ وَمَكْرُوبٍ وَغِياثَهُ وَمَعَاذُهُ، يا تَامُّ فَلَا
تَصِفُ الْأَلْسُنُ كُلَّ جَلَالٍ مُلْكَهُ وَعَزَّهُ، يا مُبْدَئُ^(٦) الْبَدَائِعِ فَلَمْ يَبْغُ فِي
إِنْشَائِهَا عَوْنًا مِنْ خَلْقِهِ، يا عَلَّامَ الْغُيُوبِ فَلَا يَؤُودُهُ^(٧) شَيْءٌ مِنْ حِفْظِهِ،

= وفي المخطوط الخاص بالقصة، وفي «الحاوي للفتاوى» بلفظ: «شبها»، وفي «الطريق السالم إلى الله» بلفظ: «من غير شبهة»، وهو أيضاً لفظ المتنقى أولاً؛ فإن ناسخ المتنقى كان قد كتبها: «شبها»، ثم كتب فوقها: «شبيه».

(١) في «الطريق السالم إلى الله»؛ زيادة قوله: «أنت» في هذا الموضع.

(٢) في المتنقى: «يا نقى»، والمثبت من مصادر التخريج على الجادة، ولفظ «كل» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الحاوي للفتاوى»، ومن رواية أبي طالب المكي.

(٣) في المتنقى: «يُخالطه»، وكتب أمامها في الحاشية: «يُخالط».

(٤) في الأصل: «ذو»، والمثبت من «الطريق السالم إلى الله»، ومن رواية أبي طالب المكي. وفي «الطريق السالم إلى الله» زيادة كلمة «الذى» بعد كلمة: «الإحسان».

(٥) لفظ «ورغبته» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة.

(٦) لفظ: «يا مبدئ» هو المثبت في «المتنقى»، وفي «الطريق السالم إلى الله»، وفي «الحاوي للفتاوى»، أما في المخطوط الخاص بالقصة، ورواية أبي طالب المكي فالثبت لفظ: «يا مبدع».

(٧) لفظ: «يؤوده» هو المثبت في «المتنقى»، وفي «الطريق السالم إلى الله»، وفي «الحاوي للفتاوى»، أما في المخطوط الخاص بالقصة بلفظ: «يفوت»، وفي رواية أبي طالب المكي فالثبت قوله: «فلا يفوته شيءٌ من حفظه، ولا يؤوده».

يا حليمُ ذَا الْأَنَاءِ فَلَا يُعَادِلُهُ شَيْءٌ مِّنْ خَلْقِهِ، يَا مُعِيدَ مَا أَفَنَاهُ إِذَا بَرَزَ
الخَلَائِقُ لِدُعُوتِهِ مِنْ مَخَافَتِهِ، يَا حَمِيدَ الْفَعَالِ ذَا الْمَنْ عَلَى جَمِيعِ
خَلْقِهِ بِلَطْفِهِ، يَا عَزِيزًا^(١) الْمُنْيُّ الْغَالِبُ عَلَى (جَمِيع)^(٢) أَمْرِهِ فَلَا شَيْءَ
يُعَادِلُهُ، يَا قَاهِرًا^(٣) الْبُطْشِ الشَّدِيدِ أَنْتَ الَّذِي لَا يُطَاقُ اِنْتِقَامُهُ،
يَا قَرِيبَ الْمُتَعَالِي فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ عُلُوًّا اِرْتِفَاعِهِ، يَا مُذَلَّ كُلِّ جَبَارٍ
(عَنِيدِ)^(٤) بِقَهْرِ عَزِيزِ سُلْطَانِهِ، يَا نُورَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدَاؤُ أَنْتَ الَّذِي فَلَقَ
الظَّلَمَاتِ بِنُورِهِ، يَا عَالِيَ^(٥) الشَّامِخُ فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ عُلُوًّا اِرْتِفَاعِهِ،
يَا قُدُوسُ الظَّاهِرِ مِنْ كُلِّ (سَوَءِ)^(٦) فَلَا شَيْءَ يُعَادِهُ^(٧) مِنْ جَمِيعِ^(٨)
خَلْقِهِ، يَا مُبْدِئَ الْبَرَايَا وَمُعِيدَهَا بَعْدَ فَنَائِهَا بِقَدْرِتِهِ، يَا جَلِيلَ الْمُتَكَبِّرِ
عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؛ فَالْعَدْلُ أَمْرُهُ وَالصَّدْقُ وَعْدُهُ، يَا مُحَمَّدًا فَلَا تَبْلُغُ
الْأَوْهَامُ كُلَّ ثَنَائِهِ وَمَجْدُهُ^(٩)، يَا كَرِيمَ الْعَفْوِ ذَا الْعَدْلِ أَنْتَ الَّذِي مَلَأَ

(١) في «الطريق السالم إلى الله»؛ زيادة قوله: «أنت» في هذا الموضع.

(٢) لفظ: «جميع» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة.

(٣) في «الطريق السالم إلى الله» بلفظ: «يا ذا».

(٤) لفظ: «عنيد» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن رواية أبي طالب المكي.

(٥) في المتنقي: «يا علي»، وكتب فوقها: «يا عالي».

(٦) المثبت في «المتنقي»: «شيء»، وكلمة «سوء» أثبتها من المخطوط الخاص بالقصة،
ومن رواية أبي طالب المكي.

(٧) هكذا في «المتنقي»، وفي المخطوط الخاص بالقصة.

وأيضاً هكذا في مخطوطة كتاب «الطريق السالم إلى الله» ولكنها بدون تنقيط، وفي
المطبوع: «يعادله».

وفي هامش الكلمة في المخطوط الخاص بالقصة ذكر لفظي: «يعانده» و«يعادله»،

ولفظ «يعادله» هو المثبت في رواية أبي طالب المكي، وفي «الحاوي للفتاوى».

(٨) لفظ: «جميع» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن رواية أبي طالب المكي.

(٩) لفظ: «ومجده» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة، ومن «الحاوي للفتاوى»، ومن
رواية أبي طالب المكي.

كُلَّ شَيْءٍ عَدْلٌ، يَا عَظِيمُ ذَا^(١) الشَّنَاءِ الْفَاخِرِ وَذَا الْعَزِّ وَالْمَجَدِ
وَالْكَبْرِيَاءِ فَلَا يُذْلِلُ عَزْهُ، (يَا قَرِيبَ الْمُجِيبِ الْمَدَانِيِّ دُونَ كُلِّ شَيْءٍ
قُرْبَهُ وَنَعْمَائِه)^(٢)، يَا عَجِيبَ (الصَّنَاعَه)^(٣) فَلَا تَنْطِقُ الْأَلْسُنُ بِكُلِّ آلَاهِ
وَشَنَاءِهِ، يَا غِياثِيِّي عَنَّدَ كُلِّ كُرْبَهِ، يَا مُجِيبِي عَنَّدَ كُلِّ دُعَوهِ، (وَمَعَاذِي
عَنَّدَ كُلِّ شَدَّهِ، وَرَجَائِي حِينَ تَنْقِطُ حِيلَتِي)^(٤) أَسْأَلُكَ أَمَانًاً مِنْ
عَقُوبَاتِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ تَحِسَّ عَنِّي أَبْصَارَ الظَّلْمَةِ وَالْمُرِيدِينَ
بِي السُّوءِ، وَأَنْ تَصْرِفَ قُلُوبَهُمْ مِنْ^(٥) شَرٍّ مَا يُضْمِرُونَ بِهِ إِلَى خَيْرٍ،
[٦/ب] مَا لَا يَمْلِكُهُ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ بِحَقِّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ^(٦)، هَذَا الدُّعَاءُ
وَمِنْكَ الإِجَابَةُ، وَهَذَا الجُهُدُ وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ^(٧)، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ، [وَعِترَتِهِ
الظَّاهِرِينَ] وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ [كَثِيرًا]^(٨)^(٩).

(١) في «الطريق السالِم إلى الله» بلفظ: «يا ذا».

(٢) ما بين الـهـلـالـيـنـ أـشـتـهـ منـ الـوـجـهـ الـخـاصـ يـالـقـصـةـ.

(٣) لفظ: «الصناع» أثبته من المخطوط الخاص بالقصة.

(٤) ما بين الھاللين أثبت من المخطوط الخاص بالقصة، وهذا هو آخر المخطوط الخاص بالقصة.

(٥) في «الطريق السالم إلى الله»، وفي رواية أبي طالب المكي؛ بلفظ: «عن».

(٦) قول: «بِحَقِّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ» لِيُسْ فِي الْمَنْتَقِيِّ، وَلِفَظُهُ فِي الْمَنْتَقِيِّ: «اللَّهُمَّ هَذَا».

(٧) قول: «العلى العظيم» ليس في المتنقى.

(٨) قول: «وعترته الطَّاهِرِين»، وقول: «كثيراً أبْتَهُما مِنْ «الْمُنْتَقِي»، وليس في المتنقى قول: «وَعَلَيْهِ آللَّهِ»، ولفظه في المتنقى: «وَآلَّهِ وَسَلَّمَ».

(٩) أخرجه أبو طالب المكي في «قوت القلوب» (٢١٣/١) من طريق المصنف،
ولك: لس ف المطبيع ذكر الحسن: عل في الاستناد.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالِم إلى الله» (ص ٥٣٧-٥٣٩)، والسيوطى في «الحاوى للفتاوى» (١/٣٥٤-٣٥٣) للمصنف، وذكر السيوطى أنه فى «الدعاة»، وذكره =

٣- اسم الله الأعظم^(١)

٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيُّ، عَنْ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ حَفْصٍ ابْنِ أَخِي أَنْسٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ:

= بإسناده ومتنه.

وفي الإسناد سلام الطويل، قال ابن حبان: «يروي عن الثقات الموضوعات، كأنه كان المعتمد لها». ينظر: «المجرودين» (٦٢٨/١).

(١) فائدة: في اختلاف العلماء في اسم الله الأعظم، ووجه الاستشهاد بكل رواية مما ورد في هذا الباب:

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٢٧/١١) عن اسم الله الأعظم: «وإذ قد جرى ذكر الاسم الأعظم في هذه المباحث؛ فليقع الإمام بشيء من الكلام عليه: وقد أنكره قوم كأبي جعفر الطبرى، وأبى الحسن الأشعري، وجماعة بعدهما، كأبى حاتم بن حبّان، والقاضى أبى بكر الباقلانى؛ فقالوا: لا يجوز تفضيل بعض الأسماء على بعض، ونسب ذلك بعضهم لمالك؛ لكراهيته أن تعاد سورة أو تردد دون غيرها من السور؛ لئلا يظن أن بعض القرآن أفضل من بعض؛ فيؤذن ذلك باعتقاد نقصان المفضول عن الأفضل، وحملوا ما ورد من ذلك على أن المراد بالأعظم: العظيم، وأن أسماء الله كلّها عظيمة.

وعبارة أبي جعفر الطبرى: اختلفت الآثار في تعين الاسم الأعظم، والذي عندي: أنَّ الأقوال كُلُّها صحيحة؛ إذ لم يرد في خبر منها أنه الاسم الأعظم ولا شيء أعظم منه؛ فكأنَّه يقول: كلُّ اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم؛ فيرجع إلى معنى عظيم؛ كما تقدم.

وقال ابن حبّان: الأعظمية الواردة في الأخبار إنما يراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك، كما أطلق ذلك في القرآن، والمراد به: مزيد ثواب القارئ.

وقيل: المراد بالاسم الأعظم: كلُّ اسم من أسماء الله تعالى دعا العبد به مستغراً؛ بحيث لا يكون في فكره حالتَيْدٍ غيرُ الله تعالى؛ فإنَّ مَنْ تَأَتَّى له ذلك استجيبَ له، ونقل معنى هذا عن جعفر الصادق، وعن الجنيد، وعن غيرهما.

وقال آخرون: استأثر الله تعالى بعلم الاسم الأعظم، ولم يطلع عليه أحداً من خلقه.

كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَلْقَةٍ وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصْلِيُّ، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ وَتَشَهَّدَ دُعَا؛ فَقَالَ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيِّ

= وأَنْبِتَهُ أَخْرَوْنَ مُعِينًا، وَاضْطَرَبُوا فِي ذَلِكَ، وَجَمْلَةٌ مَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ قَوْلًا».

ثُمَّ بَدَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي ذِكْرِ الْأَقْوَالِ، مَعَ الْأَدَلةِ، وَسَأَذْكُرُ أَقْوَالَهُ، وَسَأُشَيرُ إِلَى الْأَدَلةِ الَّتِي ذَكَرَهَا، إِنْ كَانَتْ مَذَكُورَةً فِي أَحَادِيثٍ وَآثَارِ الْبَابِ هُنَّا، وَمَا وَجَدْتُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ أَوِ الْآثَارِ يَدْلُلُ عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ فَسَأَنْبَهُ عَلَيْهِ.

الْأُولُّ: «هُوَ».

الثَّانِي: «الله»، وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ الْأَثْرُ رقم [٣٦]، وَالْأَثْرُ رقم [٤٨].

الثَّالِثُ: «الله الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٣٤]، وَضَعَفَهَا.

الرَّابِعُ: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْحَيُّ الْقَيُومُ»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٣٣]، وَأَشَارَ إِلَى تَضَعِيفِهَا.

الْخَامِسُ: «الْحَيُّ الْقَيُومُ»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٤٧].

السَّادِسُ: «الْحَنَانُ الْمَنَانُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ الْحَيُّ الْقَيُومُ»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٣٢]، وَلَهُ إِسْنَادٌ آخَرُ بِرَقْمِ [٤٤].

السَّابِعُ: «بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

الثَّامِنُ: «ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

التَّاسِعُ: «الله لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوا أَحَدًا»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٤٦]، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَرْجُحُ مِنْ حِيثِ السَّنَدِ، وَلَهُ إِسْنَادٌ آخَرُ بِرَقْمِ [٤٥].

العاشرُ: «رَبُّ رَبٍّ»، وَذَكَرَ أَنْ دَلِيلَ ذَلِكَ الرِّوَايَةِ المَذَكُورَةِ هُنَّا بِرَقْمِ [٤٣].

الحادي عشر: «دُعْوَةُ ذِي التُّونِ».

الثَّانِي عشر: «هُوَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ».

الثَّالِثُ عشر: مَخْفِيٌّ فِي الْأَسْمَاءِ الْحَسَنَى.

الرَّابِعُ عشر: كَلْمَةُ التَّوْحِيدِ.

يا قيُومُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ دَعَا اللَّهُ بِاسْمِ الْعَظِيمِ^(١)، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»^(٢).

٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَلَيٌّ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمَهْدِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتِينِ [السُّورَتَيْنِ]^(٤): ﴿وَإِنَّهُمْ كُلُّهُمْ لِلَّهِ إِلَّا هُوَ أَرَحَمُ الرَّحِيمِ﴾ [البَيْتَ الْمَدْرُونَ: ١٦٣]

(١) في «المتنقي»: «العظيم» بدلاً من: «العظيم»، وقد نص ابن الدريهم على ورود لفظ: «العظيم» في رواية المصنف، وكذلك بلفظ «العظيم» عند ابن الصباغ.

(٢) أخرجه الحاكم (١٨٨٠)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٧٤)، وفي «السنن الصغيرة» (٤٦١)؛ من طريق المصنف.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». وأخرجه الخطيب البغدادي في «الأسماء المبهمة» (٨٧/٢) من طريق المصنف، وذكر أن الداعي هو أبو عياش زيد بن الصامت الأنباري الزرقاني. وأخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٣٠٠)، وأحمد (١٣٥٧٠)، وغيرهم، من طريق خلف بن خليفة. وأخرجه الترمذى (٣٥٤٤)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، وغيرهما، من طرق أخرى عن أنس به.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٣٩)، وابن الدريهم في «غاية المغم في الاسم الأعظم» (١١/١٠) للمصنف. وإسناد المصنف فيه خلف بن خليفة، وهو صدوق اختلط في الآخر. ينظر: «التقريب» (ص ١٩٤)، وقد توبع.

والحديث له طريق آخر عن أنس، منها طريق سبأني برقم [٤٤]. (٣) في الأصل في هذا الموضع؛ «هذا الحديث خرجه الترمذى، وأبو داود»، وهذا القول غالباً لأحد رواة الكتاب، أو لناسخه؛ لأنه بالاستقراء لمنهج ابن أبي الدنيا فإنه لا يخرج الحديث بعد ذكره، وأيضاً لا يمكن يخرج من كتبهما وهمما من نفس طبقته. (٤) في الأصل «الصورتين» بالصاد، وفي «المتنقي»: بالسين على الصواب.

وفاتحة سورة آل عمران: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ [٧/١] الْحَقُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢].^(١)

٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [الْفُضَيْلِ]^(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ [عُبَيْدِ اللَّهِ]^(٣) الْقَرْشِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [عُكَيْمٍ]^(٤)، قَالَ: قَلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: عَلِمْتِنِي دُعَاءً، قَالَتْ: نَعَمْ، دَخَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنِّي عَلِمْتُ الاسمَ الَّذِي دَعَا بِهِ صَاحِبُ سَلِيمَانَ»^(٥)، قَالَتْ: فَمَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنِّ

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٦)، والترمذى (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، وأحمد (٢٧٦١١)، وغيرهم، جميعهم من طريق عبيد الله بن أبي زياد بلفظ: «الآيتين» بدلاً من: «السورتين».

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٠) للمصنف.
قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».
وتعقبه ابن حجر في «فتح الباري» (٢٢٧/١١)، فقال: «وفيه نظر؛ لأنَّه من رواية شهر بن حوشب».

وتعقبه أيضًا العيني في «شرح سنن أبي داود» (٤٠٨/٥)، فقال: «وفيه مقال من جهة عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ».

(٢) في الأصل: «الفضل»، والتوصيب كتب التراجم، ومن رواية ابن فضيل الضبي نفسه.
(٣) في الأصل: «عبد الله»، والتوصيب من رواية ابن فضيل الضبي، وكتب التراجم، فقد ذكره المزى في «تهذيب الكمال» (٥١٦/١٦) في أسماء شيخوخ عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، وذكره ابن حجر في «التقريب» (٣٧٤)؛ فقال: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَ الْقَرْشِيِّ عَنْ أَبِيهِ، وَقَلْلَ: مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ الأَشْهَرُ».

(٤) في الأصل: «حكيم»، وهو خطأ، فقد قال ابن أبي حاتم في «بيان خطأ البخاري في تاريخه» (ص ١٤٦): «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَكِيمَ الْجُهْنَى؛ أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». سمعت أبي يقول: إنما هو عبد الله بن عكيم أبو معبد الجهنمي».

(٥) المراد هنا: عرش ملكة سبا، وصاحب العرش هو الذي قال الله عنه: ﴿قَالَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّمَا يَنْكِبُ أَنَّمَا يَأْلِكُ يَهُ، قَلَّ أَنْ يَرَنَّ إِلَيْكَ طَرْفَكُ﴾ [التشتت: ٤٠].

اعتنقتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، وقلتُ: عَلِمْنِيهِ، قال: «لا يصْلُحُ يا عائشةً» ثلث مراتٍ، قالت: ثُمَّ قمتُ، فتوضَأْتُ، ودخلتُ المسجدَ، وقلتُ: [أدعوكَ اللَّهَ، وأدعوكَ]^(١) البرَّ الرَّحِيمَ، وأدعوكَ بأسماكَ الحسنى [كُلُّها]^(٢)، ما علِمْتُ منها وما لم أعلمُ، أن تغفرَ لي، قالت: فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أصْبَتِ يا عائشةً» ثلث مراتٍ^(٣).

٣٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُعْشِمِيُّ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عيسَى، عَنْ غَالِبِ الْقَطَانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَالَ سَلِيمَانُ

= قال الوادعي في «التفسير الوسيط» (٣٧٨/٣): «وهو آصفُ بن بُرْخِيَا، وكان صديقاً يعلمُ الاسم الأعظم الذي إذا دعى الله به أجاب، هذا قول أكثر المفسّرين في الذي عنده علمٌ من الكتاب».

(١) في الأصل: «أدعوك» بدلاً من «أدعوك» في الموضعين، والتصويب من «المتفق»، ومن «الطريق السالم إلى الله» على الجادة.

(٢) في الأصل «كا»، والتصويب من «المتفق»، ومن «الطريق السالم إلى الله».

(٣) أخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعاء» (٥).

وآخرجه ابن ماجه (٣٨٥٩) من طريق أبي شيبة عبد الرحمن بن إسحاق.

وعندهما زيادة: «أدعوك الرحمن»، بعد قول: «أدعوك الله»، ولم أثبتها لأنها ليست في الأصل، وليس في «المتفق» أيضاً.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص٥٤٠)، وابن الدريهم في «غاية المغمٰن في الاسم الأعظم» (٤/أ) للمصنف.

قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٢٧/١١): «وستنه ضعيف، وفي الاستدلال به نظر لا يخفى».

ويؤسنته فيه أبو شيبة عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الأنباري، قال ابن حبان: «كان من يقلب الأخبار والأسانيد، وينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يحل الاحتجاج بخبره». ينظر: «المجرورين» (٧٩٣/١).

وفيه أيضاً عبد الله بن عكيم، وقد ذكرتُ ما فيه من علة عند تصويب اسمه.

بن داود لصاحب العرش: قد رأيتك ترجم^(١) شفتاك، فما قلت؟ قال: قلت: يا إلهي وإله كل شيء إلهًا واحدًا لا إله إلا أنت، ائت به؛ فإذا هو مستقر عنده^(٢)^(٣).

٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٤)، عَنْ سَفِيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، قَالَ: قَالَ الشَّعَبِيُّ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ: يَا اللَّهُ»^(٥).

[٣٧] - حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ الْحَجَاجِ بْنِ [فُرَافِصَةَ]^(٦)، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَصْلِي، فَقَالَ

(١) في «المتنقى»: بلفظ: «تُحرك»، وفي «الطريق السالم إلى الله» بلفظ: «ترفع». والترجيع: ترديد القراءة، وقيل هو تقاربُ ضربِ الحركاتِ في الصوت. ينظر: «النهاية» لابن الأثير (٢٠٢/٢).

(٢) في «المتنقى»: «عندك» بدلاً من: «عنه».

(٣) أخرجه الوادي في «التفسير الوسيط» (٣٧٨/٣) من طريق المصنف، وقد تصحّف في المطبوع اسم «عبيد الله بن عمر الجشمي» إلى «عبيد الله بن عمير الخيشمي». وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٠) للمصنف.

(٤) هذا هو المثبت في الأصل، ولكن في رواية قوام السنة من طريق المصنف ذكر أنه «إسحاق بن إسماعيل»، وكذلك السيوطي ذكر المتن بإسناده وعزاه للمصنف في «الدعاة»، وفيه «إسحاق بن إسماعيل».

(٥) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٣٢٦) من طريق المصنف. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣٣٩) عن سفيان بن عيينة، بزيادة في آخره، وذكر أنه يوجد واسطة بين مسّعِ الشعبي؛ فقال: «عن مسّعِ عمن سمع الشعبي».

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤١)، والسيوطى في «الحاوى للفتاوى» (٣٨١/١)، وفي «الدر المنثور» (٤٠/١)، وفي «الإكليل» (ص ٣٠٤) للمصنف في «الدعاة»، وذكره السيوطي في «الحاوى للفتاوى» بإسناده ومتنه.

(٦) في الأصل: «قرافصة»، والتوصيب من كتب التراجم، قال ابن حجر في ترجمته في «التفريج» (ص ١٥٣): «حجاج بن فرافصة -بضم الفاء الأولى وكسر الثانية بعدها صاد مهملة- الباهلي البصري، صدوق عابد، يهم، من السادسة».

رسول الله ﷺ: «قد استحب لهذا»^(١) أَنْ قَالَ: قَلْتُ: يَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ، وَيَا أَنْظَرَ^(٢) النَّاظِرِينَ، وَيَا أَسْرَعَ الْحَاسِبِينَ، وَيَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، أَسْأَلُكَ رَضْوَانَكَ وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى مِنْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ^(٣).

٣٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شِيخٌ مِنْ قُرِيشٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجَدَ، فَإِذَا رَجُلٌ سَاجِدٌ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ مَظَالِمِ عِبَادِكَ قِبْلِيِّي، فَأَيُّمَا عَبْدٌ مِنْ عِبَادِكَ أَوْ أَمَةٌ مِنْ إِمَائِكَ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي مَظْلَمَةٌ ظَلَمْتُهُ إِيَّاهَا فِي بَدْنِهِ، أَوْ عِرْضِهِ، أَوْ مَالِهِ، مَاتَ أَوْ غَابَ [عَلِمْتُهَا أَوْ جَهَلْتُهَا]^(٤) أَوْ أَغْفَلْتُهَا فَلَا أَسْتَطِعُ رَدَّهَا وَلَا تَحَلُّهَا مِنْهُ، أَسْأَلُكَ أَنْ [تُرْضِيهِ]^(٥) عَنِّي بِمَا شَئْتَ، ثُمَّ تَهْبَهَا لِي مِنْ لَدُنْكَ، إِنَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ بِذَلِكَ كُلِّهِ، يَا رَبِّي، مَا تَفْعَلُ بِعِذَابِي وَرَحْمَتِكَ وَسِعَتْ كُلُّ شَيْءٍ، يَا رَبِّي وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تُكْرِمَنِي بِرَحْمَتِكَ وَلَا تُهِينَنِي بِذُنُوبِي، يَا رَبِّي وَمَا يَنْقُصُكَ أَنْ تُعْطِينِي مَا سَأْلُكَ هِبَةً وَأَنْتَ وَاجِدٌ [أَ] لِكُلِّ خَيْرٍ، قَالَ: فَحَرَّكَ النَّبِيُّ ﷺ بِرْجِلِهِ، وَقَالَ: «قُمْ، قَدْ غُفِرَ لَكَ».

(١) في «المتنقى»: ذكر قول النبي ﷺ في نهاية الحديث بعد أن ذكر قول الرجل.

(٢) في «المتنقى»: «ويَا أَبْصِرْ».

(٣) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

وإسناده معرض؛ لأن الحجاج بن فرافصة من طبقة تابعي التابعين، ويحدث عن التابعين، بجانب أن فيه ضعفاً، كما ذكرت عند ضبط اسمه.

(٤) في الأصل مكان هذه الفقرة كلمة: «أَوْ جَهَلْهَا»، وما أثبته من «المتنقى».

(٥) في الأصل: «تُرْضِهَ»!

ثُمَّ قَالَ: وَأَنَّى سَقَطَتْ عَلَى هَذَا الدُّعَاءِ؟! ^(١)

٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحٍ [الْمُرِّيِّ] ^(٢) قَالَ: «قَالَ لِي قَائِلٌ فِي مَنَامِي: أَلَا أَعْلَمُكَ اسْمَ اللَّهِ الْكَبِيرِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، قَالَ: قَلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَادْعُ إِذَا دَعَوْتَ [فَقِلَّ] ^(٣): اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَخْرُونَ الْمَكْنُونَ الْمَبَارَكَ الظَّاهِرَ الْمَطَهَّرَ الْمُقَدَّسِ ^(٤).»

٤٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا [أَبُو النَّضْرِ، عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ] ^(٥)، عَنْ عَلَيِّ

(١) لم أجده مستندا عند غير المصنف عن أنس.

وآخرجه الخطيب البغدادي في «رواية مالك» كما في «الزيادات على الموضوعات» ^(٣) (٦٢٦/٢٣٧-٢٣٨)، كلامها عن أبي هريرة مرفوعا نحوه.

قال الذهبي في «الميزان» (١/٣٢) عن رواية أبي هريرة: «هذا خبر باطل». وإنستاد ابن أبي الدنيا فيه رجل منهم، وفيه محمد بن عبد الله البصري، قال أبو حاتم الرازى: «سمع أنساً، وهو مجھول». ينظر: «الجرح والتعديل» (٧/٣٠٨).

(٢) في الأصل «المزي» بالزاي المشددة، والتصويب من «المتنقى» كما في كتب التراجم، فإن أبو صالح المري؛ هو الذي يروي عنه إسماعيل بن إبراهيم بن بسام شيخ ابن أبي الدنيا.

(٣) في الأصل: «فَقِلَّ»، والتصويب من «المتنقى».

(٤) آخرجه المصنف في «المنامات» (١٣٩).

وعزاه ابن الدريهم في «غاية المغنم في الاسم الأعظم» (٢٢/أ) للمصنف.

(٥) في الأصل: «أَبُو النَّضْرِ، عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ»، والتصويب من كتب التراجم، فإن أبو النضر هو هاشم بن القاسم الليثي، وهو الذي يروي عنه محمد بن الحسين البرجاني وإسماعيل بن عبد الله المرزوقي، وهو يروي عن صالح بن بشير المري، وصالح المري يروي عن علي بن زقر.

بن زُفر السَّعْدِيٌّ، عن أخ له كان فاضلًا، قال: «دَعَوْتُ اللَّهَ بِسْمِكَ سَنَةً أَنْ يُرِينِي اسْمَهُ الْأَعْظَمَ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، قَالَ: فَقَمْتُ لَيْلَةً أُصْلِي فَسَمِعْتُ نَقِيضاً فِي سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ هَبَطَ نُورٌ حَتَّى صَارَ تِلْقَاءَ وَجْهِي، وَإِذَا مَكْتُوبٌ بِالنُّورِ فَقِرَأْتُهُ: يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ، يَا ذَا الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ»^(١). وَهَذَا لَفْظُ إِسْمَاعِيلَ.

٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي [أَبُو هَشَام]^(٢)، عن شُرَيْحِ الْعَابِدِ، قَالَ: رَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ قَائِلاً يَقُولُ: أَئْتَ فَلَانًا فَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ يُعْرِفَكَ^(٣) اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ، قَالَ: فَلَمَّا أَصْبَحْتُ جَاءَنِي الرَّجُلُ، فَقَالَ لِي: «[إِنِّي]^(٤) رَأَيْتُ الْبَارِحةَ فِي النَّوْمِ، فَقَيْلَ [٨/٨] لِي: أَئْتَ شُرَيْحًا فَعَلَمْتُهُ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَهُوَ كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٥).

= وَذَكَرَ البَخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢٧٦/٦) فِي تَرْجِمَةِ: «عَلَيْ بْنِ زُفْرٍ» نَحْوُ هَذَا الْأَثْرِ، ثُمَّ قَالَ: «ابْنُ مَنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا صَالِحُ الْمَرِيٌّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ».

قَالَ الْمَعْلُمِيُّ الْيَمَانِيُّ فِي الْحَاشِيَةِ: «وَكَانَ فِي الْأَصْلِ: عَلَيْ الْأَقْمَرِ، وَلِعُلُلِ الصَّوَابِ: عَلَيْ بْنِ زُفْرٍ، أَيِّ: صَاحِبُ التَّرْجِمَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ». (١) لَمْ أَجِدْهُ مُسْتَدِّاً عِنْدَ غَيْرِ الْمُصْنَفِ.

وَعَزَّاهُ ابْنُ الدَّرِيْبِهِمُ فِي «غَایَةِ الْمَعْنَمِ فِي الْاسْمِ الْأَعْظَمِ» (٢٢/١) لِلْمُصْنَفِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «أَبُو هَشَامٍ»، وَالتَّصوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الجُوزِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ، وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكُ بِذِكْرِ كَلَامِهِ بَعْدَ الْأَثْرِ بِقَوْلِهِ: «قَالَ: أَبُو هَشَامٍ».

(٣) فِي «الْمَنْتَقِيِّ» بِلَفْظِ: «أَمْرَنَاهُ أَنْ يَعْلَمَكُ»، وَهُوَ لَفْظُ رِوَايَةِ ابْنِ الجُوزِيِّ.

(٤) لَفْظُ «إِنِّي» أَثْبَتَهُ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَهُوَ لَفْظُ رِوَايَةِ ابْنِ الجُوزِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.

(٥) فِي الْأَصْلِ زَادَ لَفْظُ الْجَلَلَةِ (اللَّهُ) فِي أَوَّلِ الْآيَةِ، وَالْمُبَثُ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَمِنْ رِوَايَةِ ابْنِ الجُوزِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ، وَهُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّهُ بِزِيادةِ لَفْظِ الْجَلَلَةِ فَسِيَكُونُ هَذَا الْمَوْضِعُ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعٍ فَقَطَ فِي الْقُرْآنِ، وَبِدُونِ ذِكْرِهِ فَسِيَكُونُ ذَلِكُ فِي الْمَوَاضِعِ الْثَّلَاثَيْنِ.

قال أبو هِشامٍ: «فوجدناها في ثلاثينَ موضعًا من القرآن»^(١).

٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدَّلَالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا [عَمْرُو]^(٢) بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي زِيَادِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ غَالِبِ الْقَطَانِ، قَالَ: مَكَثْتُ عَشْرَ سِنِينَ أَدْعُوا اللَّهَ أَنْ يُعْلَمَنِي اسْمَهُ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى؛ فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي ثَلَاثَ لَيَالٍ مُتَوَالِيَّةٍ يَقُولُ لِي: يَا غَالِبُ قُلْ: يَا فَارَجَ الْهَمِّ، وَيَا كَاشِفَ الْغَمِّ، وَيَا صَادِقَ الْوَعْدِ، يَا مُوْفِي الْعَهْدِ، يَا مُنْجِزَ الْوَعْدِ، يَا حَيُّ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٣).

٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُقرِئُ^(٤)

(١) أخرجه ابن الجوزي في «فنون الأفنان في عيون علوم القرآن» (ص ٣٩٠-٣٩١) من طريق المصنف.

وهذه المواضع قد ذكرها ابن الجوزي في كتابه: «فنون الأفنان في عيون علوم القرآن» (ص ٣٨٨-٣٩٠)، وذلك قبل روايته لهذا الأثر.

وهذه مواضعها في القرآن: [البقرة: ١٦٣، ٢٥٥]، [آل عمران: ٢، ٦، ١٨]، [النساء: ٨٧]، [الأنعام: ١٠٢، ١٠٦]، [الأعراف: ١٥٨]، [التوبه: ١٢٩، ٣١]، [هود: ١٤]، [الرعد: ٣٠]، [طه: ٨، ٩٨]، [المؤمنون: ١١٦]، [النمل: ٢٦]، [القصص: ٧٠، ٨٨]، [فاطر: ٣]، [الزمر: ٦]، [غافر: ٣، ٦٢]، [دُخْنٰن: ٨]، [الحشر: ٢٢، ٢٣]، [النَّجَابَنِ: ١٣]، [المزمِل: ٩].

(٢) في الأصل: «عمر»، والتصويب من رواية قوام السنة من طريق المصنف، ومن ترجمة الخطيب البغدادي في «غنية الملتمس إيضاح الملتبس» (ص ١٠٨) لإبراهيم بن أبي زياد؛ فقد ذكر بأن الذي يروي عنه «عمرو بن جرير».

(٣) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٣٢٥) من طريق المصنف.

(٤) في الأصل في هذا الموضع: زيادة «بن»، والصواب ما أثبتته؛ لأن المقرئ ليس اسمه، وإنما نسبة إلى قراءة القرآن وإقرائه، كما ذكر السمعاني في «الأنساب» (٤٠٠ / ١٢).

عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سعيد بن [أبي]^(١) أويوب، قال: حدثنا الحسن بن ثوبان، عن هشام بن أبي رقية، أن أبا الدرداء وابن عباس كانوا يقولان: «اسم الله الأكبر: رب رب»^(٢).

٤٤ - حدثنا إسحاق بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، عن أبان، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنهما، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم أبا عياش [الزرقي]^(٣) وهو يقول: [أ/٩] اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت [المنان]^(٤)، بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سألت الله باسمه الأعظم»^(٥).

(١) سقطت من الأصل، وأثبتها من كتب التراجم والتخرير.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣٣٧)، والحاكم (١٨٨٤)، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ.

وآخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١٩) من طريق سعيد بن أبي أويوب. وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤) إلى المصنف.

وحسنه الألباني في «الضعيفة» (٦١٢٤)، فقال: «هذا إسناد رجاله ثقات معروفون؛ غير هشام بن أبي رقية فذكره البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما، ولم يذكرها فيه جرحا ولا تعديلاً؛ لكن روى عنه جمع من الثقات، ووثقه الفسوسي وابن حبان؛ فهو في مرتبة الصدوقين».

(٣) في الأصل: «الورقي»، والتوصيب من: «الطريق السالم إلى الله»، ومصادر التخرير.

(٤) ليست في الأصل، وأثبتها من «المتفق»، ومن «الطريق السالم إلى الله».

(٥) أخرجه الحارث بن أبيأسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (١٠٦٠)، وغيره، من طريق أبان بن أبي عياش.

وآخرجه ابن حبان في «المجرودين» (١٨٠/١) من طريق أبان بن أبي عياش، بعد أن ذكر كلام العلماء فيه، ثم ذكر أن هذا الحديث من الأحاديث التي سمعها أبان عن الحسن فجعلها عن أنس.

والحديث له طرق أخرى عن أنس، ومنها طريق سبق في الرواية رقم [٣٢].

٤٥ - حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنِ ابْنِ بُرِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ]^(١):
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَحَدُ صَمْدٍ،
لَمْ تَلِدْ، وَلَمْ تُولِّدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَكَ كُفُواً أَحَدٌ؛ فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ
بِاسْمِ الْأَعْظَمِ -أَوْ: الْأَكْبَرِ-، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ
أَعْطَى»^(٢).

٤٦ - حَدَّثَنَا [سَلْمُ]^(٣) بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ،
عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجَدَ فَإِذَا رَجُلٌ يَصْلِي وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَحَدُ صَمْدٍ، لَمْ تَلِدْ وَلَمْ

(١) في الأصل: «عن يزيد»، والتصويب من «المنتقى»، ومن رواية الحاكم من طريق المصنف.

(٢) أخرجه الحاكم (١٨٨٣) من طريق المصنف به.

وآخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٣) من طريق الأسود بن عامر، وقرن في روايته بأبي إسحاق مالك بن مغول.

وعزاه ابن الدريهم في «غاية المغنم في الاسم الأعظم» (١/٣) للمصنف.
وفي الإسناد شريك بن عبد الله، وهو صدوق يخطئ كثيراً، تغيير حفظه. ينظر:
«التقريب» (ص ٢٢٦).

وهذا الحديث يرويه أبو إسحاق السَّيِّعِي عن ابن بريدة بواسطة مالك بن مغول،
ولا يرويه عن ابن بريدة مباشرة، وهذا ما قاله زيد بن الحباب، ورجحه الترمذى بعد
الحديث الذي سيأتي في الرواية الآتية رقم [٤٦].

(٣) في الأصل: «سالم»، والتصويب من كتب التراجم، وفي بداية الإسناد زاد الناسخ بعد
قول: أخبرنا عبد الله - وهو اسم ابن أبي الدنيا -، قال: حدثنا أبو بكر - وهي كنية
ابن أبي الدنيا -، وهذه الزيادة تكررت أيضاً، في الرواية الآتية لهذه الرواية رقم
[٤٧]، وسأذكر فيها ما يدل على أنها زيادة من الناسخ.

تُولِّدُ، ولم يَكُنْ لَكَ كُفُواً أَحَدٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ، الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»^(١).

٤٧ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ نَصْرٍ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا الوليدُ بْنُ مُسْلِمَ، ٩/ب] قَالَ: [حَدَّثَنِي]^(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ [زَبِيرٍ]^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ لَفِي ثَلَاثٍ سُورٍ مِنَ الْقُرْآنِ: فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَفِي آلِ عِمَرَانَ، وَفِي طَهِ، فَالْتَّمَسْتُهَا فَوُجِدَتْ آيَةُ الْكَرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ﴾ [البَقَرَةِ: ٢٥٥]، وَفِي آلِ عِمَرَانَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيُومُ﴾ [البَقَرَةِ: ٢٥٥]».

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٤)، والترمذى (٣٤٧٥)، وابن حبان (٨٩٢)، وابن حبان (٣٤٧٥)، وغيرهم، جميعهم من طريق زيد بن الحباب.

وذكر الترمذى وابن حبان بعد الحديث؛ أن زيد بن الحباب قال: «فحدثت به زهير بن معاوية، فقال: سمعت أبا إسحاق السبئي يحدث بهذا الحديث عن مالك بن مغول». ورجح ذلك الترمذى فقال: «إنما أخذه أبو إسحاق عن مالك بن مغول». قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٢٨/١١) عن هذا الحديث: «أخرجه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم من حديث بريدة، وهو أرجح من حيث السنن من جميع ما ورد في ذلك».

وزيد بن الحباب؛ صدوق. ينظر: «التقريب» (ص ٢٢٢).

(٢) في الأصل: زاد في أول الإسناد بعد قول: حدثنا عبد الله - وهو ابن أبي الدنيا -، قال بعدها: قال: حدثنا أبو بكر - وهي كنية ابن أبي الدنيا -؛ فزاد لفظ التحمل حدثنا بين اسمه وكنيته، ويدل على ذلك أن هذا الحديث رواه الحاكم وابن عساكر كلاهما من طريق ابن أبي الدنيا، وعندهما أنه يرويه عن شيخه عمار بن نصر، ونفس الخطأ تكرر في أول الرواية السابقة.

(٣) سقط من الأصل لفظ التحمل، وأثبته من روایتي الحاکم وابن عساکر من طریق المصطف.

(٤) في الأصل: «زيد»، والتوصیب من کتب التراجم.

هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ ﴿الْعِزَّةِ: ٢﴾، وَفِي طَهَ: **﴿وَعَنَتِ الْمُجْوَهُ لِلْحَيِّ الْقَيُومِ﴾** [طه: ١١١] ^(١).

٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: كَانَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ يَقُولُ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعَظَمُ هُوَ اللَّهُ» ^(٢).

٤٩ - حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ حَمَادٍ الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: «دُعَاءُ أَخْبَرَنِي بِهِ قَيْسُ بْنُ الْحَجَاجِ»، قَالَ: كَانَ يَدْعُونَ بِهِ حَنْشُّ، وَيَقُولُ ^(٣): عَلَمْنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ^(٤) قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ أَنْ يُعْلَمْنِيهِ فَيَقُولُ: أَنْتَ صَغِيرٌ؟ فَمَا عَلَمْنِيهِ حَتَّىٰ كَانَ قَرِيبًا مِنْ خَرْوْجِنَا

(١) أخرجه الحاكم (١٨٩٠)، وابن عساكر في «تاریخه» (٤٨/١٢٨-١٢٩)، كلاهما من طريق المصنف به.

وآخرجه الحاكم (١٨٨٥) من طريق هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم. وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤١)، والسيوطى في «جمع الجوامع» (١/٦٣٥) للمصنف في «الدعاء».

إسناد ابن أبي الدنيا رجاله ثقات خلا عمار بن نصر، وهو صدوق وله متابعة من هشام بن عمار، وهو صدوق. ينظر: «القریب» (ص ٤٠٨ ، ٥٧٣).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/٥٧٥_٢٦٩٩) من طريق رجل مبهم عن جابر به.

وآخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٤/٣) من طريق أبي الشعثاء عن جابر به، وفي آخره زيادة قول: «أَلَا ترَى أَنَّهُ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ يَبْدُأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ اسْمٍ».

(٣) القائل هو ابن وهب، كما في رواية أبي العرب بن تميم.

(٤) هو عبد الله بن عياش بن عباس، وهو الذي يروي عنه ابن وهب كما في «الجرح والتعديل» (٥/١٢٦).

من إفريقيَّةً: إذا أراد الداعي [أن يدعُو به]^(١) توضأً فاحسن وضوءه، ثم ركع ركعتين فأتمَّهما، ثم يقول: اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، لَا تَأْخُذْنِي سِنَةً وَلَا نُوْمًا [١٠/١٠] العلِيُّ العظيم، بِاسْمِكَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، الْمَلِكُ، الْقَدُوسُ، السَّلَامُ، الْمُؤْمِنُ، الْمَهِيمُ، الْعَزِيزُ، الْجَبَارُ، الْمُتَكَبِّرُ، [بِاسْمِكَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ]، بِاسْمِكَ [اللَّهُ] الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوَّرُ، لِهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى، بِاسْمِكَ [اللَّهُ] الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، الْأَحَدُ ذُو الْطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ^(٢)، ذُو الْحَوْلِ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، الْقَدِيمُ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامُ، بِاسْمِكَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْأَوَّلُ الْآخِرُ، الْمَلِكُ الْخَالِقُ^(٣)، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ^(٤)، ذُو الْمَعَارِجِ وَالْقُوَّى، بِعِزٍّ اسْمِكَ الَّذِي تَنْشُرُ بِهِ الْمَوْتَى، وَتُحِيِّبِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا، وَتُنْبِتِ بِهِ الشَّجَرَ، وَتُرْسِلُ بِهِ الْقَطْرَ، وَتَقْوِمُ بِهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ، بِعِزٍّ اسْمِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ، لَا يَمْسُسُ اسْمَ اللَّهِ نَصَبُّ وَلَا لُغُوبٌ، مُتَعَالِي اسْمُ اللَّهِ وَلَا قِرَابَ مَحَلُّهُ، وَلِثَبَاتِ اسْمِهِ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى [الَّذِي] هَذِهِ الْأَسْمَاءُ مِنْهُ وَهُوَ مِنْهَا، الَّذِي لَا يُدْرَكُ وَلَا يُنْالُ وَلَمْ يُحْصَ؛ اسْتَجِبْ

(١) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الآخر بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقي».

(٢) في المتنقي: «وليه المصير» بدلاً من: «الرحمن الرحيم».

(٣) في المتنقي: «الحق» بدلاً من: «الخالق».

(٤) في «المتنقي»: «الكريم» بدلاً من: «العظيم».

لِدُعَائِي مِنْكَ، آمِينَ آمِينَ، وَقُلْ يَا اللَّهُ لَهُ: كُنْ؛ فَيَكُونُ، ثُمَّ تَبْدأُ
بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ: أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ
وَرَسُولِكَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقَكَ أَجْمَعِينَ، آمِينَ
آمِينَ»^(١).



(١) أخرجه أبو العرب بن تميم في «طبقات علماء إفريقيية» (ص ١٩) من طريق ابن هب،
وذكر أوله فقط، ولم يذكر نص الدعاء.

وذكر السخاوي في «القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع» (ص ٤٣٩ - ٤٤٠)
نصَّ الدعاء فقط، وعزاه إلى ابن الطحان في «الغرباء من المصريين»، عن ابن عباس.

٤- دَعَاءُ الْفَرَجِ

[١٠/ب] ٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ [أَخْزَمَ]^(١) الطَّائِئُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَرٍ أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مِيمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [أَبِي بَكْرَةَ]^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دُعَواتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو؛ فَلَا تَكْلِنِي إِلَى نَفْسِي طَرفةً عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٣).

٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ [إِبْرَاهِيمَ]^(٤)، عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ [الْبَاجِلِيِّ]^(٥)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، [عَنْ عَبْدِ اللَّهِ]^(٦) قَالَ: كَانَ

(١) في الأصل: «أَحْدَمُ»، والتصويب من كتب التراجم، ورواية المصنف الأخرى.

(٢) في الأصل: «أَبِي بَكْرٍ»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤٩)، ومن طريقه التَّنْوُخِي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٢/١).

وآخرجه ابن حبان (٩٧٠) من طريق زيد بن أخزم.
وآخرجه أبو داود (٥٠٩٠)، وأحمد (٢٠٤٣٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٣٢)،

وغيرهم، من طريق عبد الملك بن عمرو، عن عبد الجليل به.

وحَسَنَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مُجَمَّعِ الزَّوَادِ» (١٣٧/١٠) رواية الطبراني.

وحسنه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٨٨/٤).

وأَبُو بَكْرَةَ؛ هُو الصَّاحِبِيُّ ثُغِيْعُ بْنُ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) في الأصل: «أَبِي شَرِيكٍ»، والتصويب من رواية المصنف الأخرى.

(٥) في الأصل «النَّحْلِيُّ»، والتصويب من كتب التراجم، ورواية المصنف الأخرى.

(٦) قول: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ» سقط من الأصل، وأثبته من رواية ابن حجر من طريق المصنف، وهو الموافق للجادة.

رسولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِهِ هُمْ أَوْ غَمٌ قَالَ: «يَا حَيٌّ يَا قَيْوُمُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغْفِرُكُمْ»^(١).

٥٢ - حَدَّثَنَا حَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ [الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ]^(٢)، قَالَ: زَوْجُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ابْنَتُهُ؛ فَخَلَأَ بِهَا، قَالَ [الْحَسَنُ]: فَلَقَيْتُهَا؛ فَقَلَتْ لَهَا: مَا قَالَ لَكِ؟ قَالَتْ: قَالَ لِي: يَا بُنْيَةً،

(١) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/٧٨-٧٩) من طريق المصنف. وأخرجه الحاكم (١٨٩٩)، ومن طريق البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٩٠) من طريق الواضاح بن يحيى عن النضر بن إسماعيل به. وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٢) للمصنف.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

وتعقبه الذهبي فقال: «عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحججة». ينظر: «امختصر تلخيص الذهبي» (١٢٣).

قال ابن حجر: «هذا حديث غريب...، وأخرجه الحاكم من رواية الواضاح بن يحيى، عن النضر بن إسماعيل كذلك. وتعقبه الذهبي؛ لأن الواضاح وشيخه وشيخه ليسوا بعمدة».

قلت: لم يتفرد به الواضاح، وأما شيخه النضر ضعيف، وكذلك شيخ النضر عبد الرحمن بن إسحاق وهو الواسطي وليس هو المدنى...؛ فإنه صدوق وهمما في طبقة واحدة، والله أعلم».

وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦/٢١٦) ما يدل على سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه، ولكن يبقى علة الحديث من عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث الأنباري، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [٣٤].

والحديث له إسناد آخر يروي فيه القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن مسعود، ولا يوجد فيه أبيه، وسيأتي برقم (٥٦).

(٢) في الأصل: «حسين بن حسين»، وكذلك في الموضع الذي بعده فيه «الحسين»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم فإن أبويا بكر عبد الله بن حفص يروي عن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ، أَوْ أَمْرٌ تَضَعُفُينَ^(١) بِهِ، فَقَوْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
الْعَلِيمُ^(٢) الْكَرِيمُ، سَبَحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمَيْنَ.

قال الحسن: فَأَتَيْتُ الْحَجَاجَ، فَقَلَّتُهُنَّ، قَالَ: لَقَدْ جِئْتَنِي وَأَنَا
أُرِيدُ أَنْ أَضْرِبَ عُنْقَكَ، فَمَا مِنْ [أَهْلِكَ]^(٣) أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ؛
فَسَلَّنِي [١١/أٌ] مَا شِئْتَ^(٤).

٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ مُوسَى]^(٥) الْعُكْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا: رَوْحُ
بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظَيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ
أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: عَلِمْنِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه إِذَا نَزَلَ كَرْبَلَةَ

(١) في رواية ابن فضيل الضبي: «تفطعين» بدلاً من: «تضعفين».

(٢) في رواية ابن فضيل الضبي: «الحليم» بدلاً من: «الكريم».

(٣) ليست في الأصل، وأثبتها من المتنقي، وهي أيضاً في رواية ابن فضيل.

(٤) أخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعاء» (٨٦)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاریخه» (٢٠٠/٧٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣٨) عن وكيع، عن مسمر به.

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (١٠٨/٥) للمصنف في «الدعاء»، وذكر إسناده ومتنه، وقد تصحّح عنده «مسمر» إلى: «مسعود»، وعنه «حسين بن حسن» بدلاً من: «الحسن بن الحسن».

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (٤٣٦) عن المصنف نحوه بنفس الإسناد، وعنه أن الحسين بن علي هو الذي زوج ابنته من عبد الله بن جعفر.

(٥) في الأصل: «أبي موسى»، والصواب ما أثبته كما في رواية المصنف الأخرى، وكما هو ضبط الاسم في كتب التراجم.

أقول: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سَبَحَنَ اللَّهُ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ، عَنْ [يَزِيدَ]^(٢) بْنِ هَارُونَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَلِمَاتُ الْفَرْجِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ»^(٣).

(١) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٥٠)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٦/١).

وأخرجه أحمد (٧٠١) عن روح بن عبادة به.

وأخرجه الحاكم (١٨٩٧)، وغيره، من طريق روح بن عبادة، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه لاختلاف فيه على الناقلتين، وهكذا أقام إسناده: محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب».

ثم أخرجه الحاكم من طريق محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب، وقد أخرجه من هذا الطريق؛ ابن حبان (٨٦٥).

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (١٠٨/٥) للمصنف في «الدعاء»، وذكر إسناده ومتنه، وفي المطبوع: «الفلكي» بدلاً من «العلكي».

وصححه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٨٦/٤).

وقد أخرجه المصنف من طريق آخر في «الدعاء»، ولكنه ليس في المخطوط، وهو مذكور بإسناده في الدراسة.

وإسناد المصنف فيه محمد بن عباد بن موسى العكلي وهو صدوق يخطئ. ينظر: «التقريب» (ص ٤٨٦)، وقد توبع.

(٢) في الأصل: «زيد»، والتوصيب من رواية المصنف الأخرى، وكتب التراجم.

(٣) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤٨)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣١/١).

وأخرجه عبد بن حميد (٦٥٧) عن يزيد بن هارون.

٥٥ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَرِبَنِي أَمْرٌ إِلَّا تَمَثَّلَ لِي جَبَرِيلُ ﷺ»، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْجِدْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ . . .» الآيَةُ [الْأَنْتَرَاءُ: ١١١] ^(١).

[٥٦/ب] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ [الْبَجْلِيِّ] ^(٢)، عَنْ عَبْدِ [الرَّحْمَنِ] ^(٣) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

= وأخرجه البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠)، من طريق قتادة نحوه.
وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (١٠٧/٥) للمصنف في «الدعاء».

(١) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٦٦)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٨/١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٨)، ثم قال: «هكذا جاء منقطعاً».

ومع الانقطاع؛ فإن سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقري ليس الحديث. ينظر:
«التقريب» (ص ٢٣١) ^(٤).

وأخرجه الحاكم (١٩٠٠) موصولاً من طريق سعد بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٨٥)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه».

وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٤٦٩/٣) ما قاله أبو حاتم الرازي في سعد بن سعيد، فقال: «هو في نفسه مستقيم، وبليته أنه يحدث عن أخيه عبد الله -عبد الله ضعيف-، ولا يحدث عن غيره».

ثم أشار ابن حجر إلى ضعف الحديث فقال: «ووقع في مستدرك الحاكم من روایة ابن أبي فدیک، عن سعید بن سعید هذا، عن أبيه؛ حدیث فی الدعاء، وصحح سنده، وكأنه سقط عبد الله من السنده».

(٢) في الأصل «النحلي»، والتوصيب من كتب التراجم، ورواية المصنف الأخرى.

(٣) سقط من الأصل، والتوصيب من روایة المصنف الأخرى.

عبد الرَّحْمَنِ، عن عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ بِهِ هُمْ قَالَ: «يَا حَيْ يَا قَيُومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغْفِرُكُمْ»^(١).

٥٧ - [حدَثَنَا]^(٢) زُهيرُ بْنُ حَرْبِ الْعَامِرِيِّ، عن عَفَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عن عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَثَنَا [أَبُو الْعَيْوَفِ]^(٣) صَعْبٌ أَوْ صَعْبُ الْعَنَزِيُّ، عن أَسْمَاءَ بْنَتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَصَابَهُ هُمْ، أَوْ غَمٌّ، أَوْ سَقَمٌ، أَوْ شِدَّةٌ، أَوْ أَرْزُلٌ^(٤)، أَوْ لَأْوَاءُ^(٥)؟ قَالَ: اللَّهُ رَبِّي^(٦) لَا شَرِيكَ لَهُ - كَشَفَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنْهُ»^(٧).

(١) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٥١)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٨/١٣٩)، وقام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٨٧)، وقد أقحم محقق «الترغيب والترهيب»، لفظ: «عن أبيه»، في هذا الإسناد اعتماداً على الرواية الأخرى.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٦) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، ثم قال: «وقد قيل: عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود رضي الله عنه، وهذا مع إرساله أصح».

وقد سبق تخریج الإسناد الآخر الذي أشار له البيهقي في الرواية رقم [٥١]. وتبقى علة الإسنادين من عبد الرحمن بن إسحاق، وقد سبق بيان حاله في الرواية رقم [٣٤].

(٢) سقطت من الأصل، وأثبتها من رواية المصنف الأخرى.

(٣) في الأصل: «أبو العيوب»، والتوصيب من كتب التخريج والتراجم.

(٤) الأَرْزُلُ: الشدة والضيق. ينظر: «النهاية» لابن الأثير (٤٦/١).

(٥) الْلَّأْوَاءُ: الشدة وضيق المعيشة. ينظر: المصدر السابق (٢٢١/٤).

(٦) في «المنتقى»: «الله الله» بدلاً من: «الله ربِّي»، ولفظ «المنتقى» موافق لللفظ روایة البيهقي من طريق المصنف.

(٧) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٥٢)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٦/١)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٤٩)، وفي «الآداب» (٧٦١).

٥٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: [حَدَّثَنَا]^(١) فُضَيْلُ بْنُ [مَرْزُوقٍ]^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْجُهْنَيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ [بْنُ]^(٣) مَسْعُودٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَصَابَ مُسْلِمًا قُطُّ هُمْ وَلَا حَزَنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ أَمِّكَ، نَاصِيَتِي فِي يَدِكَ، ماضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتابِكَ، أَوْ عَلِمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ [بِهِ] فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِبِيعَ قَلْبِي، [وَجْلَاءَ حُزْنِي]، وَذَهَابَ هُمْيٍ، إِلَّا أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرْجًا^(٤)، وَأَذْهَبَ عَنْهُ [١٢/١٠] هَمَّهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَعْلَمُ هَذِهِ الْكَلْمَاتِ؟ قَالَ: «بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ»^(٥).

= وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٠٥١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/٢٤_١٥٤_٣٩٦)، وفي «الدعاء» (١٠٢٩)، كلاهما من طريق عفان به.

وعزاه ابن الدريهم في «غاية المغنم في الاسم الأعظم» (٦/٦) للمصنف.

وحسن الألباني في «الصحيحه» (٦/٥٩٣_٥٩٥_٢٧٥٥).

وله طريق آخر سيأتي في الرواية رقم [٧٨].

(١) قول: «حدثنا» سقط من الأصل، وأثبتته من رواية المصنف الأخرى، ومن رواية ابن حجر.

(٢) في الأصل: «مروان»، والتوصيب من رواية المصنف الأخرى، ومن رواية ابن حجر، وكتب التراجم.

(٣) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الآخر بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن «الطريق السالم إلى الله»، ومن رواية المصنف الأخرى، ومن مصادر التخريج التي تروي من طريقه.

(٤) هكذا في الأصل، وفي أغلب مصادر التخريج: «فرحاً».

(٥) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٥٣)، ومن طرقه التنوخي في «الفرج بعد

٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ الصَّفَارُ أَبُو حِفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفُرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْخَلِيلُ بْنُ مُرَّةً، عَنْ فَقِيهِ أَهْلِ الْأَرْدُنِ، قَالَ: بَلَغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَصَابَهُ هُمْ أَوْ كَرْبُّ يَقُولُ: «حَسِيبِي الرَّبُّ مِنَ الْعِبَادِ، حَسِيبِي الْخَالِقُ مِنَ الْمُخْلُوقِينَ، حَسِيبِي الرَّازِقُ مِنَ الْمَرْزُوقِ»^(١)، حَسِيبِي اللَّهُ^(٢) الَّذِي هُوَ حَسِيبِي

= الشدة» (١٣٧/١)، وقوم السنة في «الترغيب والترهيب» (١٣٠٤)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٩٩-٩٨/٤). وقال ابن حجر: «حديث حسن».

وآخرجه الحاكم (١٩٠١)، ومن طريقه البهبهاني في «الأسماء والصفات» (٧)، عن سعيد بن سليمان به.

وآخرجه أحمد (٣٧١٢)، وابن حبان (٩٧٢)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٢٩٧)، وغيرهم، من طريق الفضيل بن مرزوق.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٢) للمصنف.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سَلِيمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَيْهِ؛ فَإِنَّهُ مُخْتَلَفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَيْهِ».

وتعقبه الذهبي فقال: «قلت: وأبو سلمة لا يدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١١٧).

وقال ابن حجر تعقيباً على كلام الذهبي: «قلت: لكنه لم ينفرد به، وذكره مع ذلك ابن حبان في الثقات»، ثم أخرجه من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن.

وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦/٢١٦) ما يدل على سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٦/١٠): «رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، إلا أنه قال: "وَذَهَابَ غَمِّيٍّ" مكان: "هُمْيٍّ" ، والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى؛ رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهنمي، وقد وثقه ابن حبان».

(١) هكذا بالأصل، وهي في رواية المصنف في «الفرج بعد الشدة» بلفظ: «المرزوقين»، وفي «المتنقى» أثبت اللقطين.

(٢) لفظ الجلالة «الله» ثبت في الأصل، وفي رواية التنوخي من طريق المصنف، ولم يثبت في «المتنقى»، ولا في رواية المصنف الأخرى.

[حسبي الله^(١) ونعم الوكيل، حسيبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم^(٢).]

٦٠ - حدثني أحمد بن عبد الأعلى، عن شيخ من أهل الكوفة، عن صالح بن حسان، عن محمد بن علي: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلِمَ عَلَيْهَا دُعَوَةً يَدْعُو بِهَا عِنْدَ مَا أَهْمَمَهُ، وَكَانَ عَلَيْهِ ﷺ يُعَلِّمُهَا وَلَدَهُ: «يَا كَائِنًا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيَا مُكَوَّنَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيَا كَائِنًا بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، افْعُلْ بِي كَذَا وَكَذَا»^(٣).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، وهو مثبت في رواية المصنف الأخرى، وفي رواية التنوخي من طريق المصنف.

(٢) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٥٤)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٣٨/١).

وعزاه المناوي في «التسهير بشرح الجامع الصغير» (٢٣٩/٢) للمصنف في «الفرج بعد الشدة»، وذكر أن فيه الخليل بن مرة وهو ضعيف. وفي الإسناد فقيه الأردن، وهو مبهم، قال الألباني في «الضعيفة» (٤١٧٣) بعد تضعيقه للحديث: «فقيه أهل الأردن؛ مجھول لم يسمّ، والظاهر أنه تابعي؛ فهو إلى ذلك مرسل».

(٣) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٦٧)، ومن طريقه البهيمي في «الأسماء والصفات» (١٦)، والبديري في «الجوواهر الغوالى في ذكر الأسانيد العوالى» (١٩/أ)، ورواية المصنف الأخرى، ورواية البهيمي بلفظ: «حدثنا أبو عبد الرحمن الكوفي» بدلاً من: «عن رجل من أهل الكوفة»، ورواية البديري بلفظ: «عن رجل من أهل الكوفة، هو أبو عبد الرحمن الكوفي». قال البهيمي: «هذا منقطع».

ومع الانقطاع فإنَّ الإسناد فيه رجل مبهم، وفيه راو متروك، وهو صالح بن حسان الأنصاري، قال ابن حبان: «وكان ممن يروي الموضوعات عن الأئمَّات، حتى إذا سمعها من الحديث صناعته شهد لها بالوضع». ينظر: «المجرحين» (٦٨١/١).

وصالح بن حسان؛ لم أجده له رواية عن محمد بن علي، وإنما يروي عن ابنه جعفر بن محمد بن علي، كما في كتب التراجم.

٦١- عن سعيد بن عامرٍ الضبعيِّ، عن المُعتمر بن سليمانَ، قال: «لَقِيَ يعقوب عليه السَّلامُ رجُلًا، فقال: يا يعقوب، ما لي لا أراكَ كما كنتَ تكونُ؟ قال: طولُ الزَّمانِ، وكثرةُ الأحزانِ. قال: فلَقِيَهُ لاقٍ، وقال: قلِ اللَّهُمَّ اجعلْ لِي مِن كُلِّ مَا أَهْمَنِي^(١) وَكَرِبِيَّ^(٢) منْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَرْجًا وَمُخْرَجًا، واغفر [١٢/ب] [لي]^(٣) ذُنُوبِيَّ، وَثَبَّتْ رجاءَكَ فِي قلْبِيِّ، وَاقْطَعْتُ مِمَّا سُوَاكَ، حتَّى لا يكونَ لِي رجاءٌ إلَّا إِيَّاكَ»^(٤).

٦٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [عَبَادٍ]^(٤) بْنِ مُوسَى، عن عبد العزيزِ القرشيِّ، عن جعفر بن سليمانَ، عن غالِبِ القَطَانِ، قال: «لَمَّا اشتدَّ كربُ يوْسُفَ، وطالَ سِجْنُهُ، واتَّسَخَتْ ثيابُهُ، وشَعَّتْ رأسُهُ، وجفاهُ النَّاسُ، حتَّى دعا عند تلك الْكُرْبَةِ، فقال: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْكُو إِلَيْكَ مَا لَقِيتُ مِنْ وُدُّي وَعَدُّويِّ، أَمَّا وُدُّي فبِاعْوَنِي وَأَخْذُوا شَمَنِي، وأَمَّا

= . وفي الإسناد انقطاع بين محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وبين جده علي بن أبي طالب؛ لأن روايته عنه مرسلة كما ذكر أبو زرعة.
ينظر: «المراasil» لابن أبي حاتم (ص ١٨٥).

(١) في هذا الموضع في الأصل كلمة «فرجًا»، ثم ضرب عليها الناسخ.

(٢) قول: «لي» ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٣) أخرجه المصنف في «العقوبات» (١٦٦)، وفي «الفرج بعد الشدة» (٤٢)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١/٢٥٥)، عن هارون بن عبد الله، عن سعيد بن عامر.

وهذا الإسناد المذكور في «الدُّعَاءِ» ليس فيه شيخ المصنف، وهو هارون بن عبد الله، وقد ذُكر في روايتي المصنف الأخرى.

(٤) في الأصل: «عياد»، والتصويب من رواية المصنف الأخرى، وكتب التراجم.

عَدُوِّي فَحَبَسَنِي^(١)، اللَّهُمَّ اجْعِلْ لِي فَرْجًا [ومخرجاً]^(٢)،
فَأَعْطَاهُ اللَّهُ بَعْلَكَ ذَلِكَ»^(٣).

٦٣ - حَدَّثَنِي الْأَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقَاشِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَؤْذِنِ الْطَّائِفِ: «أَنَّ جَبَرِيلَ عليه السلام أَتَى يُوسُفَ عليه السلام فَقَالَ: يَا يُوسُفُ، اشْتَدَّ عَلَيْكَ الْحَبْسُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ اجْعِلْ لِي مِنْ كُلِّ مَا أَهْمَنِي وَأَكْرَبَنِي مِنْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَآخِرَتِي فَرْجًا وَمُخْرِجًا، وَارْزُقْنِي مِنْ حَيْثُ لَا أَحْتِسِبُ، وَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَثَبِّتْ رِجَاءَكَ فِي قَلْبِي، وَاقْطَعْهُ مِمَّنْ سِواكَ حَتَّى لَا أَرْجُو أَحَدًا غَيْرَكَ»^(٤).

٦٤ - حَدَّثَنِي أَبِي عليه السلام، عَنْ شِيخِ مَوْلَى لَبَنِي مَخْزُومٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرِّجَالِ، عَنْ يَحِيَّيَ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ جَبَرِيلُ عليه السلام: [١٣/١] «يَا مُحَمَّدُ، مَا بُعِثْتُ إِلَى نَبِيٍّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْكَ، وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ دُعَاءً مَا عَلَّمْتُهُ أَحَدًا قَبْلَكَ، فَادْعُ اللَّهَ بِهِ فِي الرَّغْبَةِ وَالرَّهْبَةِ، تَقُولُ: يَا نُورَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا قَيْوَمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا عِمَادَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا بَدِيعَ

(١) في «المتنقي»، وفي رواية المصنف الأخرى: «فسجتني».

(٢) قول: «ومخرجا» ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقي»، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٣) أخرجه المصنف في «العقوبات» (١٦٣)، وفي «الفرج بعد الشدة» (٤٤)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٦٣/١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٥/٦).

(٤) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤٥)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (٤٥/١)، ودانيايل بن منكلي في «مشيخته» (ص ١٨).

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد على «الزهد» (٤١٢)، من طريق قزعة

السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا جَمَارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا زَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَيَا ذُو^(١) الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَيَا غِيَاثَ الْمُسْتَغْيَثِينَ، وَيَا مُنْفَسَ الْمَكْرُوبِينَ، وَيَا مُرَوْحَ الْمَعْمُومِينَ، وَيَا صَرِيخَ الْمُسْتَصْرِخِينَ، وَيَا مَجِيبَ دُعَوةِ الْمُضْطَرِّينَ، وَيَا كَاشِفَ السُّوءِ، وَيَا إِلَهَ الْعَالَمِينَ، بَكَ تَنْزِلُ كُلُّ حَاجَةٍ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ^(٢).

٦٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَلَالِ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرْشِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ الْعُكْلِيِّ: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ يَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى أَبِيهِ فِي حَاجَةٍ فَقَالَ لُهُ الْحَسَنُ: [إِنَّ]^(٣) أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ خَلَ فِي بَيْتِهِ، إِذَا حَزَنَهُ أَمْرٌ خَلَ فِيهِ، قَالَ: فَأَدْنِي إِلَى الْبَابِ حَتَّى أَسْمَعَ كَلَامَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَسِمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا كَهِيْعَصْ، يَا نُورُ، يَا قَدْوَسُ، يَا حَيُّ، يَا اللَّهُ، يَا رَحْمَنُ، [فَرَدَّهَا]^(٤) ثَلَاثَةً، اغْفِرْ لِي

(١) كذا في الأصل، وتصح على الحكاية.

(٢) ذكره ابن بشكوال في «المستغيثين بالله» (٧)، وعزاه لأبي حاتم الرازي في «الدعاء» من طريق موسى بن الحسن، عن عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن موسى بن عقبة، ولم يذكر في الإسناد يحيى بن السائب. وإن سند المصنف مرسلاً، وفيه راوٍ مبهم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٥) عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً نحوه. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧٩/١٠) أن حديث حذيفة فيه راوٍ متوكلاً. وأخرجه الدولابي في «الكتني والأسماء» (٦٨٥/٢) عن ابن عمر مرفوعاً نحوه. وذكر الألباني في «الضعيفة» (٦٢١٨) أن حديث ابن عمر فيه راوٍ ضعيف.

(٣) قول: «إن» ليس في الأصل، وأثبتته من «المتنقي»، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٤) في الأصل: زاد ألف بعد الفاء، ورسمها: «فاردها».

الذُّنُوبُ الَّتِي تُحْلِلُ النِّقَمَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُزَيلُ^(١) النِّعَمَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُورِّثُ [١٣/ب] النَّدَمَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَحِسُّ السَّقَمَ^(٢)، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَهْتَكُ الْعِصَمَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُنَزِّلُ الْبَلَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُحْلِلُ^(٣) الْفَنَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُدِيلُ الْأَعْدَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَقْطَعُ الرَّجَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَرُدُّ الدُّعَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُمِسِّكَ غَيْثَ السَّمَاءِ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُظْلِمُ الْهَوَاءَ، واغفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَكْشِفُ الغَطَاءَ^(٤).

٦٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ شِيخٍ مِنْ ولَدِ وَهْبٍ بْنِ مُنْبِبٍ، عَنْ وَهْبٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِهُ: هَلْ تَجِدُ فِيمَا تَقْرَأُ مِنَ الْكِتَبِ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ عَنْدَ الْكَرْبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، اللَّهُمَّ

(١) في «المتنقى» «تُغَيِّر» بدلاً من «تُزَيل».

(٢) في «المتنقى»، وفي رواية المصنف الأخرى، بلفظ: «القسم» بدلاً من «السقمة».

(٣) في «المتنقى»، وفي رواية المصنف الأخرى، بلفظ: «تُعْجِلُ» بدلاً من «تُحْلِلُ».

(٤) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٦٨).

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (٤٣٧) من طريق أبي بلال الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٩٥) من طريق آخر عن علي رضي الله عنه، وذكر الدعاء فقط بدون ذكر القصة التي في أول الأثر.

وإسناد المصنف فيه محمد بن أبان بن صالح القرشي، قال ابن حبان: «كان ممن

يُقلِّبُ الْأَخْبَارَ وَلِهِ الْوَهْمُ الْكَثِيرُ فِي الْأَثَارِ». ينظر: «المجرودين» (٣٠٠/٢).

وفي الإسناد؛ أبو بلال الأشعري مرداس بن محمد، قال ابن حبان: «يغرب ويتفرد». ينظر: «الثقات» (١٩٩/٩).

وأبو عبد الله القرشي؛ لم أعرفه، وإن كان هو المذكور في «الميزان» (٤/٥٤٥)؛ فقد قال عنه الذهبي: «لا يعرف».

[إِنِّي]^(١) أَسْأَلُكَ يَا مَنْ يَمْلِكُ حَوَائِجَ السَّائِلِينَ، وَيَعْلَمُ ضَمِيرَ الصَّامِتِينَ؛ فَإِنَّ لِكُلِّ مَسَأَلَةً مِنْكَ سَمِعًا حَاضِرًا وَجُواهِرًا عَتِيدًا، وَلِكُلِّ صَامِتٍ مِنْكَ عِلْمًا مُحِيطًا مَاضِيًّا^(٢)، مَوَاعِيْدُكَ الصَّادِقَةُ وَأَيَادِيكَ الْفَاضِلَةُ وَرَحْمَتُكَ الْوَاسِعَةُ أَنْ تَفْعَلَ بِي كَذَا وَكَذَا].

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «هَذَا دَعَاءُ عُلْمَتُهُ فِي الْيَوْمِ^(٣)، مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يُحِسِّنُهُ»^(٤).

٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنِي شِيخٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ طَاؤُسٍ، قَالَ: إِنِّي لَفِي [١٤/أ] الْحِجْرِ لَيْلَةً إِذْ دَخَلَ عَلَيْيَ بْنُ الْحَسِينِ؛ فَقُلْتُ: رَجُلٌ صَالِحٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ خَيْرٍ؛ لَأَسْمَعَنَّ إِلَيْيَ دُعَائِهِ الْلَّيْلَةَ، قَالَ: فَقَامَ يَصْلِي؛ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ فِي سُجُودِهِ: «عَبْدُكَ بِفِنَائِكَ، مِسْكِينُكَ بِفِنَائِكَ، سَائِلُكَ بِفِنَائِكَ، فَقِيرُكَ بِفِنَائِكَ».

(١) قول: «إنِّي» ليس في الأصل، وأثبتته من «المنتقى»، ومن رواية الدينوري عن المصنف.

(٢) في «المنتقى»، وفي رواية الدينوري، بلغظ: «باطناً» بدلاً من: «ماضياً».

(٣) في «المنتقى»، وفي رواية الدينوري، بلغظ: «النوم» بدلاً من: «الْيَوْم».

(٤) أخرجه الدينوري في «المجالسة» (٢٤٧٠) عن المصنف ومحمد بن سليمان الواسطي، ومن طريقه ابن بشكوال في «المستغيثين بالله» (٥٣).

وفي المطبوع عندهما: «أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ»، بدلاً من: «أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى».

وعندهما: قال: «عَنْ امْرَأَ وَهَبٍ»، بدلاً من: «شِيخٌ مِنْ وَلَدِ وَهَبٍ».

وقال الدينوري بعد ذكره للأثر: «سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي الدِّنَيَا يَقُولُ: عَسْرَتْ عَلَيْيَ حَاجَةً زَمَانًا؛ فَكَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ إِمْلَاءً وَقُتْلَةً؛ فَقُضِيَتْ حَاجَتِي فِي يَوْمٍ كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ».

(٥) في الأصل زيادة نسبة عليها ضرب، ومن مشايخ محمد بن الحسين؛ «مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ الرَّبِّيرِي».

(٦) في المنتقى بلغظ: «عَبْدُكَ».

قال طاوسٌ: «فقلتُهُنَّ؛ فما دَعوْتُ بِهِنَّ فِي كَرْبَلَا فُرِجَ عَنِّي»^(١).

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّ رَجُلًا أَخْذَ أَسِيرًا فَأَلْقَيَ فِي الْجَبَّ، وَوُضِعَ عَلَى رَأْسِ الْجَبَّ صَخْرَةً؛ فَقَالَ: (٢) سَبَحَنَ الْمَلِكِ الْحَيِّ الْقَيُومَ الْحَقَّ الْقَدُوسَ، سَبَحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ فَأَخْرَجَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ أَخْرَجَهُ إِنْسَانٌ»^(٤).

٦٩ - حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ [هَاشِمٍ]^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَطَابُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرَوْ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكَوْفَةِ: «أَنَّ جَبَرِيلَ دَخَلَ عَلَى يُوسُفَ [فِي السَّجْنِ]^(٦) فَقَالَ: يَا طَيْبُ، مَنْ أَدْخَلَكَ عَلَيَّ هَا هُنَا؟ قَالَ: أَنْتَ أَدْخَلْتَنِي، [قَالَ:]^(٧) قُلِّ: اللَّهُمَّ

(١) أَخْرَجَهُ الْمَصْنُوفُ فِي «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (٧٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ التَّنْوُخِي فِي «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (١٤٨/١)، وَابْنِ عَسَاكِرِ فِي «تَارِيخِهِ» (٤١/٣٨٠)، وَلَكِنْ فِي الإِسْنَادِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ التَّيمِيِّ» بَدَلًا مِنْ: «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزَّبِيرِيِّ مِنْ مَشَايخِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسِينِ.

(٢) فِي «الْمَنْتَقِيِّ»: (فُلُقْنَ فِيهِ قَلْ)، وَفِي «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» لِلْمَصْنُوفِ بِلِفْظِ: (فُلُقْنَ فِيهَا)، وَفِي «مَجَابُو الدُّعَوَةِ» لِلْمَصْنُوفِ: (فَكَتَبَ فِيهَا).

(٣) فِي «مَجَابُو الدُّعَوَةِ» لِلْمَصْنُوفِ زِيَادَةً قَوْلُ: «مِنْ الْجَبَّ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْمَصْنُوفُ فِي «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (٦٢)، وَفِي «مَجَابُو الدُّعَوَةِ» (١٠٧)، وَمِنْ طَرِيقِهِ التَّنْوُخِي فِي «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (١/٢٦٣).

وَأَخْرَجَهُ الدِّينُورِيُّ فِي «الْمَجَالِسَةِ» (٢٤١٩) (٢٨١٤) مِنْ طَرِيقِيْنِ عَنْ كَثِيرِ بْنِ هِشَامٍ بْنِهِ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «هِشَامٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كِتَابِ التَّرَاجِمِ، وَرَوْيَةُ الْمَصْنُوفِ الْأُخْرَى.

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ، وَأَثْبَتُهُ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَمِنْ «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» لِلْمَصْنُوفِ بِلِفْظِ: (السَّجْنِ)، بَدَوْنَ: (فِي).

(٧) مَكَانِهَا بِيَاضِ فِي الْأَصْلِ، وَأَثْبَتُهُ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَمِنْ «الْفَرْجُ بَعْدَ الشَّدَّةِ» لِلْمَصْنُوفِ.

يا حاضِر^(١) غير^(٢) غائب، ويَا قَرِيبُ غَيْرٌ بَعِيدٌ، ويَا غَالِبُ غَيْرُ مَغْلُوبٍ، اجْعَلْ لِي مِنْ أَمْرِي فَرْجًا وَمَخْرَجًا، وَارْزُقْنِي مِنْ حِيثُ لَا أَحْتِسُ^(٣).

٧٠ - حَدَّثَنِي الْحَسِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي [١٤/ب] أَبُو غَسَانَ مَالْكَ بْنَ ضَيْعَمْ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلَادِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: نَزَّلَ جَبْرِيلُ عَلَى يَعْقُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؛ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا هُوَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ: أَلَا أَعْلَمُكَ دَعَاءً إِذَا دَعَوْتَ بِهِ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْكَ؟ قَالَ: بَلِّي، قَالَ: قَلَ: يَا مَنْ لَا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ إِلَّا هُوَ، يَا مَنْ لَا يَبْلُغُ قُدْرَتَهِ [إِلَّا هُوَ، فَرَّجَ عَنِّي]^(٤)؛ فَأَتَاهُ الْبَشِيرُ^(٥).

٧١ - حَدَّثَنِي الْمُشَنَّى بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ يَحِيَّى بْنِ سَلِيمٍ، بَلَغَهُ: «أَنَّ مَلَكَ الْمَوْتَى عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسْلِمَ عَلَى يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَأَذِنَ لَهُ فَأَتَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ [لَهُ]^(٦): بِالَّذِي خَلَقْتَ، هَلْ قَبضْتَ رُوحَ يُوسَفَ؟ قَالَ: لَا، وَقَالَ: أَلَا أَعْلَمُكَ كَلْمَاتٍ لَا تَسْأَلُ اللَّهُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاكَ؟ قَالَ: بَلِّي، قَالَ: قَلَ: يَا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذِي لَا يَنْقِطُ أَبَدًا وَلَا يُحْصِيهِ غَيْرُكَ^(٧).

(١) في «المنتقى»، وفي «الفرج بعد الشدة» للمصنف؛ بلفظ: «يا شاهدا».

(٢) كذا في الأصل، وأيضاً: «ويَا قَرِيبُ غَيْرٌ»، و«يَا غَالِبُ غَيْرٍ».

(٣) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤٠).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المنتقى»، ومن «الفرج بعد الشدة» للمصنف.

(٥) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤١)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (٢٥٥/١).

(٦) ليست في الأصل، وأثبتها من «المنتقى»، ومن «الفرج بعد الشدة» للمصنف.

(٧) في «المنتقى»، وفي «الفرج بعد الشدة» للمصنف، بلفظ: «غَيْرِهِ» بدلاً من: «غَيْرِكَ».

[قال]^(١): «فَمَا ظَلَعَ الْفَجْرُ حَتَّى أُتِيَ بِقَمِيصِ يُوسُفَ»^(٢).

٧٢ - حَدَّثَنَا مُدْلِجُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ شِيخٍ مِنْ قَرِيشٍ : «أَنَّ جَبَرِيلَ تَعَالَى هَبَطَ عَلَى يَعْقُوبَ تَعَالَى؛ فَقَالَ: يَا يَعْقُوبُ، تَمَلَّقْ رَبَّكَ، فَقَالَ: يَا جَبَرِيلُ، كَيْفَ أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: يَا كَثِيرَ الْخَيْرِ، يَا دَائِمَ الْمَعْرُوفِ، قَالَ: فَأُوْحِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ: لَقَدْ دَعَوْتَنِي بِدُعَاءٍ [لَوْ كَانَ ابْنَكَ مَيْتَيْنِ]^(٣) لَشَرَّتُهُمَا لَكَ»^(٤).

٧٣ - حَدَّثَنَا هَارُونُ [١٥/أ] بْنُ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَرْشِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ [مُورَّع]^(٥)، عَنْ جُوبِيرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: «دُعَاءُ مُوسَى تَعَالَى حِينَ تَوَجَّهَ إِلَى فِرْعَوْنَ، وَدُعَاءُ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ حُنَيْنٍ، وَدُعَاءُ كُلِّ مَكْرُوبٍ: كُنْتَ وَتَكُونُ [وَأَنْتَ]^(٦) حَيٌّ لَا تَمُوتُ، تَنَامُ الْعَيْوَنُ، وَتَنَكِّدُ النُّجُومُ، وَأَنْتَ حَيٌّ قَيْوُمٌ، لَا تَأْخُذُكَ سِنَّةً وَلَا نُومًا، يَا حَيٌّ يَا قَيْوُمُ»^(٧).

(١) ليس في الأصل، وأثبتها من «الفرج بعد الشدة» للمصنف.

(٢) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٣٩)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١٥/٢٥٤)، والخطيب البغدادي في «تاریخه» (٢٢٢/١٥).

وآخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٢٢) عن إبراهيم الحربي، عن المثنى به.

(٣) في الأصل: «لَوْ كَانَا ابْنَكَ مَيْتَانَ»، والمثبت هو الصواب كما في رواية المصنف الأخرى.

(٤) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٤٦)، وعنه الدينوري في «المجالسة» (٢٨٩١)، ومن طريق المصنف التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١/٢٥٦).

(٥) في الأصل: «موزع»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٦) ليس في الأصل، وأثبتها من «المتنقي»، ومن «الفرج بعد الشدة» للمصنف.

(٧) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٧١)، ومن طريقه التنوخي في «الفرج بعد الشدة» (١/١٣٩-١٤٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٩)، والقسطلاني في «لوامع الأنوار» (ص ٤٠١).

٧٤ - حدثنا [هارون بن]^(١) سفيان، قال: حدثني رجلٌ من أهلِ العلم، أنَّ رجلاً حدثه، قال: «نزل علينا رجلٌ من أهلِ العلم من ولد أنسٍ بن مالكٍ فخدمته؛ فلما أراد أن يُفارِقَنِي أمرَ لي بشيءٍ فلم أقبله؛ فقال: ألا أعلمك دعاءً كان يدعُونَ به جدي، وما دعوتُ به إلا فرجَ اللهُ عنِّي؟ فقلتُ: بلِي، قال: قل: اللَّهُمَّ إِنَّ ذُنوبِي لَمْ تُبْقِ لِي إِلَّا رجاءً عفوكَ، وَقَدْ قَدَّمْتُ اللَّهَ الْحِرْمَانَ بَيْنَ يَدَيَّ، فَأَنَا أَسْأَلُكَ بِمَا لَا أَسْتَحْقُهُ، وَأَدْعُوكَ بِمَا لَا أَسْتَوْجِبُهُ، وَأَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ بِمَا لَا أَسْتَاهُلُهُ، وَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكَ حَالِي، وَإِنْ خَفَى عَلَى النَّاسِ كُنْهُ مَعْرِفَةٍ أَمْرِي، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ رزقي فِي السَّمَاءِ فَأَهْبِطْهُ، وَإِنْ كَانَ فِي الْأَرْضِ فَأَظْهِرْهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا فَقَرِّبْهُ، وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا فَيُسْرِهُ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا فَكَثِّرْهُ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا فَبَارِكْ فِيهِ»^(٢).

٧٥ - حدثني أبو ثابت الخطابي، قال: حدثنا [١٥/ب] محمد بن [الحسن]^(٤) الهمданى، عن عبد الله الجزارى، قال: «ألحَّ رجلٌ ذات ليلةٍ في الدُّعاءِ فهتفَ به هاتفٌ: يا هذا قلْ: يا سامعَ كُلَّ صوتٍ، ويَا بارِئَ النُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، ويَا مَنْ لَا تغشاهُ الظُّلْمَاتُ، ويَا مَنْ لَا تشتَّبِهُ عَلَيْهِ الأصواتُ، ويَا مَنْ لَا يَشْغُلُهُ صوتٌ عَنْ صوتٍ».

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من «الفرج بعد الشدة» للمصنف.

(٢) في «المتنقى»، وفي «الفرج بعد الشدة» للمصنف، بلفظ: «وبارك لي فيه»، بدلاً من: «وإن كان كثيراً فبارك فيه».

(٣) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٧٢).

(٤) في الأصل: «الحسين»، والتوصيب من روایة المصنف في «الهواطف»، ومن كتب التراجم؛ فإن أبا ثابت مشرف بن أبا الخطاب، يروي عن محمد بن الحسن الهمدانى. ينظر: «تاريخ بغداد» (٢٩٩/١٥).

قال: «فَمَا دَعَوْتُ اللَّهَ قُطُّ بِهَذَا الدُّعَاءِ إِلَّا اسْتِجَابَ لِي»^(١).

٧٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ [الحسين]^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ]^(٣)
بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيِّ، وَعَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءِ الْعِجْلَيِّ، عَنْ [فَائِدِ]^(٤)
أَبِي الْوَرْقَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ هَلَّ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِّنْ بَنِي آدَمَ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ فَلْيُحِسِّنْ الوضوءَ، ثُمَّ لْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيُثْنِي عَلَى اللَّهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سَبَحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَيْنِ، [اللَّهُمَّ إِنِّي]^(٥) أَسأَلُكَ مُوْجِباتِ رَحْمَتِكَ، وَعِزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، لَا تَدْعُ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لِكَ رَضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(٦).

(١) أخرجه المصنف في «الهواطف» المسمى: «هواطف الجنان» (٦٣).

(٢) في الأصل: «الحسن»، والصواب ما أثبته؛ لأنَّ محمد بن الحسين البرجلاني هو شيخ المصنف، وأغلب مرويات المصنف عن عبد الله بن بكر السهمي، وعبد الوهاب بن عطاء العجلي تكون بواسطة محمد بن الحسين.

(٣) اسم: «عبد الله» تصح في الأصل إلى: «عبد الوهاب»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٤) اسم: «فائد» تصح في الأصل إلى «فائد»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٥) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأنبه من «المنتقى» على الجادة.

(٦) أخرجه الترمذى (٤٧٩) من طريقين، والبزار في «مسنده» (٣٣٧٤)، وغيرهما، عن عبد الله بن بكر السهمي.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٤٨)، وغيره، من طريق فائد.

قال الترمذى: «هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، فائد بن عبد الرحمن يضيق في الحديث، وفائد هو أبو الورقاء».

٧٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْكُمِيْتِ الْكَلَابِيِّ - شَيْخُ صَالِحٍ - [١/١٦]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ قَالَ: «أَتَيَ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بِبَطْرِيقٍ مِنْ بَطَارِقَةِ الرُّومِ مِنْ عُظَمَائِهِمْ؛ فَأَمَرَ بِهِ إِلَى الْحَسْبِ مُغَلَّاً مُقَيَّداً، فَدَخَلَ عَلَيْهِ السَّجَانُ ذَاتَ يَوْمٍ^(١) فَأَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابُهُ، ثُمَّ خَرَجَ؛ فَلَمَّا بَكَرَ [عَلَيْهِ]^(٢) لَمْ يَجِدْهُ فِي الْحَسْبِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَشْهُرٍ، جَاءَ كِتَابٌ صَاحِبِ التَّغْرِيرِ، يُخْبِرُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ فَلَانَا الْبِطْرِيقَ وُجِدَ مَطْرُوحًا دُونَ مَنْزِلِهِ بِحَدِيدَةٍ؛ فَدَعَا سَلِيمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ السَّجَانَ، وَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا فَعَلَ فُلانُ الْبِطْرِيقُ؟ فَقَالَ: يُنْجِيَنِي الصَّدْقُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخْبَرَهُ بِقَصَّتِهِ، قَالَ: فَمَا كَانَ عَمَلُهُ، وَمَا كَانَ يَتَكَلَّمُ بِهِ؟ قَالَ: كَانَ يُكَثِّرُ مِنْ قَوْلِهِ: يَا مَنْ يَكْنُفْنِي^(٣) مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا، وَلَا يَكْنُفْنِي مِنْهُ أَحَدٌ [مِنْ خَلْقِهِ]^(٤)، يَا أَحَدَ مَنْ لَا أَحَدَ لَهُ، انْقَطَعَ الرَّجَاءُ إِلَّا مِنْكَ، أَغْنَنِي أَغْنَيْنِي، قَالَ: بِهَا نَجَا^(٥).

= وقال البزار: «وهذا الحديث إنما ذكرناه عن فائد، وإن كان فائد ليس بالقوي؛ لأنَّا لم نحفظ لفظ هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، فلذلك ذكرناه».

(١) في «الفرج بعد الشدة» بلفظ: «عشية»، وفي «مجابو الدعوة» بلفظ: «ليلة».

(٢) قول: «عليه» ليس في الأصل، وأثبتته من: «الفرج بعد الشدة»، و«مجابو الدعوة» للمصنف.

(٣) يكتفه: أي: يستره، وقيل: يرحمه ويلطف به. ينظر: «النهاية» (٤/٢٠٥).

(٤) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من «المنتقى»، ومن «الفرج بعد الشدة»، و«مجابو الدعوة» للمصنف.

(٥) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٦٣)، وفي «مجابو الدعوة» (١٠٨).

٧٨ - حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ [عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ]، عَنْ هِلَالٍ مَوْلَى عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ [١] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: عَلِمْتَنِي أَسْمَاءُ بْنُتُ عُمَيْسٍ شَيْئًا أَمْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَقُولَهُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «اللَّهُ اللَّهُ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ» ٢.



(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبته من رواية البيهقي في «الدعوات الكبير».

(٢) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٤/١٣٥_٣٦٣)، وفي «الدعا» (١٠٢٧)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٨٨)، وفي «الشعب» (٩٧٤٦)، وغيرهم، جميعهم من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وليس في المطبوع في «عمل اليوم والليلة» اسم عبد الله بن جعفر. وأخرجه أبو داود (١٥٢٥)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وأحمد (٢٧٠٨٢)، وغيرهم، من طرق عن عبد العزيز بن عمر.

وحسن ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/٩٠).

وله طريق آخر سبق ذكره في الرواية رقم [٥٧].

٥- الدّعاء في الدين

٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّشَنِي الْبَصْرِيُّ، [١٦/ب]، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ [النُّمَيرِيُّ]^(١)، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا دُعَاءً عَلَمْنِيهِ؟ [فَقَلَّتْ]^(٢): فَقَالَ^(٣): هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُعَاءً عَلَمْنِيهِ؟ [فَقَلَّتْ]: مَا هُوَ؟ قَالَ: «كَانَ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا يُعْلَمُهُ أَصْحَابُهُ، لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَبْلُ ذَهَبٍ دَيْنًا فَدَعَا اللَّهَ بِذَلِكَ لَوْدَاءً»^(٤) عَنْهُ: اللَّهُمَّ فارَجِ الْهَمِّ، كَاشِفَ الغَمِّ، مُجِيبَ دُعَوةِ الْمُضطَرِّينَ، رَحْمَنُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمُهُمَا، أَنْتَ رَحْمَانِي، فَارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سَواكَ».

قال أبو بكرٌ رضي الله عنه: «وكان علىي بقية من الدين، [و كنت لليدين كاريها]^(٥) ، وكنت أدعو الله بذلك؛ فأتاني الله بفائدٍ فقضاه عنّي». قالت عائشة رضي الله عنها: «وكان لأسماء بنت عميس علىي دينارٌ وثلاثة دراهم؛ فكانت تدخل علىي فأستحيي أن أنظر في وجهها؛

(١) في الأصل: «النميري»، والتصويب من كتب التراجم.

(٢) في الأصل: «فقلت»، والتصويب من رواية قوام السنة من طريق المصنف.

(٣) في الأصل: «فقال»، والتصويب من رواية قوام السنة من طريق المصنف.

(٤) هكذا بالأصل، وهي في «المتنقي»، وفي رواية قوام السنة من طريق المصنف، وفي «الإتحاف» بلفظ: «فقضاءه» على الجادة.

(٥) ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقي»، ومن رواية قوام السنة من طريق المصنف.

لأنني لا أجده ما أقضيها؛ فكنت أدعُ الله بذلك الدُّعاء؛ فما لَيْث
إلا يسيراً حتَّى رَزَقَنِي اللهُ رزقاً ما هُوَ صَدقة^(١) تُصَدِّقَ بها عَلَيَّ،
ولا ميراثاً ورِثَةً؛ فَقَضَى اللهُ عَنِّي، وَقَسَمْتُ في أهْلِي قَسْمًا حَسَنًا،
وَحَلَّتْ بِنَتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِثَلَاثَةِ أَوْاقِ وَرِقَّاً، وَفَضَلَ [١٧/١] لَنَا فَضْلٌ
حَسَنٌ^(٢).

(١) هكذا في الأصل، وهي في «المتنقى»، وفي رواية قوام السنة من طريق المصنف، وفي «الإتحاف» بإضافة حرف الجر في أولها على الجادة: «بصدقة».

(٢) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٨١) من طريق المصنف.
وأخرجه الحاكم (١٩٢٢)، والطبراني في «الدعاة» (١٠٤١)، كلامهما من طريق
الحجاج بن المنھاں.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢٣١/٣)، كلامهما من
طريق أنس بن عياض، عن يونس بن يزيد.

وعزاه السيوطي في «جمع الجوامع» (١٤/٣٩٢-٣٩٣)، والمتنقي الهندي في «كتنز
العمال» (٦/٢٥٢-٢٥٣)، والزبيدي في «الإتحاف» (٥/٩٩-١٠٠) للمصنف في
«الدعاة»، وذكر الزبيدي إسناده ومتنه، وقالا -السيوطى والمتنقى الهندي-: «وفي
الحكم بن عبد الله الأيلى، ضعيف».

وقال الحاكم: «وهذا حديث صحيح غير أنهما لم يحتججا بالحكم بن عبد الله الأيلى».
وتعقبه الذهبي بأن الحكم ليس بثقة. ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٣٩).

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن رسول الله ﷺ إلا أبو بكر،
ولا نعلم له طريقة عن أبي بكر إلا هذا الطريق، والحكم بن عبد الله ضعيف جداً،
 وإنما ذكرنا هذا الحديث إذ لم نحفظه عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه، وقد
حدث به على ما فيه أهل العلم واحتملوه».

وقال ابن عدي: «وما أملأيت للحكم عن القاسم بن محمد والزهري وغيرهم كلها،
الروايات غير ما ذكرته هنا، فكُلُّها مما لا يتبعُه الثقات عليه، وضعفه بينُ على
حديثه».

-٨٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ [الرِّفَاعِيُّ]^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، [قَالَ]^(٢): جَاءَتْ فَاطِمَةُ بْنِيَّتُهَا إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا؛ فَقَالَ: «أَلَا أَذْلِكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ خَادِمٍ! تُسَبِّحُنَّ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحةً، وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرًا، وَتَحْمِدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدًا، وَتَقُولِينَ: اللَّهُمَّ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبُّنَا وَرَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنْزَلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ»^(٣)، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذُ بِنَاصِيَّتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ شَيْءٌ قَبْلَكَ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ شَيْءٌ بَعْدَكَ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ شَيْءٌ فَوْقَكَ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ»^(٤).

(١) في الأصل: «الرافعي»، والتصويب من كتب التراجم.

(٢) في الأصل: «قلت»، والتصويب من رواية قوام السنة من طريق المصنف.

(٣) في «المنتقى»، وفي رواية قوام السنة من طريق المصنف، وفي «الإتحاف» بلفظ: «القرآن» بدلاً من: «الفرقان».

(٤) إسناده ضعيف، وال الصحيح أنه حديثان... .

أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٨٠) من طريق المصنف.

وأخرجه غيره مقطعاً على حديثين، وعندهم أن كل قصة منفصلة عن الأخرى.

والحديث الثاني يبدأ من قول: «اللَّهُمَّ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ...».

وأخرج أوله: مسلم (٢٧٢٨)، وغيره، من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرج آخره: مسلم (٢٧١٣)، وغيره، من طريق أبي أسماء.

وأخرج آخره أيضاً: مسلم (٢٧٢٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وآخر الحديث قد أخرجه المصنف منفصلاً من حديث عائشة بْنِيَّتُهَا، وسيأتي في الرواية رقم [٢٠٩].

٨١- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ [سَعِيدٍ]^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو]^(٢) مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودٍ: «مَا دَعَا عَبْدٌ قُطُّ بِهَذِهِ الدَّعْوَاتِ إِلَّا أَوْسَعَ اللَّهُ [عَلَيْهِ]^(٣) فِي مَعِيشَتِهِ»: مَنْ قَالَ: يَا ذَا الْمَنْ وَلَا يُمْنُّ عَلَيْهِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا ذَا الطَّوْلِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ظَهَرُ الْلَّاجِئِينَ، وَجَارُ الْمُسْتَجِيرِينَ، [١٧/ب] وَمَأْمُونُ الْخَائِفِينَ، إِنْ [كُنْتَ] كَتَبْتَنِي عِنْدَكَ فِي أُمُّ الْكِتَابِ شَقِيقًا فَامْحُ عَنِّي اسْمَ الشَّقَاءِ، وَاثْبِتْنِي عِنْدَكَ سَعِيدًا، وَإِنْ كُنْتَ كَتَبْتَنِي عِنْدَكَ فِي أُمُّ الْكِتَابِ مُحْرُومًا مُقْتَرًا عَلَيَّ رِزْقِي؛ فَامْحُ حِرْمَانِي وَيُسَرِّ رِزْقِي، وَاثْبِتْنِي عِنْدَكَ سَعِيدًا مُوفَقًا لِلْخَيْرِ؛ فَإِنَّكَ تَقُولُ فِي كِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنَّدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الْتَّكَوِيلَ]:^(٤)

= وأخرج المصنف آخره أيضًا عن أبي هريرة كما في «المتنقى»، ولكن لم أجده في الأصل الخططي، وقد ذكرته في الدراسة، في البحث الخاص بالأحاديث والآثار المنسوبة للمصنف في الدعاء، وليس في الأصل الخططي.
وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٩٩-١٠٠/٥) للمصنف في «الدعاء»، وذكر إسناده ومتنه.

قال الألباني في «الصحيح» (٧/١٥٨٠-٣٥٩٦) تعليقاً على رواية ابن أبي الدنيا: « فعل الجمع بين الحديثين من تخاليط أبي هشام الرفاعي؛ فهو متفق على تضييفه، كما قال البخاري».

(١) في الأصل: «سعد»، والتوصيب من كتب التراجم، ومن «الإتحاف».

(٢) سقطت الكنية من الأصل، وأثبتها على الصواب من «الإتحاف»، لأن إبراهيم بن سعيد يروي عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير.

(٣) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن «الإتحاف».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٥٠٧) عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير.

-٨٢ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشِيدٍ، عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ هَاشِمَ بْنَ مَسْلَمَةَ، عَنْ يَزِيدَ، [عَنْ]^(١) مَكْحُولٍ، عَنْ مَعاِذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ مُنْزَلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالرَّبِيعِ وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ، وَرَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، وَرَبَّ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورِ، وَرَبَّ الظُّلُلِ وَالْحَرُورِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَفْتَحَ لِي بَابَ الرَّحْمَةِ، وَأَنْ تَخْلُلَ عُقْدَتِي مِنْ دَيْنِي، وَتُؤَدِّيَ عَنِّي أَمَانَتِي إِلَيْكَ وَإِلَيْ خَلْقِكَ؛ إِلَّا قَضَى اللَّهُ عَنْهُ دَيْنَهُ»^(٢).

= وأخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعاء» (٥٢) عن عبد الرحمن بن إسحاق. وأخرجه البيهقي في «القضاء والقدر» (٢٥٧) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، وذكر في الإسناد عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، بين القاسم وجده عبد الله، فقال: «عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله». وعزاه السيوطي في «الدر المنشور» (٤٧١/٨)، والزيبيدي في «الإتحاف» (١٠٠/٥) للملحق في «الدعاء»، وذكر الزبيدي إسناده ومتنه. ومع الإنقطاع في الإسناد، فإن فيه عبد الرحمن بن إسحاق، وقد سبق الكلام عنه في تخریج الروایة رقم [٣٤].

(١) في الأصل: «بن»، والتوصيب من: «الإتحاف».

(٢) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

وعزاه الصفورى في «نزهة المجالس» (٤٨/٢)، والزيبيدي في «الإتحاف» (١٠٠/٥) للملحق في «الدعاء»، وذكر الزبيدي إسناده ومتنه، وقد تصحّح عنده في المطبوع «بقية» إلى «لهيعة».

وإسناده فيه بقية بن الوليد، قال يعقوب بن شيبة: «هو ثقة حسن الحديث إذا حدث عن المعروفين، ويحدث عن قوم متروكى الحديث، وعن الضعفاء، ويحيىد عن أسمائهم إلى كُناهم، وعن كُناهم إلى أسمائهم، ويحدث عنهم هو أصغر منه». ينظر: «تهذيب الكمال» (١٩٧/٤).

وقال التسائي: «إن قال أخبرنا أو حدثنا؛ فهو ثقة، وإن قال: عن، فلا يؤخذ عنه، لا يدرى من أخذه». ينظر: «تاريخ بغداد» (٦٢٣/٧).

٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِي بْنُ طَالِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَدْ رَجُلًا مِنَ الْحَوَارِيْنَ، فَقَالَ: مَا لِي لَمْ أَرَكَ؟ فَقَالَ: الْهَمُّ وَالدِّينُ. قَالَ: فَأَلَا قَلْتَ كَلْمَاتٍ [١٨/١] لَوْ كَانَ عَلَيْكَ طَمَامُ الْبَحْرِ لِأَذْهَبِهِ اللَّهُ عَنْكَ، قَالَ: مَا [هِيَ؟]^(١) قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ فَارْجِعْ الْهَمَّ، كَاشِفَ الْغُمَّ، مُجِيبَ دُعَوَةِ الْمُضطَرِّينَ، رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سَوَّاَكَ»^(٢).

٨٤ - [أَخْبَرَنَا]^(٣) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ [بَزِيعَ]^(٤) الرَّمْلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، قَالَ: قَالَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: شَكُوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَيْنًا كَانَ عَلَيَّ؛ فَقَالَ: «يَا مَعَاذُ، تُحْبُّ أَنْ يَقْضِيَ اللَّهُ

= وشیخ بقیة لم أجده له ترجمة، وقد روی عنه بالعنونه.
ومکحول لم يسمع من معاذ رضی الله عنہ، كما ذکر البیهقی فی «السنن الكبير» بعد الحديث (١٥٢٢٢).

(١) فی الأصل «هو»، والتوصیب من: «الإتحاف».

(٢) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

وعزاه الزبیدی فی «الإتحاف» (١٠٠/٥) للمصنف فی «الدعاة»، وذكر إسناده ومتنه، وتصحّف فی المطبوع «سعید بن یزید» إلی «سعید بن زید»، قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «هُوَ شَیْخُ ثَقَةٍ، يَقَالُ لَهُ: أَبُو شُجَاعِ الْقِبَانِيِّ، روَى عَنْهُ لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ». ينظر: «العلل» برواية عبد الله (٣٤٦/٣)

(٣) ليست فی الأصل، وأثبتها من «الإتحاف».

(٤) فی الأصل: «ربیع»، والتوصیب من کتب التراجم، وفي «الإتحاف» أثبّتها: «زربع»، وذكر ابن حجر بأن هذا خطأ؛ فقال فی «لسان المیزان» (٤٩٤/٨): «یزید بن زربع، شیخ رملي، لا يکاد یعرف، روی عن عطاء الخراساني، ضعفه ابن معین، صوابه: یزید بن بَزِيع».

دِينَكَ»، قلتُ: نعم. قال: «[قل][١] ﴿اللَّهُمَّ مَلِكَ الْمُلَكَ تُؤْتِي الْمُلَكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلَكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٦]، رحمَ الدُّنيا والآخرة ورحيمَهُما، تُعطي مِنْهُما مَنْ تشاءُ، وتمتنعُ مِنْهُما مَنْ تشاءُ، اقضِ عَنِّي ديني؛ فلو كانَ عَلَيْكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَفِضَّةً أَدَّى عَنِّكَ»^[٢].

-٨٥- حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ، عن خالدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قال: اسْتُوْدِعَ مُحَمَّدَ بْنَ الْمَنْكَدِرِ وَدِيعَةً، فاحتاجَ إِلَيْهَا فَأَنْفَقَهَا، ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُهَا وَطَلَبَهَا، فَقَامَ يَصْلِي وَيَدْعُو؛ فَكَانَ مِنْ دُعَائِهِ: «يَا سَادَةُ

(١) في الأصل: «قال»، والتوصيب من المتنقي، ومن «الإتحاف»، ومن «الدر المنشور».

(٢) أخرجه الطبراني في «مستند الشاميين» (٢٣٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/٤٠)، وغيرهما، من طرقِ، عن عطاء الخراساني نحوه.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء، أرسله عن معاذ».

وأخرجه أيضًا الطبراني في «الكبير» (٢٠/١٥٤_٣٢٣)، ومن طريقه العراقي في «قرة العين بالمسرة بوفاء الدين» (ص ٩٦) من طريق سعيد بن المسيب، عن معاذ. وذكر العراقي، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٦/١٠) أن سعيد بن المسيب لم يسمع من معاذ.

وأخرجه أيضًا الطبراني في «الكبير» (٢٠/١٥٩_٣٣٢) من طريق عبد الرحمن بن معمرا النصاري، عن معاذ.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٧٦)، ومن طريقه العراقي في «قرة العين بالمسرة بوفاء الدين» (ص ٩٧) من طريق الزهري، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ قال ذلك لمعاذ.

وذكر العراقي أن حديث أنس إسناده حسن، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٦/١٠): «رجالة ثقات».

وعزاه السيوطي في «الدر المنشور» (٨/٤٧١)، والقسطلاني في «لوامع الأنوار» (ص ١١٢)، والزبيدي في «الإتحاف» (٥/١٠٠-١٠١) للمصنف في «الدُّعَاءُ»، وذكر الزبيدي إسناده ومتنه.

السَّمَاءِ بِالْهَوَاءِ، وِيَا حَابِسَ الْأَرْضِ عَلَى الْمَاءِ، وِيَا وَاحِدُ قَبْلَ كُلِّ
وَاحِدٍ كَانَ، يَا وَاحِدُ بَعْدَ كُلِّ أَحِدٍ يَكُونُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُؤْدِيَ عَنِّي
أَمَانَتِي» فَإِذَا هَاتِفٌ يَقُولُ : [١٨/ب] خُذْ هَذِهِ فَادْهَا عَنْ أَمَانَتِكَ ، وَاقْصِرِ
الْخُطْبَةَ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي ^(١) .



(١) أخرجه المصنف في «مجابو الدعوة» (٦٦)، وفي «الهواتف» المسمى: «هواتف الجنان» (١٢٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٥٦/٥٩-٦٠).
وأخرجه الحسن الخلال في «كرامات الأولياء» (٣٨) من طريق سويد.
وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٥/١٠١-١٠٠) إلى المصنف في «الدّعاء»، وذكر
إسناده ومتنه.

٦- دُعَاءُ التَّوْبَةِ

٨٦- حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ الْأَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا [الحسين^(١)] بْنُ عَلَيٍّ الْجُعْفَى، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فَلَقَّى آدَمَ مِنْ زَيْدٍ كَلَّتْ» [البَيْهَقِيُّ: ٣٧]، قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سَبَحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، رَبِّ عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ، [لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَارْحَمْ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ]^(٢)، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَثُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ»^(٣).

٨٧- حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَاصِمِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ، قَالَ: «لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ أَدَمَ إِلَى الْأَرْضِ وَنَقَصَ مِنْ قَامِهِ، اسْتَوْحَشَ لِفَقْدِ أَصْوَاتِ الْمَلَائِكَةِ؛ فَهَبَطَ عَلَيْهِ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَقَالَ: يَا آدَمُ، أَلَا أُعْلَمُكَ شَيْئًا تَنْتَفِعُ بِهِ لِلْدُنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ فَقَالَ بَلِي، قَالَ: قُلْ: اللَّهُمَّ تَمِّمْ لِي النِّعْمَةَ حَتَّى تُهْنِئَنِي الْمَعِيشَةَ، اللَّهُمَّ اخْتِمْ لِي بِخَيْرٍ حَتَّى لَا تَضُرَّنِي ذُنُوبِي، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَؤْوِنَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكُلَّ هُولٍ فِي الْقِيَامَةِ حَتَّى تُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ فِي عَافِيَةٍ»^(٤).

(١) في الأصل: «الحسن»، والتصويب من كتب التراجم، ومن رواية ابن عساكر.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقي»، ومن رواية ابن عساكر، وليس في «المتنقي» كلمة: «فارحم».

(٣) أخرجه ابن عساكر في «تاریخه» (٤٣٤/٧) من طريق المصنف.

(٤) أخرجه ابن عساكر في «تاریخه» (٤٣٣/٧) من طريق المصنف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/٢٨)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاریخه» (٤٢٩/٧) من طريق أبي عبد الرحمن الأنصاري، وهو محمد بن عمران بن أبي ليلى.

٨٨- وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ [الحسين]^(١)، حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ التَّيِّمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعاذُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ]^(٢) بَعْضِ أَشْيَاخِهِ، قَالَ: «يَذْكُرُ النَّاسُ مَا [تَيَّبَ]^(٣) عَلَى وَلَدِ يَعْقُوبَ، وَلَا يَدْرُونَ مَا لَقَوْا وَمَا مَرَّ بِهِمْ، وَقَفَ يَعْقُوبُ يَدْعُو عَشْرِينَ سَنَةً، وَوَلَدُهُ خَلْفُهُ قِيَامٌ [١٩/٤] حَلْفُهُ^(٤) يَدْعُونَ، حَتَّى عَلِمَ يَعْقُوبُ لِلْيَتَّلِلَةِ دُعَوَاتٍ؛ فَدَعَا بِهِنَّ: يَا رَجَاءَ الْمُنْقَطِعِينَ^(٥) لَا تَقْطَعْ رَجَائِي، وَيَا غِيَاثَ [الْمُسْتَغْيَثِينَ أَغْثِنِي، وَيَا مَانِعَ]^(٦) الْمُؤْمِنِينَ امْنَعِنِي، وَيَا مَجِيبَ^(٧) التَّوَابِينَ تُبْ عَلَيْنَا. [فَدَعَا بِهِنَّ يَعْقُوبُ فِي السَّحْرِ؛ فَتَيَّبَ عَلَيْهِمْ]^(٨).

٨٩- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [عُمَرٍ]^(٩) بْنِ

(١) فِي الأَصْلِ: «الْحَسَنُ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَمِنْ رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ فِي «الْعَقُوبَاتِ»، وَمِنْ رِوَايَةِ ابْنِ بَشْكُوَالِ مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسَ فِي الأَصْلِ، وَأَثْبَتُهُ مِنْ رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ فِي «الْعَقُوبَاتِ».

(٣) فِي الأَصْلِ: كَلْمَةُ رَسْمِهَا «بَلْتُ»، وَمَا أَثْبَتُهُ فَهُوَ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَمِنْ رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ فِي «الْعَقُوبَاتِ».

(٤) هَكُذا فِي الأَصْلِ، وَكَلْمَةُ «خَلْفُهُ» لَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ الْأُخْرَى.

(٥) فِي الْمَنْتَقِيِّ، وَفِي «الْعَقُوبَاتِ» لِلْمُصْنَفِ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَشْكُوَالِ: «الْمُؤْمِنِينَ»، بَدَّلَ مِنْ: «الْمَنْقَطِعِينَ».

(٦) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَالَّذِي بَعْدَهُ لَيْسَ فِي الأَصْلِ، وَأَثْبَتُهُ مِنْ «الْمَنْتَقِيِّ»، وَمِنْ رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ فِي «الْعَقُوبَاتِ».

(٧) فِي الْمَنْتَقِيِّ، وَفِي «الْعَقُوبَاتِ» لِلْمُصْنَفِ: «يَا مَحْبٍ»، بَدَّلَ مِنْ: «يَا مَجِيبٍ».

(٨) أَخْرَجَهُ الْمُصْنَفُ فِي «الْعَقُوبَاتِ» (١٥٦)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنِ بَشْكُوَالِ فِي «الْمُسْتَغْيَثِينَ بِاللَّهِ» (١٠) وَ(٢٦)، وَعِنْ ابْنِ بَشْكُوَالِ فِي الإِسْنَادِ «مَعاذُ بْنُ رِبَاحٍ» بَدَّلَ مِنْ «مَعاذُ بْنُ زِيَادٍ».

(٩) فِي الأَصْلِ: «عُمَرٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَكُتُبِ التَّخْرِيجِ.

مُرَّةً، عن عبد الله بن سلامة، عن عليٍ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قَلَتْهَا غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، مَعَ أَنَّهُ مغفورٌ لَكَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، [لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ، سَبَحَانَ اللَّهِ] ^(١) رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ ^(٢) الْعَظِيمِ».

٩٠ - حَدَّثَنِي الفضْلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَبَارِكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْفُضَيْلُ بْنُ سَلِيمَانَ النَّمِيرِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ [سَلَمَانَ] ^(٣) الْأَغْرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ يَتَكَلَّمُ بِهِ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ؛ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً فَأَحَبَّ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَيَأْتِ رَفِيقَهُ فَلِيمَدُّ يَدِيهِ إِلَى اللَّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْهَا أَلَا أَرْجِعُ إِلَيْهَا أَبَدًا؟ فَإِنَّهُ يُغَفَّرُ لَهُ مَا لَمْ يَرْجِعْ فِي عَمَلِهِ [ذَلِكَ] ^(٤) ^(٥)».

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتها من «المتنقى» وهو على الجادة.

(٢) أخرجه أحمد (٧١٢)، وابن أبي شيبة (٣١٣٢٦)، كلاهما عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري.

وأخرجه أحمد (١٣٦٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه.

وأخرجه غيره من طرق أخرى عن علي رضي الله عنه.

وإسناد ابن أبي الدنيا فيه عبد الله بن سلامة، وقد ذكر ابن حجر في «الترسيب» (ص ٣٠٦) أنه «صدوق تغير حفظه»، وقد توبع.

وعزاه السيوطي في «جمع الجواع» (١٧/٢٢٠)، والمتنقي الهندي في «كنز العمل» (٦٥٤-٦٥٥) للمصنف في «الدعاء».

(٣) في الأصل: «سلام»، والتوصيب من كتب التراجم، ومن رواية قوام السنة من طريق المصنف.

(٤) ليست في الأصل، وأثبتها من «المتنقى»، ومن رواية قوام السنة.

(٥) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٥٨) من طريق المصنف.

٩١ - أَخْبَرَنِي [أَبُو يَحْيَى الْجَحْدَرِيُّ] ^(١) كَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ [١٩/ب] سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلْمَاتٍ لَوْ كَانَتْ دُنْوِيْكَ بَعْدِ ^(٢) النَّمْلِ لَغُفَرَتْ لَكَ»، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَمِلْتُ سُوءًا وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» ^(٣).

٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ الْأَسْدِيُّ، قَالَ: سِمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ

= وأخرجه الحاكم (١٩٢٣) من طريق عبد الرحمن بن المبارك به، وصححه.
وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٠٧)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٢٠٥٩٨)،
كلاهما من طريق الفضيل بن سليمان النميري.
قال الذهبي في «المهذب في اختصار السنن الكبير» (٤١٥٨/٨): «هذا منكر».
وعلة الإسناد: الفضيل بن سليمان النميري، وهو صدوق له خطأ كثير، ينظر:
«التقريب» (ص ٤٤٧).

(١) في الأصل: «أبو الخير الجعبي»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٢) في «المنتقى»: «كعدد».

(٣) أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٢١) من طريق آخر عن علي، وفي إسناده ابن لهيعة أيضًا.

وعزاه المتنقي الهندي في «كتنز العمال» (٦٧٧/٢) للمصنف في «الدعاء».
والإسناد فيه عبد الله بن لهيعة، وهو صدوق خلط بعد احتراق كتبه. ينظر: «التقريب»
(ص ٣١٩).

وسعيد بن أبي هلال لا يعرف له سماع من علي بن أبي طالب، وروايته عن أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله مرسلة. ينظر: «تهذيب الكمال» (٩٥/١).

وفي الإسناد خالد بن الوليد، ولم أجده له ترجمة، ولعل اسم الوليد تصحّف عن اسم آخر، ويوجد ثلاثة من الرواية من مشايخ ابن لهيعة، ومن تلاميذ سعيد بن أبي هلال أسماؤهم خالد، وهم ابن يزيد بن سماك، وابن زيد الشامي، وابن يزيد الجمحى.

الْمُسَيَّبُ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ رضي الله عنه: «مَا مِنْ امْرٍ مُسْلِمٍ يَأْتِي فَضَاءً مِنَ الْأَرْضِ؛ فَيَصْلِي فِيهِ الضُّحَى رَكْعَتِينِ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَصْبَحْتُ عَبْدَكَ عَلَى عَهْدِكَ وَوْعِدْكَ، خَلَقْتَنِي وَلَمْ أُكُّ شَيْئًا، أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي؛ فَإِنِّي قَدْ أَرَهَقْتَنِي ذُنُوبِي، وَأَحَاطْتْ بِي، إِلَّا أَنْ تَغْفِرَهَا، فَاغْفِرْهَا يَا رَحْمَنُ؛ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ فِي ذَلِكَ الْمَقْعَدِ ذَنْبَهُ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١).



(١) أخرجه إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (٤/٤٥٤) عن النضر، ومن طريقه الإماميعيلي في «مسند عمر»، كما ذكر ابن القيم في «جلاء الإفهام» (ص٦٨) من طريق النضر بن شمبل.

وذكره البوصيري في «إتحاف الخيرة المأهرة» (٣/٣٩٧)، وقال: «رواه إسحاق بن راهويه بسنده فيه أبو قرة الأسدية، قال فيه ابن خزيمة: لا أعرفه بعدلة ولا جرح. وبباقي رجال الإسناد رجال الصحيح».

وعزاه السيوطي في «جمع الجوامع» (١٤/٥٩٢)، والمتقي الهندي في «كنز العمال» (٨/٣٩٩) للمصنف في «الدعاة».

وأبو قرة معجہول. ينظر: «التفرب» (ص٦٦٦).

ومحمد بن علي بن سفيان ترجم له الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٦/٦١٥)، ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً.

٧- دُعَاءُ الْاسْتِخَارَةِ

٩٣- أَخْبَرَنِي أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ^(١) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَا لِكٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ [٢٠/أ] بِقُدرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِيرُ لَا أَقْدِرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ - ثُمَّ يُسَمِّي الْأَمْرَ الَّذِي يُرِيدُهُ بَعِينَهُ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلٍ أُمْرِي وَأَجِلِهِ - أَوْ قَالَ: خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَمَعِيشَتِي، وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - فَيَسِّرْهُ لِي وَاقْدُرْهُ لِي، وَبِارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ شَرًّا لِي فِي عَاجِلٍ أُمْرِي وَأَجِلِهِ - أَوْ قَالَ: شَرًّا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَقَدْرُ لِي الْخَيْرَ حَيْثُمَا كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ»^(٢).

(١) هَذَا بِالْأَصْلِ، وَفِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ وَالتَّخْرِيجِ؛ لَمْ أَجِدْ فِيهِ «ابْنَ مُحَمَّد»، وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ بِاسْمِ: «عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَا لِكٍ».

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٢٠٢) مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ بِالْخَتْصَارِ عَنْ هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ الْأَفْلَاثِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (١٣٤٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حَجْرٍ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (٦٤/٦٦) عَنْ أَبِي خَيْثَمَةِ زَهِيرِ بْنِ حَرْبٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٨٨٥)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (١٣٠٤)، كَلاهُمَا مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَعَزَّاهُ ابْنُ الصَّبَاغِ فِي «الطَّرِيقِ السَّالِمِ إِلَى اللَّهِ» (ص٥٤٢ - ٥٤٣)، وَالسِّيُوطِيُّ فِي «جَمِيعِ الْجَوَامِعِ» (١/٢٧٠) لِلْمُصْنَفِ، وَذَكَرَ السِّيُوطِيُّ أَنَّهُ فِي «الدُّعَاءِ».

٩٤ - حَدَّثَنِي هارونُ بْنُ سفيانَ، قال: حَدَّثَنَا هارونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي حَيْوَةً، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ أَبِي الْوَلِيدِ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَيُّوبَ بْنَ خَالِدٍ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اَكْتُمُ الْخِطْبَةَ، ثُمَّ تَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثُمَّ صَلِّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ، وَاحْمَدْ رَبَّكَ وَمَجْدُهُ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَقْدِيرُ لَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، إِنَّ رَأَيْتَ لِي فِي قُلَانَةَ -سَمْهَا بِاسْمِهَا- خَيْرًا فِي دِينِي وَدُنْيَايِّي وَآخِرَتِي، فاقْدِرْهَا لِي، إِنْ كَانَ غَيْرُهَا خَيْرًا لِي مِنْهَا فِي دِينِي وَدُنْيَايِّي وَآخِرَتِي فاقْضِ لِي بِهَا -أَوْ قَالَ: افْدِرْهَا لِي-»^(١).

٩٥ - حَدَّثَنَا هارونُ بْنُ سفيانَ، قال: حَدَّثَنِي [٢٠/ب] رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

= وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٢٨١): «رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون». وقال ابن حجر بعد روايته للحديث: «هذا حديث حسن، أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الدعاء عن أبي خيثمة».

(١) أخرجه أحمد (٢٣٥٩٧) من طريق هارون بن معروف.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٠)، وعنه ابن حبان (٤٠٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٠١)، وفي «الدعاء» (١٣٠٧)، والحاكم من طريقين (١١٩٧) و(٢٧٣٥) وصححه، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/٦٢-٦٣)، وغيرهم، جميعهم من طريق عبد الله بن وهب.

وصححه الذهبي في «المهذب في اختصار السنن الكبير» (٥/٢٧٢٣)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/٢٨٠): «رواه الطبراني في الكبير هكذا، ورجاله ثقات كلهم».

وقال ابن حجر بعد أن أخرجه من طريق ابن وهب، ومن طريق عبد الله بن عقبة، عن الوليد بن أبي الوليد: «هذا حديث حسن من هذا الوجه، صحيح لشواهد».

سَعْدٌ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَعَادَةُ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَقَاوْتَهُ تَرَكَ اسْتِخَارَتِهِ اللَّهُ»^(١).

٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «يَسْتَخِيرُ أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ خِرْ لِي، فَيُخِيرُ اللَّهُ لَهُ فَلَا يَرْضَى، وَلَكِنْ لِيَقُولُ: اللَّهُمَّ خِرْ لِي بِرَحْمَتِكَ وَعَافِيَتِكَ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اقْضِ لِي بِالْحُسْنَى، [وَمَنْ الْقَضَاءُ بِالْحُسْنَى قَطْعُ الْيَدِ وَالرِّجْلِ، وَذَهَابُ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، وَلَكِنْ لِيَقُولُ: اللَّهُمَّ اقْضِ لِي بِالْحُسْنَى]»^(٢) فِي يُسِّرٍ مِنْكَ وَعَافِيَةً^(٣).

(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الرأوي» (١٧١٤) من طريق المصنف به. وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (٢٦٦٧)، والحاكم (١٩٢٧) وصححه، من طريق روح به.

وآخرجه أحمد (١٤٤٤) عن روح بسياق أطول.

وآخرجه الترمذى (٢١٥١)، وغيره، من طريق محمد بن أبي حميد بسياق أطول. قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضاً: حماد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدينى، وليس هو بالقوى عند أهل الحديث».

قال الهيثمى: «وفيه محمد بن أبي حميد، وقال ابن عدى: ضعفه بين على ما يرويه، وحديثه مقاربٌ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه، وقد ضعفه أحمد والبخاري وجماعة». (٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى»، ومن رواية البيهقي من طريق المصنف.

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٠١) من طريق المصنف. وعزاه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/٦٨) للمصنف، وذكر أن إسناده قوى. وقال عن الليث بن أبي سليم في «النقرىب» (ص٤٦٤) «صدوق احتلط جداً، ولم يتميز حديثه؛ فترك».

وأبو وائل؛ هو شقيق بن سلمة الأسدى.

٨- صلاة التسبيح^(١)

٩٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [بِشَرٍ]^(٢) بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ [الْعَدَنِي]^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبْيَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُظْلِبَ: «أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أَمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَفْعُلُ لَكَ عَشَرَ خَصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلتَ غَفَرَ اللَّهُ ذَنْبَكَ أُولَئِكَ وَآخِرَهُ وَقَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمَدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سَرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ: أَنْ تَصْلِيَ أَرْبَعَ رُكُوعَاتٍ، وَتَقْرَأَ فِي كُلِّ رُكُوعٍ فَاتِحةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، [٢١/٦] إِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رُكُوعٍ قَلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشَرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكُعُ فَتَقُولُ وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشَرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشَرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشَرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشَرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشَرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ فَتَقُولُهَا عَشَرًا، فَذَلِكَ خَمْسَةُ وَسَبْعَونَ فِي كُلِّ رُكُوعٍ، تَفْعَلُ ذَلِكَ فِي أَرْبَعِ رُكُوعَاتٍ، إِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تُصْلِيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً»^(٤).

(١) وَتُسَمَّى عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ بِاسْمِ: «صَلَاةُ التَّسْبِيحِ»، وَكَلَّاهُما ثَابِتٌ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «بِشَرٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «الْعَدَنِي»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ.

(٤) صَلَاةُ التَّسْبِيحِ قَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ -قَدِيمًا وَحَدِيثًا- فِي صِحَّةِ أَحَادِيثِهَا اخْتِلَافًا كَبِيرًا، =

= والخلاف فيها مشهورٌ معروفٌ.

والحاديـث؛ أخرجه الخطيب البغدادي في «ذكر صلاة التسبيح» (٨) من طرـيق المصنـف.

وأخرجه أبو داود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٧٨٧)، وغيرهما، عن عبد الرحمن بن بـشر بن الحـكم.

وآخرجهـمـ من طرـقـ أخـرىـ عن عـدـ من الصـاحـبةـ مـرفـوعـاـ. وـعـزـاهـ عـبـدـ الغـنـيـ المـقـدـسـيـ فـيـ «ـأـخـبـارـ الصـلـاةـ»ـ (ـصـ ٤٥ـ)ـ لـمـصـنـفـ. وـحـدـيـثـ الـبـابـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـمـخـتـلـفـ فـيـهاـ:

فـقـدـ صـحـحـهـ عـدـ منـ الـعـلـمـاءـ،ـ كـمـ ذـكـرـ العـلـائـيـ فـيـ «ـالـنـقـدـ الصـحـيـحـ لـمـاـ اـعـتـرـضـ عـلـيـهـ»ـ (ـصـ ٣١ـ)،ـ وـابـنـ نـاصـرـ الدـينـ الدـمـشـقـيـ فـيـ «ـالـتـرـجـيـحـ لـحـدـيـثـ صـلـوةـ التـسـبـيـحـ»ـ (ـصـ ٤١ـ)،ـ معـ تـصـحـيـحـهـمـ لـلـحـدـيـثـ،ـ وـمـنـ ذـكـ:ـ

قال مسلم: «لا يروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا».

وقال أبو داود: «ليس في صلاة التسبيح حديث صحيحٌ غير هذا». وصححه أبو بكر الآجري في كتاب «النصيحة».

قال البيهقي بعد أن أخرجه في «الشعب» (٦٠٢) من طرـيقـ أبيـ رـافـعـ:ـ «ـوـكـانـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـمـبـارـكـ يـفـعـلـهـاـ،ـ وـتـداـولـهـاـ الصـالـحـونـ بـعـضـهـمـ مـنـ بـعـضـ،ـ وـفـيـهـ تـقوـيـةـ لـلـحـدـيـثـ الـمـرـفـوعـ»ـ.

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٦٨/١): «وقد روى هذا الحديث من طرقـ كـثـيرـةـ،ـ وـعـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـاحـبةـ،ـ وـأـمـلـهـاـ حـدـيـثـ عـكـرـمـةـ هـذـاـ،ـ وـقـدـ صـحـحـهـ جـمـاعـةـ:ـ مـنـهـمـ الـحـافـظـ أـبـوـ بـكـرـ الـآـجـرـيـ،ـ وـشـيـخـنـاـ أـبـوـ مـحـمـدـ عـبـدـ الرـحـيمـ الـمـصـرـيـ،ـ وـشـيـخـنـاـ الـحـافـظـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـمـقـدـسـيـ رـحـمـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ»ـ.

وحسنه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/٨٨).

وأيضاً قد قال بتضعيـفـهـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ:

قال الترمذـيـ بـعـدـ أـنـ أـخـرـجـهـ (ـ٤٨١ـ)ـ مـنـ طـرـيقـ أـنـسـ:ـ «ـحـدـيـثـ أـنـسـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـ،ـ وـقـدـ روـيـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ غـيرـ حـدـيـثـ فـيـ صـلـوةـ التـسـبـيـحـ،ـ وـلـاـ يـصـحـ مـنـهـ كـبـيرـ شـيـءـ،ـ وـقـدـ رـأـيـ أـبـنـ الـمـبـارـكـ،ـ وـغـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ صـلـوةـ التـسـبـيـحـ،ـ وـذـكـرـواـ الـفـضـلـ فـيـهـ»ـ.

٩٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا [عُبَيْدُ اللَّهِ]^(١) بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْرَسُ أَبُو شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْعَقِيلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي الْجَوْزَاءِ - وَكَانَ إِمَامًا لِّقَوْمِهِ - فَقَالَ لِلْمُؤْذِنِ: إِذَا أَذَّنْتَنِي، فَلَا تُقْعِدُ الصَّلَاةَ حَتَّى أُصْلِيَ، فَصَلَّاهُنَّ مِرَارًا وَأَنَا مَعَهُ، أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ قَبْلَ الظَّهَرِ؛ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي [ابْنُ عَبَّاسٍ]^(٢) قَالَ: مَا مِنْ رَجُلٍ صَلَّى هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، ثُمَّ كَانَتْ لَهُ ذُنُوبٌ مِثْلُ زَبْدِ الْبَحْرِ إِلَّا غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ. فَقُلْتُ: وَمَا زَبْدُ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الْخَلْقَ أَحَاطَ بِهِمْ بَحْرٌ. قَلْتُ: وَمَا بَعْدَ الْبَحْرِ؟ قَالَ: هَوَاءً. قَلْتُ: وَمَا بَعْدَ الْهَوَاءِ؟ قَالَ: بَحْرٌ أَحَاطَ بِهِذَا الْهَوَاءِ، وَالْبَحْرُ الدَّاخِلُ إِلَى سَبْعَةِ أَبْحُرٍ، وَالثَّامِنُ هَوَاءٌ. قَلْتُ: وَمَا بَعْدَ الثَّامِنِ؟ [٢١/ب] قَالَ: ثُمَّ انتَهَى الْأَمْرُ. لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، ثُمَّ كَانَتْ لَهُ ذُنُوبٌ مِثْلُ عَدِ الْبَحْرِ السَّبْعَةِ وَمَا فِي ذَلِكَ مِنْ الْهَوَاءِ مِنْ شَجَرَةٍ، أَوْ وَرْقَةٍ، أَوْ حَصَّى، أَوْ ثَرَى، إِلَّا انْصَرَفَ مغفُورًا لَهُ . قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ فِيَكُبُرُ، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ الْقِرَاءَةِ [خَمْسَ]^(٣) عَشْرَةً مَرَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَهَذِهِ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَحِينَ يَرْفَعُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَحِينَ

= وقال العقيلي بعد أن أخرجه في «الضعفاء الكبير» (١٢٤/١) من طريق عبد الله بن عمرو: «وليس في صلاة التسابيح حديث يثبت».

وقال ابن الجوزي بعد أن أخرجه في «الموضوعات» (١٤٣-١٤٥/٢) مع روایات أخرى للحديث: «هذه الطرق كلها لا تثبت».

وضعفه الذهبي في الميزان (٤/٢١٢-٢١٣).

(١) في الأصل: «عبد الله»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٢) في الأصل: «أبو عباس»، والتوصيب من «المتنقى»، ومن رواية الخطيب البغدادي.

(٣) في الأصل: «خمسة»!

يَسْجُدُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَحِينَ يَرْفَعُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَحِينَ يَسْجُدُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَحِينَ يَرْفَعُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ يَقُولُهَا خَمْسَ عَشْرَةً مَرَّةً»^(١).



(١) أخرجه الخطيب البغدادي في «ذكر صلاة التسبيح» (١٦) من طريق المصنف، وقد تصحّح في المطبوع بعض الكلمات.

٩- الدُّعَاءُ عِنْدَ الْخُوفِ مِنَ السُّلْطَانِ الْجَائِرِ، وَالدُّخُولِ عَلَيْهِ

٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِذَا خَافَ أَحَدُكُمُ السُّلْطَانَ الْجَائِرَ فَلِيقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ وَأَتَبَاعِهِ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَنْ يَطْعَمَنِي، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ شَنَاؤُكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

١٠٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ التَّمِيميِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنَّعَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَخَلَ عَلَى ذِي سُلْطَانٍ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، رَبِّيَ اللَّهُ، اللَّهُ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ وَقَاءُ اللَّهِ شَرَهُ وَسَدَّهُ فِي مَنْطِقَه»^(٢).

١٠١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ شِيخٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشَرٍ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: «أَرْسَلْنِي

(١) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٧٠) من طريق المصنف.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٣) للمصنف.
والإسناد رجاله ثقات، وأبو خيثمة؛ هو زهير بن حرب، وجرير؛ هو ابن عبد الحميد، وإبراهيم؛ هو النخعي، وعبد الله؛ هو ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» في موضعين (١٢٦٩، ١٣٢١) من طريق المصنف به، وقد تصحف في المطبوع «التميمي» إلى «التميمي»، وأبو سعيد التميمي؛ هو حماد بن مساعدة.

ومع انقطاع إسناده؛ فإن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ضعيف في حفظه. ينظر:
«الترغيب» (ص ٣٤٠).

محمدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى زِيَادٍ^(١) فَقَالَ: قُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدُ: مَا لَنَا وَلَكَ! أَمَا تَتَقَبَّلُ اللَّهَ! قَالَ: قُلْتُ: أَخَافُ أَنْ يَقْتُلَنِي، قَالَ: إِذَا وَقَعْتَ عَيْنَاكَ عَلَيْهِ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِمَا سَأَلَكَ بِهِ مَلَائِكَتُكَ [الْمَقْرَبُونَ وَأَنْبِيَاوْكَ]^(٢) الْمَرْسَلُونَ وَعِبَادُكَ الصَّالِحُونَ أَنْ تَصْرِفَ عَنِّي شَرَّهُ، فَلَمَّا وَقَعْتَ عَيْنَايَ عَلَيْهِ دَعَوْتُ بِهَا، ثُمَّ دَنَوْتُ مِنْهُ وَأَبْلَغْتُهُ الرِّسَالَةَ فَقَالَ: [أَوْ] إِنَّكَ لَتَقُولُ ذَاهِنًا أَنَّمَا أَنْتَ رَسُولٌ فَانْصَرِفْ^(٣).

١٠٢ - أَخْبَرَنَا [الْحَسِينُ]^(٤) بْنُ عَلَيٍّ [بْنٌ]^(٥) الْأَسْوَدُ الْعِجْلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «كُنْتُ جَالِسًا مَعَ زِيَادَ بْنِ أَبِي سَفِيَانَ فَأُتَيَ بِرَجْلٍ يُحَمَّلُ مَا نَشَّكُ فِي قَتْلِهِ، فَرَأَيْتُهُ قَدْ حَرَّكَ شَفَقَتِهِ بِشَيْءٍ مَا نَدْرَي مَا هُوَ، قَالَ: فَخَلَّى سَبِيلَهُ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَقَالَ: لَقَدْ جَيَءَ بِكَ وَمَا نَشَّكُ فِي قَتْلِكَ، فَرَأَيْنَاكَ حَرَّكْتَ شَفَقَتِكَ بِشَيْءٍ مَا نَدْرَي مَا هُوَ فَخَلَّى سَبِيلَكَ، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُمَّ رَبَّ إِبْرَاهِيمَ، وَرَبَّ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، وَرَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، وَمُنْزِلٌ [٢٢/ب] التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقَانِ الْعَظِيمِ، ادْرِأْ عَنِّي شَرَّ زِيَادٍ؛ قَالَ: فَخَلَّى سَبِيلِي»^(٦).

(١) هكذا في الأصل: «زياد»، وفي رواية قوام السنة: «الحجاج»، وفي «المتنقى»: أثبتت في النص «زياد»، ثم أشار في الهاشم إلى أنه في نسخة «الحجاج».

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده؛ ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى» ومن رواية قوام السنة من طريق المصنف.

(٣) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٧٤) من طريق المصنف.

(٤) في الأصل: «الحسن»، والتصويب من كتب التراجم، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٥) ليست في الأصل، وأثبتها من كتب التراجم، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٦) أخرجه المصنف في «مجابو الدعوة» (١٠٦)، ومن طريقه قوامُ السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٧٥).

١٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَيْخِ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ دَعَا بِرَجُلٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ؛ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ حَرَّكَ شَفَّيْهِ بِشَيْءٍ؛ فَرَحِبَ بِهِ وَأَذْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ: انْطَلِقْ فِي حِفْظِ اللَّهِ وَكَلَاعِتَهِ؛ فَلَمَّا خَرَجَ تَبَعَهُ الرَّبِيعُ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ دَعَا بِكَ إِلَّا لِلْقَتْلِ! فَمَا قَلَتْ؟ قَالَ: «قَلْتُ: اللَّهُمَّ كَافِي مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، تَكْفِي مِنْ [كُلُّ مَنِ]»^(١) فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَا يَكْفِي مِنْكَ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، اكْفِنِي شَرَهُ، وَشَرَّ كُلُّ ذِي شَرٍّ، وَشَرَّ كُلُّ دَابَّةٍ أَنْتَ أَخِذُ بِنَاصِيَتِهَا، إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ، اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَ بِي فَأَرْدِه»^(٢)، وَمَنْ كَادَنِي فِيْكِدْهُ، كَلَّ عَنِّي حَدَّ مَنْ نَصَبَ لِي حَدَّهُ، وَاحْمِدْ عَنِّي نَارَ مَنْ شَبَّ لِي وَقُودَهُ، وَاكْفِنِي هَمَّ مَنْ دَخَلَنِي هَمَّهُ، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَكْرَ الْمَكَرَةِ، وَأَقِرَّ عَنِّي أَعْيُنَ الْكَفَرِ، وَأَدْخِلْنِي فِي دِرْعِكَ الْحَصِينَةِ، وَاعْصِمْنِي مِنْ ذَلِكَ بِالسَّكِينَةِ، وَبَارِكْ لِي فِي أَهْلِي وَمَالِي، وَصَدِّقْ قَوْلِي وَفِعْلِي»^(٣).

١٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسِنِ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنِ الْمُظَلِّبِ بْنِ السَّائِبِ

= وأخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعا» (٦٤)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (٣١١٣٧) عن حصين.

وأخرجه الطبراني في «الدعا» (١٠٦٥) من طريق الفضيل عن الحصين.

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من «الطريق السالم إلى الله».

(٢) الرَّدِيُّ: أي الها لا ك. ينظر: «النهاية» (٢١٦/٢).

(٣) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٥-٥٤٤) للمصنف مع اختلاف في بعض الألفاظ.

المَخْزُومِيٌّ^(١)، قال: قلتُ لسعيِدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: إِنِّي أَرَاكَ تُقْدِمُ عَلَى السُّلْطَانِ إِقْدَامًا مَا أُحِبُّهُ لَكَ، كَمَا فَعَلْتَ أَيَّامَ الْحَرَّةِ أَنَّ النَّاسَ خَرَجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَدَخَلْتَ أَنْتَ وَحْدَكَ [٢٢/٤١] كَمَا فَعَلْتَ بِطَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ أَنَّهُ نَذَرَ دَمَكَ؛ فَكُنْتَ تَجِيءُ، وَتَجْلِسُ تُجاهِهِ، قَالَ: «يَا هَذَا، إِنِّي أَتَكَلَّمُ بِكَلِمَاتٍ أَعْلَمُكَ هِيَ، وَاللَّهُ مَا قَالَهَا أَحَدٌ يُخْلِصُهَا فَخَافَ إِنْسَانًا وَلَا جَبَارًا وَلَا شَيْطَانًا وَلَا هَامَّةً مِنْ هَوَامِ الْأَرْضِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ فِي حِمَاكَ الَّذِي لَا يُسْتَبَاحُ، وَفِي ذِمَّتِكَ الَّتِي لَا تُخَفَّرُ، وَفِي جِوارِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَفِي عِزَّكَ الَّذِي لَا يُسْتَطَاعُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَضَبِكَ، وَسُوءِ عِقَابِكَ، وَشَرِّ عِبَادِكَ، وَمِنْ شَرِّ عِبَادِكَ، وَمِنْ جَمِيعِ مَا أَصْبَحْتُ أَخَافُ مِمَّا أَعْلَمُ وَمِمَّا لَا أَعْلَمُ، وَمِنْ بَوَائِقِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَمِنْ طَوَارِقِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ، إِلَّا طَارِقٌ يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ»^(٢).

١٠٥ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنِ القَاسِمِ بْنِ الْحَكَمِ [الْعُرَنِيٌّ]^(٣)، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ يَحِيَّى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الْهِنْدِ يَطْلُبُ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَوَجَدْنَا فِي كِتَابِهِ: «مَنْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ لَمْ يَضُرَّهُ لِصْ وَلَا سُلْطَانٌ وَلَا حَيَّةٌ وَلَا عَقْرَبٌ: بِاسْمِ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى، الَّذِي

(١) هكذا في الأصل «المخزومي»، ولم أجده ذلك مذكوراً في نسبته في كتب التراجم، والمذكور في نسبته: السهمي والقرشي.

(٢) لم أجده مسندًا عند غير المصنف.

(٣) في الأصل: «العدبي»، والتوصيب من كتب التراجم.

لَا ولَدَ لِهِ وَلَا وَالِدَ، أَشَهَدُ أَنَّ نُوحاً رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللَّهِ، وَأَنَّ مُوسَى نَجِيُّ اللَّهِ، [وَأَنَّ دَاوَدَ خَلِيفَةُ اللَّهِ]^(١)، وَأَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ رُوحُ اللَّهِ وَكَلْمَتُهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نَبِيٌّ بَعْدَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجَمَعِينَ».

قال يُوسُفُ: «فَأَلْقَيْتُ فِي سِرْدَابٍ فِيهِ تَنْزُنٌ وَعَذِيرَاتٌ [٢٢/ب] فِي شَيْءٍ مِنَ الْخَرَاجِ؛ فَقَلَّتُهَا؛ فَأَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: اخْرُجْ يَا يُوسُفُ، فَخَرَجْتُ»^(٢).

١٠٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوَهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو سَفِيَّانَ]^(٣) الْحَمْيَرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ [أَبَا بَلْجَ]^(٤) الْفَزَارِيَّ، قَالَ: «أَمَرَ الْحَجَاجُ بْنُ يُوسُفَ بِرَجْلٍ كَانَ جَعَلَ عَلَيْهِ نَفْسِهِ إِنْ ظَفَرَ بِهِ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ فَحَلَّى سَيِّلَهُ، فَقَيْلَ [لَهُ]^(٥): أَيَّ شَيْءٍ قَلْتَ؟ قَالَ: قَلْتُ: يَا عَزِيزُ، يَا حَمِيدُ، يَا ذَا الْعَرْشِ الْمَجِيدِ، اصْرِفْ عَنِّي شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِّي»^(٦).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من رواية الخطيب البغدادي من طريق المصنف.

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في «المُتَّقِيقُ والمُفَرِّقُ» (١٧١٤) من طريق المصنف به، ولكن في إسناده «عن ابن الجارود»، بدلاً من: «أبي الجارود». وأشار ابن حجر للقصة في «تهذيب التهذيب» (١١/٤٠٨)، وعزّاها للمصنف في «الفرج بعد الشدة».

(٣) سقط: «أبو» من الأصل، والصواب «أبو سفيان» كما في كتب التراجم، وفي الروايات الأخرى للمصنف.

(٤) في الأصل: «أبا بلخ»، والصواب ما أثبتته كما في كتب التراجم، وفي الروايات الأخرى للمصنف.

(٥) ليست في الأصل، وأثبتتها من الروايات الأخرى للمصنف.

(٦) أخرجه المصنف في «الفرج بعد الشدة» (٦٤)، وفي «مجابو الدعوة» (١٠٩)، ومن =

١٠٧ - حدثنا عيسى بن أبي حرب والمغيرة بن محمد قالا: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، قال: حدثني الحسن بن الفضل بن الربيع، [قال: حدثني عبد الله بن الفضيل بن الربيع]^(١)، عن الفضل بن الربيع، قال: حدثني أبي، قال: حج أبو جعفر سنة سبع وأربعين ومئة، قال: فقدم المدينة، وقال: أبعت إلى جعفر بن محمد من يأتيني به متعباً، قتلني الله إن لم أقتلته؛ فتغافل عنه الربيع لنساءه، ثم أعاد ذكره للربيع، وقال: أبعت إليه من يأتي به متعباً، فتغافل عنه، ثم أرسل إلى الربيع برسالة قبحة في جعفر، وأمره أن يبعث إليه، [ففعل]^(٢)، فلما أتاه، قال: يا عبد الله، اذكر الله؛ فإنه قد أرسل إليك في التي لا تبقى لها. قال جعفر: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ثم أعلم أبو جعفر بحضوره، فقال: أدخله، فلما دخل [٤٢٤/أ]، أوعده، وقال: أي عدو الله، اتخاذك أهل العراق إماماً يجبون لك زكاوة أموالهم، وتلحد في سلطاني، وتبغى الغوائل في ملكي، قتلني الله إن لم أقتلتك، فقال: يا أمير المؤمنين، إن سليمان أعطي فشكراً، وإن أيوب ابتلي فصبراً، وإن يوسف ظلم فغفر، وأنت

= طرقه التنوخي في «الفرح بعد الشدة» (٢٦٤/١).
وآخرجه المصنف في «الإشراف في منازل الإشراف» (٤٢٤) عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن أبي سفيان الحميري به.

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من رواية المصنف الأخرى، ومن رواية التنوخي وابن الجوزي من طريق المصنف.

(٢) في الأصل: « فعل»!

من ذلك [السُّنْخٌ]^(١)، [فَنَكَسَ طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ]^(٢)، فقال له أبو جعفرٍ: إِلَيَّ وَعِنْدِي يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، الْبَرِيءُ السَّاحِةُ، السَّلِيمُ النَّاجِيَةُ، الْقَلِيلُ الْغَائِلَةُ، جَزَاكَ اللَّهُ مِنْ ذِي رَحْمٍ أَفْضَلُ مَا جَزَى ذُوي الْأَرْحَامِ عَلَى^(٣) أَرْحَامِهِمْ، ثُمَّ تَنَوَّلَ يَدَهُ فَأَجْلَسَهُ [مَعَهُ] عَلَى مَفْرَشِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا غُلَامُ، عَلَيَّ بِالْمِتَحَفَةِ يَا رَبِيعٌ؛ فَأُتَيَ بِمَدْهَنٍ فِيهِ غَالِيَةُ، فَغَلَّفَهُ^(٤) بِيَدِهِ حَتَّى خَلَّتْ لِحِيَتُهُ قَاطِرَةً، ثُمَّ قَالَ لَهُ: فِي حَفْظِ اللَّهِ وَكَلَاءِهِ، يَا رَبِيعُ، أَلْحِقْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَائِزَتَهُ وَكُسْوَاتَهُ، انْصَرِفْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فِي حِفْظِ اللَّهِ وَكَلَاءِهِ وَكَنْفِهِ، فَانْصَرَفَ؛ فَلَحِقْتُهُ، فَقَلَّتْ: إِنِّي قد رأيتَ قَبْلَ ذَلِكَ مَا لَمْ تَرَ، وَرَأَيْتُ بَعْدُ مَا قَدْ رَأَيْتَ، [وَقَدْ رَأَيْتُكَ تُحَرِّكُ شَفَتِيَّكَ]، فَمَا قَلَّتْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ حِينَ دَخَلْتَ؟ قَالَ: [نَعَمْ، إِنَّكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَلَكَ مَحَبَّةٌ وَوُدُّ]، قَلَّتْ: اللَّهُمَّ احْرُسْنِي بِعِينِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَاكْنُفْنِي بِرُكْنِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَاغْفِرْ لِي بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ، وَلَا أَهْلِكَ وَأَنْتَ رَجَائِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَجَلُّ وَأَكَبَرُ مِمَّا أَخافُ وَأَحَذَرُ، اللَّهُمَّ بِكَ أَدْفَعُ فِي نَحْرِهِ، وَأَسْتَعِذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، رَبِّ كَمْ مِنْ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ قَلَّ [لَكَ] عِنْدَهَا شُكْرِي، وَكُمْ مِنْ بَلِيلَةٍ ابْتَلَيْتَنِي بِهَا قَلَّ عِنْدَهَا صَبْرِي، فَلَمْ تَخْذُلْنِي، [فَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ

(١) تصحفت في الأصل إلى «الشيخ».

والسُّنْخُ: هو الأصل من كل شيء. ينظر: «النهاية» (٤٠٨/٢).

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده؛ ليس في الأصل، وأثبته من روایة المصنف الأخرى.

(٣) هكذا في الأصل: «عَلَى»، وهي في «المتفق»، وفي روایة المصنف الأخرى: «عن».

(٤) الغالية: نوع من الطيب مرَّكب من مسَكٍ وَعَنْبَرٍ وَعُودٍ وَدَهْنٍ، وهي معروفة. والتغلُّف بها: التَّلَطُّخ. ينظر: «النهاية» لابن الأثير (٣٨٣/٣).

نِعْمَتِهِ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلَائِهِ صَبْرِي فَلَمْ يَخْذُلْنِي»، وَيَا مَنْ رَأَنِي عَلَى الْخَطَايَا [٢٤/ب] فَلَمْ يَفْضَحْنِي، يَا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ أَبَدًا، وَيَا ذَا النَّعْمَ الَّتِي لَا تُحْصَى أَبَدًا، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَبِكَ أَدْرَأُ فِي نَحْرِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، اللَّهُمَّ وَأَعِنْيَ عَلَى دِينِي بِدُنيَايَ، وَعَلَى آخِرَتِي بِتَقْوَيَ، وَاحْفَظْنِي فِيمَا غَبَّتْ عَنْهُ، وَلَا تَكْلِنِي إِلَى نَفْسِي فِيمَا حَضَرْتُهُ، يَا مَنْ لَا تَضُرُّهُ الذُّنُوبُ وَلَا تَنْقُصُهُ الْمَغْفِرَةُ، اغْفِرْ لِي مَا لَا يَضُرُّكَ، وَأَعْطِنِي مَا لَا يَنْقُصُكَ، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ، أَسْأَلُكَ فَرَجًا قَرِيبًا، وَمَخْرَجًا وَرِزْقًا وَاسِعًا، وَالعَافِيَةُ مِنْ جَمِيعِ الْبَلَاءِ، وَشُكْرَ الْعَافِيَةِ»^(١).

١٠٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِداشٍ، عَنْ [مَهْدِيٍّ]^(٢) بْنِ مِيمُونٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ بَعْضِ الصَّحَّابَةِ، عَنْ الْحَسِنِ بْنِ عَلَيٍّ عليه السلام، قَالَ: «أَنَا ضَامِنٌ لِمَنْ قَرَا هَذِهِ الْعَشْرِينَ آيَةً أَنْ يَعِصِّمَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ [سُلْطَانٍ ظَالِّمٍ]، وَمِنْ كُلِّ [٣] شَيْطَانٍ [مَارِدٍ]^(٤)، وَمِنْ كُلِّ سَبْعَ ضَارِي^(٥)، وَمِنْ كُلِّ لِصٌّ عَادِي: آيَةُ الْكُرْسِيِّ، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنَ الْأَعْرَافِ: ﴿إِنَّكَ

(١) أَخْرَجَهُ الْمُصْنَفُ فِي «الْفَرْجِ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (٧٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ التَّنْوُخِي فِي «الْفَرْجِ بَعْدَ الشَّدَّةِ» (٣١٨/١). (٣٢٠-٣٢٠).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي «الْمُنْتَظَمِ» (١٠٦/٨) مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ مُخْتَصِّرًا، دُونَ قُولِهِ: «رَبِّ كَمْ مِنْ نِعْمَةٍ...».

وَعَزَّاهُ ابْنُ الصَّبَاغِ فِي «الطَّرِيقِ السَّالِمِ إِلَى اللَّهِ» (ص ٥٤٤-٥٤٣) لِلْمُصْنَفِ مُخْتَصِّرًا. وَعَزَّاهُ الزَّبِيدِيُّ فِي «الإِتْحَافِ» (٨١/٥) لِلْمُصْنَفِ فِي «الدُّعَاءِ»، وَذَكَرَ إِسْنَادَهُ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مَجْدِي»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَمَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسُ فِي الْأَصْلِ، وَأَثَبَهُ مِنْ «الْمُنْتَقَى»، وَ«الدرُّ الْمُشَوَّر».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «مَرِيد»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «الْمُنْتَقَى»، وَمَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

(٥) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَكَذَلِكَ «عَادِي».

رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴿٥٤﴾ [الْأَعْلَفُ] ، وَعَشَرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الصَّافَّاتِ ، وَثَلَاثَ آيَاتٍ مِنَ الرَّحْمَنِ : ﴿يَمَسْعَرُ لَجْنَ وَالْإِنْسَ﴾ [الْقَحْنُ] : ٣٣] ، وَخَاتَمَهُ سُورَةُ الْحَسْرِ^(١) .

تمَّ الْجَزْءُ الْأُولُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنَهُ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى أَهْلِ وَصِحْبِهِ الطَّيِّبِينَ صَلَاةً دَائِمَةً إِلَى يَوْمِ الدِّينِ بِمِنْهُ وَكَرِيمِهِ .



(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمَ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَان» (١/٣٧٠)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٥/٢٠٨)، وَ«الْمُتَفَقُ وَالْمُفَتَّرُ» (١/٢٩٣) كلاهُما مِنْ طَرِيقِ مُهَدِّي بْنِ مِيمُونٍ، وَلَكِنْ عَنْهُمَا عَنِ الْحَجَاجِ بْنِ فُرَّاقِصَةِ عَنِ الْحَسْنِ، بَدْوُنَ قَوْلٍ: «عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ» . وَالثَّلَاثَ آيَاتُ الْمَقْصُودَةُ فِي الْأَعْرَافِ وَالرَّحْمَنِ، بَدِيَّتُهُمْ مِنْ أَوَّلِ الْآيَتَيْنِ الْمَذَكُورَتَيْنِ كَمَا فِي «الْمُتَقَىِّ» .

وَعَزَاهُ السِّيَوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمُنْتَشَرِ» (٦/٤١٧)، وَالشُّوكَانِيُّ فِي «فَتْحِ الْقَدِيرِ» (٢/٢٤٢) لِلْمَصْنُفِ فِي «الدُّعَاءِ» .

وَإِسْنَادُهُ فِي الْحَجَاجِ بْنِ فَرَاقِصَةَ، وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَنْهُ فِي الرِّوَايَةِ رَقْمُ (٣٧) .

[٢٥/١٠] - القَوْلُ عِنْدَ الفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ

١٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، وَأَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيَّانِ، أَنَّ بِشَرَ بْنَ مَنْصُورَ السَّلِيمِيَّ حَدَّثَهُمَا، عَنْ زُهَيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: دَعَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَهْلِ قَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ، فَلَمَّا طِعِمْ وَغَسَلْ يَدَيْهِ -أَوْ قَالَ: يَدَهُ- قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يُطِعِمُ وَلَا يُطْعَمُ، مَنْ عَلَيْنَا فَهَدَانَا وَأَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكُلَّ بَلَاءٍ حَسِنَ أَبْلَانَا، [الْحَمْدُ لِلَّهِ]^(١) غَيْرَ مُوعَدٍ رَبَّنَا، وَلَا مُكَافَأٌ، وَلَا مَكْفُورٌ، وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ مِنَ الطَّعَامِ، وَسَقَى مِنَ الشَّرَابِ، وَكَسَى مِنَ الْعُرْيِ، وَهَدَى مِنَ الضَّلَالِ، وَبَصَرَ مِنَ الْعَمَى، وَفَضَلَّ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمَينَ»^(٢).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من رواية المصنف الأخرى، ومن «المتنقى»، ومن مصادر التخريج التي يروي أصحابها من طريق المصنف.

(٢) أخرج المصنف في «الشَّكْر» (١٥)، ومن طريقة الحاكم (٢٠٢٩) وصححه، وعن الحاكم البهقي في «الشعب» (٤٠٦٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٥٠٨)، ومن طريق المصنف ابن حجر في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٦٣).

وآخرجه النسائي في «الكبري» (١٠٤٢١)، وابن حبان (٥٢١٩)، والطبراني في «الدعاء» (٨٩٦)، وغيرهم، جميعهم من طريق عبد الأعلى.

وإسناده فيه زهير بن محمد الخراساني، قال البخاري: «ما روى عن زهير أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح الحديث». ينظر: «تاريخ دمشق» (١٩١٢٠).

والراوي عنه بشر بن منصور السليمي؛ بصري.

١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ثُورِ
بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدٍ [٢٥/ب] بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ وَرُفِعَتْ مَايَدَتُهُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيْبًا
مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَىٰ عَنْهُ رَبَّنَا»^(١).

١١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ
أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ [رِيَاحِ بْنِ عُبَيْدَةَ]^(٢)، عَنْ أَبِيهِ،
أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ
طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَجَعَلَنَا
مُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ، وَأَشْبَعْتَ وَأَرْوَيْتَ،
فَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُسْتَغْنَىٰ عَنْكَ رَبَّنَا»^(٣).

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦٨) عن وكيع.

وأخرجه البخاري (٥٤٥٩)، وأبو داود (٣٨٤٩)، والترمذى (٣٤٥٦)، والنسائي في
«الكبيري» (١٠٢٤)، وغيرهم، من طريق ثور بن يزيد.

(٢) في الأصل: «رياح بن عبيد»، والتصوير من كتب التراجم، والتلخيص، وقد ضبط
الاسم ابن حجر؛ فقال في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٥٧): «إسماعيل
بن رياح بكسر الراء المهملة، والياء المثناة من تحت».

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٦٣٩) من طريق المصنف.

وآخرجه أبو داود (٣٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، وأحمد (١١٢٧٦) وغيرهم،
جميعهم من طريق وكيع، ولكنهم أخرجوه إلى قول: «وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ»، ولم أجده هذه
الزيادة عند غير المصنف، وقد وردت هذه الزيادة في حديث منفصل سيأتي برقم (١١٤).
وضعف الحديث ابن مفلح في «الأداب الشرعية» (٢٠٩/٣) فقال: «فيه ضعف
واضطراب».

وضعفه الذهبي في «الميزان» (٢٢٨/١)؛ فبعد أن ذكر أن إسماعيل بن رياح حديثه
مضطرب، وأن والده فيه جهالة؛ ذكر الحديث، ثم قال: «غريب منكر».
ومع ذلك فقد حسن ابن حجر في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٥٨).

١١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [يَزِيدَ]^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي [بِشْرُ]^(٢) بْنُ زِيَادٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى^(٣)، عَنْ عَتَّرِيْسَ بْنِ عَرْقُوبٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُوضَعُ الطَّعَامُ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرُ الْأَسْمَاءِ فِي الْأَرْضِ وَفِي السَّمَاوَاتِ، لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ دَاءٌ، اجْعَلْ لِي فِيهِ بَرَكَةً وَعَافِيَّةً وَشِفَاءً؛ فَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكُ الطَّعَامُ مَا كَانَ»^(٤).

١١٣ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَدَاشَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ سَعِيدٍ -يَعْنِي: [الْجُرَيْرِيَّ]-^(٥)، عَنْ ابْنِ أَعْبَدَ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ: «يَا ابْنَ أَعْبَدَ، مَا حَقُّ الطَّعَامِ إِذَا وُضِعَ؟» قَلْتُ: مَا هُوَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ؟ قَالَ: «حَقُّ الطَّعَامِ إِذَا وُضِعَ [٢٦/٦] أَبَنَ يَدِيكَ أَنْ تَضَعَ يَدِيكَ وَتَقُولَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيمَا رَزَقْنَا، يَا ابْنَ أَعْبَدَ،

(١) في الأصل «زيد»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) في الأصل « بشير»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) هكذا بالأصل «سليمان موسى»، وهو في مصادر التخريج، وكتب التراجم «سليمان بن عبد الله».

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٥٤٥) عن أبيأسامة، وقد سقط من المطبوع كلمة: «فلا». وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/٢٢) عن زكريا عن أبيأسامة، وعنده: «عن سليمان بن عبد الله بن عتريس»، وقد نبه ابن أبي حاتم على هذا الخطأ؛ فقال في «بيان خطأ البخاري في تاريخه» (ص٣٨): « وإنما هو سليمان بن عبد الله، عن عتريس بن عرقوب».

وعزاه ابن طولون في «فصّ الخواتم فيما قيل في الولائم» (ص٨٤) للمصنف في «الدعاء».

وإسناده فيه بشر وسلام وعتريس، ولم أجدهم جرحًا أو تعديلاً.

(٥) في الأصل: «الحدري»، والتصويب من كتب التراجم، ومن رواية البهقي من طريق المصنف.

هل تَدْرِي ما شُكْرُ الطَّعَامِ؟» قلتُ: ما هو؟ قال: «شُكْرُ الطَّعَامِ أَنْ تَقُولَ إِذَا طَعَمْتَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا»^(١).

١١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ - حَاجِبِ سَلِيمَانَ -، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِّنْ بَنِي سُلَيْمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَطْعَمْتَ [وَسَقَيْتَ]^(٢)، وَأَشْبَغْتَ وَرَوَيْتَ، وَلَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ وَلَا مُسْتَغْنَىٰ عَنْهُ [رَبَّنَا]^(٣)».

١١٥ - أَخْبَرَنَا [الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ]^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلَيِّ، عَنْ أَبِي أَئْيُوبَ، عَنِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٥٦٤٠) مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٢٣٥) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِسِيَاقٍ أَطْوَلِ.

قَالَا - أَبُو زَرْعَةَ وَأَبُو حَاتَمَ الرَّازِيِّ -: «الصَّحِيفَ: الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي أَعْبَدِ». يَنْظَرُ: «الْعَلَلُ» لَابْنِ أَبِي حَاتَمٍ (٤/٣٧٠-٣٧١).

وَعَزَاهُ بَرْهَانُ الدِّينِ النَّاجِيُّ فِي «عَجَالَةِ الْإِمَلاَءِ» (٥٧٤/٢) لِلْمُصْنَفِ فِي «الدُّعَاءِ».

قَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَادِ» (٢٢/٥): «وَابْنُ أَعْبَدٍ؛ قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٌ».

(٢) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَالَّذِي بَعْدَهُ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ، وَأَثْبَتُهُ مِنْ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» (٥٦٣٨) مِنْ طَرِيقِ الْمُصْنَفِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٠٧١) عَنْ وَكِيعٍ.

وَذَكَرَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَادِ» (٢٩/٥)، وَقَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «الْفَضْلُ عَنْ سَهْلٍ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ الْمُصْنَفِ الْأُخْرَىِ، وَمِنْ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِهِ.

النَّبِيُّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَكَلَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى، وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»^(١).



(١) أخرجه المصنف في «الشَّكْر» (١٧١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٦٠) وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٨٤)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٥٩-٢٦٠) من طريق الفضل بن سهل به . وأخرجه أبو داود (٣٨٥١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٥)، وابن حبان (٥٢٢٠)، وغيرهم، جميعهم من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل زهرة بن عبد القرشي .

وصحح النووي في «الأذكار» (ص ٢٣٦) رواية أبي داود والنسائي . وقال ابن حجر بعد أن أخرجه من الطريق الذي رواه المصنف، ثم من الطريق الذي رواه أبو داود وغيره: «هذا حديث صحيح».

فيظهر من ذلك أنه صحيحة هذا الإسناد بالمتابعة مع إسناد أبي داود وغيره؛ لأنَّ الذبيبي قال في «الميزان» (٤٨٩/٢) عن عبد الله بن محمد بن عمارة: «مستور؛ ما وثق، ولا ضعف، وقلَّ ما روَى»، ونقل كلامه ابن حجر في «لسان الميزان» (٤/٥٦).

١١- القَوْلُ عِنْدَ رُؤْيَاةِ الْمُبْتَلِى

١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارِ الْمَدْنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَأَى
مُبْتَلًّى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ [٢٦/ب] بِهِ، وَفَضَّلَنِي
عَلَيْكَ، وَعَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقٍ تَفْضِيلًا، إِلَّا عَافَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْبَلَاءُ
كَائِنًا مَا كَانَ أَبَدًا مَا عَاشَ»^(١).

١١٧ - حَدَّثَنِي هارونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُطَرْفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ أَحَدًا بِهِ بَلَاءً فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَنِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا؛ فَقَدْ أَدَىٰ شُكْرَ تِلْكَ النِّعْمَةِ»^(٢).

(٣) - حدثني سريج بن يونس، قال: حدثنا حفص بن

(١) أخرجه الترمذى (٣٤٣١)، وغيره، من طريق عمرو بن دينار، ثم قال: «هذا حديث غريب. وفي الباب عن أبي هريرة. وعمرو بن دينار -قهرمان آل الزبیر- هو شيخ بصري، وليس هو بالقوى في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر».

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٣٢)، وغيره، من طريق مطرف بن عبد الله، وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وآخرجه المصنف في «الشکر» (١٨٧) من طريق آخر، فقال: «حدثني القاسم بن هاشم، حدثنا محمد بن سنان العوقي، حدثنا عبد الله بن عمر...» وذكره.

(٣) في الأصل: «شريح»، والتصويب من كتب الترجم، وقد ضبط اسمه القاضي عياض في «مغارق الأنوار» (٢٣٤/٢) فقال: «شريح بن يونس بضم الشين المهملة وبالجيم».

[غِياثٍ]^(١)، [عن يزيدَ أبِي خالدٍ]^(٢)، عن أبِي جعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٍّ: «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَسْمَعَ الْمُبْتَأَ يَتَعَوَّذُ^(٣) مِنَ الْبَلَاءِ»^(٤).

١١٩ - حُدِّثَتْ عن [مسعرٍ، عن هِشَامٍ]^(٥)، عن الحسنِ: «إِذَا رَأَيْتَ رَجُلًا قَدْ أُقِيمَ عَلَى مَقَامٍ خَرْزٍ، فَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَمِنْ مَقَامِ الْفَجَارِ»^(٦).



(١) في الأصل: «عَتَاب»، والصواب ما أثَبَهُ، كما سأذكر في ضبط اسم شيخه.

(٢) في الأصل: «يزيد بن أبي خالد»، والصواب ما أثَبَهُ؛ فقد ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢٨/٨) هذا الأثر في ترجمة يزيد أبِي خالد.

وذكره ابن أبِي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٠٠/٩)، وابن حبان في «الثقافات»

(٧٢/٦٢) باسم: يزيد أبِي خالد، وأنَّه يروي عن أبِي جعفر مُحَمَّدِ بْنِ عَلَيٍّ، ويروي عنه حفص بن غِياث.

(٣) هكذا بالأصل، وفي رواية ابن أبِي شيبة بلفظ: «التعويذ».

(٤) أخرجه ابن أبِي شيبة (٢٧٩٨٣) عن حفص بن غِياث.

فائدة: قال النووي في «الأذكار» (ص ٣٠٣): «قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ينبغي أن يقول هذا الذكر سرًا؛ بحيث يسمع نفسه ولا يسمعه المبتلى؛ لِئَلَّا يتألم قلبه بذلك، إِلَّا أَنْ تكونَ بِلِيَتُه معصية؛ فَلَا بَأْسَ أَنْ يسمعه ذلك، إِنْ لَمْ يَحْفَظْ مِنْ ذَلِك مَفْسَدَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٥) في الأصل: «عن مُشَعْرِ بْنِ هِشَامٍ»، والصواب ما أثَبَهُ؛ فقد ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» (١٩٧/٨)، وابن أبِي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧٢/٩)، وابن حبان في «الثقافات» (٥٦٩/٧) أنَّ هِشَاماً الْمُرْهُبِي يروي عن الحسن قوله، وأنَّه يروي عنه مسْعَر.

(٦) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

١٢- القَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ

- ١٢٠ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١).
- ١٢١ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي [٢٧/٦] أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»^(٢).
- ١٢٢ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ: «أَنَّ نُوحًا النَّبِيُّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِي الْأَذَى وَعَافَنِي»^(٣).
- ١٢٣ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَوَامُ، قَالَ: حُدُثْتُ: «أَنَّ نُوحًا ﷺ كَانَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذَقَنِي لَذَّتَهُ، وَأَبَقَنِي فِي مَفْعَتَهُ، وَأَذْهَبَ عَنِي أَذَاهُ»^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٣٧٥)، وَغَيْرُهُ، مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥)، وَعَنْهُ الطَّبرَانيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٣٥٨)، عَنْ هُشَيْمٍ. وَأَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ فِي «سَنْهُ» كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «شَرْحِ عَلَلِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» (ص ٣٧٥)، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي: «أَبُو مَعْشَرٍ هُوَ نَجِيْحٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئمَّةِ».

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨) عَنْ هُشَيْمٍ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٩) عَنْ هُشَيْمٍ.

١٢- القولُ عِنْدَ الظُّهُورِ

١٢٤ - حَدَّثَنِي هارونُ بْنُ سفيانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو سَعْدٍ]^(١) عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: [قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ]: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَابِينَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ؛ فَتَعَالَى اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَّةُ أَبْوَابٍ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(٣).

١٢٥ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي هَاشِئِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو [٢٧/ب] [مِجْلِزٍ]^(٤)، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادَةَ^(٥)،

(١) في الأصل: «أبو سعيد»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه ابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢)، ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٤٢) من طريق أبي سعد الأعور، وقال ابن حجر بعد روایته للحديث: «أبو سعد ضعيف».

قال ابن الملحق في «البدر المنير» (٢/٢٨٧): «ورأيته في أوائل الجزء الثاني انتقاء الدارقطني، ثم قال عقبه: هذا حديث غريب من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، تفرد به أبو سعد البقال سعيد بن المرزان».

والحديث له شواهد أخرى، منها شاهد رواه الترمذى (٥٥)، عن عمر بن الخطاب، وذكر الترمذى أنه يوجد في الباب عن أنس وعقبة بن عامر رضي الله عنهما.
وحديث عقبة سيأتي في الرواية (١٢٦).

(٤) في الأصل: «أبو مخلد»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٥) هكذا بالأصل، وهو في مصادر التخريج: «قيس بن عباد»، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٣١٧) باسم «قيس بن عبادة»، وذكر بأنه يروى عن أبي سعيد الخدري، ويروي عنه أبو مجلز.

عن أبي سعيد الخدري قال: «من قال حين يفرغ من وضوئه: لا إله إلا أنت، سبحانك وبحمدك، أستغفر لك وأتوب إليك، إلا كتبت في ورقٍ، ثم يطبع علىها بطبع؛ فتوضع تحت العرش؛ فلا يفطن إلى يوم القيمة»^(١).

١٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شَرِيعٍ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ أَصْحَابَهُ؛ [فَقَالَ]: [٢] «مَنْ قَامَ إِذَا اسْتَعْلَمَ الشَّمْسَ فَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَصَلَّى فَأَحْسَنَ الصَّلَاةَ؛ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ».

[قال عقبة بن عامر: فقلت: الحمد لله الذي رزقني أن اسمع هذا من رسول الله ﷺ]^(٣)، قال: [فقال] عمر بن الخطاب رضي الله عنه - وكان تجاهي جالسا - : [أتعجب]^(٤) من هذا وقد قال رسول الله ﷺ ما هو أتعجب من هذا قبل أن تأتي! قلت: بأبي أنت وأمي يا عمر، ماذا قال رسول الله ﷺ؟ قال: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال:أشهد أن لا إله إلا الله،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٩)، والطبراني في «الدعاء» (٣٩١) من طريق أبي هاشم نحوه، وعند ابن أبي شيبة: بلفظ: «رق» بدلاً من: «ورق»، وبلفظ: «يكسر» بدلاً من: «يفض».

(٢) في الأصل في هذا الموضع، والموضع الذي سيأتي: «فقام»، وهو تصحيف.

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبتته من مصادر التخريج.

(٤) في الأصل: «تعجب»، والتوصيب من مصادر التخريج.

وأشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ؛ فُتْحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ، يَدْخُلُ
مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(١).

١٢٧ - قال عَلَيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ الْأَحْمَرِ، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
[٦/٢٨] بْنُ مَنْصُورٍ النَّوَا، قال: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةَ: «دَخَلْتُ عَلَى
عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا اسْتَنْجَى قَالَ: اللَّهُمَّ
حَصْنٌ فَرْجٌ، وَاسْتُرْ عَوْرَتِي، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ
لَقِنِّي حُجَّتِي وَلَا تَحْرِمْنِي رائحةَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَقَالَ: اللَّهُمَّ
بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهُ، وَلَا تُسَوِّدْ وَجْهِي يَوْمَ تَسُودُ وُجُوهُ، ثُمَّ
غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنِي فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي وَالْخُلْدَ بِشِمَالِي،
ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُعِظِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي،
وَلَا تَجْعَلْ يَدِي مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِي، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ غَشِّنِي
بِرَحْمَتِكَ؛ فَإِنِّي أَخَافُ عَذَابَكَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ ثَبِّتْ
قَدَمِي عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الأَقْدَامُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ صَنَعَ مِثْلَ

(١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» كما ذكر ابن حجر في «نتائج الافكار» (٤١/١)
قال ابن حجر: «وأخرجه الطبراني في الدعاء من طريق ابن لهيعة، عن أبي عقيل،
قال: حدثني عمي، عن عقبة فذكره، وقال: حبيبة عن أبي عقيل عن ابن عمه، هو
المعتمد؛ فقد تابعه على ذلك سعيد بن أبي أيوب عن أبي عقيل، وسعيد من رجال
الصحيح أيضًا».

وأخرجه أحمد (١٢١)، وغيره، عن عبد الله بن يزيد، عن حبيبة، عن أبي عقيل، عن
ابن عمه، عن عقبة به.

قال ابن حجر في «نتائج الافكار» (٤٠/١): «هذا حديث حسن من هذا الوجه،
ولولا الرجلُ المبهمُ لكان على شرط البخاري؛ لأنَّه أخرج لجميع رواته من المقرئ
فضاعداً إلَّا المبهمَ، ولم أقف على اسمه».

ما صَنَعْتُ، أو قال مِثْلَ ما قلتُ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْقَطْرِ مَلَائِكَةً
يُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَيَحْمَدُونَهُ، وَيَكُونُ ثَوَابُ ذَلِكَ لَهُ»^(١).



(١) جميع الأحاديث التي وردت في الدعاء على أعضاء الوضوء لا يصح منها حديث...
أخرجه ابن عساكر في «أمالية» كما ذكر ابن الملقن في «تذكرة الأخبار» (٨٢/٨٣)،
وفي «البدر المنير» (٢/٢٧٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٢٥٩).

قال ابن الملقن: «رواه حافظ الشام ومؤرخها أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله
الدمشقي المعروف بابن عساكر في «أمالية» من حديث أبي جعفر محمد بن منصور بن
يزيد المقرئ، ثنا داود بن سليمان، عن شيخ من أهل البصرة يكنى أبو الحسن، عن
أصرم بن حوشب الهمذاني، عن أبي عمرو بن قرة، عن أبي جعفر الرازى، عن محمد
بن الحنفية... فذكره».

وذكر ابن الملقن وابن حجر بأن في سنته أصرم بن حوشب، وهو كذاب، يضع
الحديث.

وإسناد ابن أبي الدنيا فيه إبراهيم بن منصور التوا، ولم أجده له ترجمة.
وجميع الأحاديث التي وردت في الدعاء على أعضاء الوضوء لا يصح منها حديث كما
ذكر ابن العربي في «عارضه الأحوذى» (١/١٦٥)، وابن الصلاح في «شرح مشكل
الوسيط» (١/١٦٥).

٤- القولُ عِنْدَ الْأَذَانِ

١٢٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْجُعْشَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ مُرَّةَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَذَنَ الْمُؤَذِّنُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَإِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لَمْ تُرَدْ دَعْوَةُ سَائِلٍ»^(١).

١٢٩ - حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ غَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا [٢٨/ب] شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، [آتِ] [٢] مُحَمَّداً الْفَضْلَةَ وَالْوَسِيلَةَ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ؛ إِلَّا أُحْلِّتَ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٣٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرْيَعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ [بُرَيْدَ][٤] بْنِ أَبِي مَرِيمَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ:

(١) أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤١٠٩) من طريق يزيد الرقاشي نحوه. وضعف إسناده البواصري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤٧٨/١)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣٦٦/١)؛ لأن فيه يزيد بن أبان الرقاشي.

(٢) في الأصل: «آتِ»، والمثبت هو الصواب كما في مصادر التخريج. وآتِ أي: أعطِ، وإنما آتَ من الإitan.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٤) و(٤٧١٩)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذى (٢١١)، والنسائي (٦٨٠)، وابن ماجه (٧٢٢)، وأحمد (١٤٨١٧)، وغيرهم، جميعهم من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر.

(٤) في الأصل: «يزيد»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الدُّعَاءَ لَا يُرْدُ بَيْنَ الْأَذْانِ وَالْإِقَامَةِ؛ فَادْعُوا»^(١).

(٢) - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، [عن]^(٢) عَاصِمٍ -يَعْنِي: الْأَحَوَلِ-، عَنْ [أَبِي]^(٣) عِيسَى -رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ-، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا سَمِعَ الْمُؤْذِنَ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الْمُسْتَجَابَةِ الْمُسْتَجَابَ لَهَا، دُعْوَةِ الْحَقِّ، وَكَلْمَةِ التَّقْوَىِ، أَخْبِنَا^(٤) عَلَيْهَا، وَتَوَفَّنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ صَالِحِي أَهْلِهَا عَمَلاً»^(٥).

(١) أخرجه النسائي في «الكبير» (١٠٠٥)، وابن حبان (١٦٩٦)، كلاهما من طريق يزيد بن زريع.

وأخرجه أحمد (١٢٥٨٤)، وغيره، من طريق إسرائيل بن يونس.

والإسناد رجاله ثقات، ولكن يوجد سقط من الناسخ في أول الإسناد؛ فلم يذكر شيخ ابن أبي الدنيا؛ لأن ابن أبي الدنيا يروي عن يزيد بن زريع بواسطة راو، والذي يدل على أن هذا سقط من الناسخ: أنه يقول في أول كل إسناد: حدثنا عبد الله - وهو ابن أبي الدنيا-، قال: حدثنا...، ولكنه في هذا الإسناد بدأ بقول: حدثنا يزيد بن زريع.

(٢) في الأصل: «بن» بدلاً من: «عن»، والصواب ما أثبته، ويوسف بن موسى يروي عن عاصم الأحول بواسطة جرير.

(٣) سقط من الأصل، وأثبتهما من مصادر التخريج، وهو أبو عيسى الأسواري، كما في رواية الطبراني.

(٤) قد تحرّفت إحدى نقاط الياء تحت الحاء في الأصل، وأصبحت «أجبنا»، والصواب ما أثبته.

(٥) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩٦٢)، كلاهما من طريق عاصم الأحول به.

وقد أخرجه غيرهما مرفوعاً، ولكن أعلى الدارقطني في «العلل» (٢٣/١٣) رواية الرفع ذكر بأن الصحيح رواية الوقف.

والإسناد فيه أبو عيسى الأسواري، وهو مقبول. ينظر: «الترقيب» (ص ٦٦٣).

١٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ [الْفَرْوَى]^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا قَالَ [١٠٢] الْمُؤْذِنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ؛ فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ؛ فَقَالَ: أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَرَّتَيْنِ، [ثُمَّ قَالَ: أَشَهُدُ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ؛ فَقَالَ: أَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولًا رَسُولُ اللَّهِ]^(٢) مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الصَّلَاةِ؛ فَقَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثُمَّ قَالَ: حَيٌّ عَلَى الْفَلَاحِ؛ فَقَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ مَرَّتَيْنِ؛ [فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ]، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ نَفْسِهِ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ^(٣).

(١) في الأصل: «القروي»، والتصويب من كتب التراجم.

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٨٨٤) من طريق إسحاق بن محمد. وأخرجه مسلم (٣٨٥)، وأبو داود (٥٢٧)، والنسائي في «الكتاب» (٩٩٧٨) وغيرهم، جميعهم من طريق محمد بن جعفر الثقفي، عن إسماعيل بن جعفر. والإسناد رجاله ثقات، ولكن إسحاق بن محمد الفروي صدوق قد كف بصره، فساء حفظه، وقد توبع.

ولكن قول: «العلى العظيم» لم أجده في جميع مصادر التخريج، إلا في حديث أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٤٣) بسنده عن عبد الله بن الحارث بن نوفل مرفوعاً.

وإسناد رواية عبد الرزاق؛ مرسل وفيه راو ضعيف.

١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَى الْخَرَازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَزِيدَ الْلَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ»^(١).

١٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بِشِّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيقِ بْنُ أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ عِنْدَهَا مِنْ يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ قَالَ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ أَذْانِهِ»^(٢).

١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُعاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: «كُنْتُ عِنْدَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، فَلَمَّا كَبَرَ الْمُؤَذِّنُ كَبَرَ، فَلَمَّا تَشَهَّدَ [٢٩/ب] تَشَهَّدَ؛

(١) أخرجه مالك (١/٦٢-٦٧)، ومن طريقه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأحمد (١٤٧٤)، وغيرهم.

(٢) أخرجه أحمد (٩٤٩٣) عن هشيم به، ومن طريق هشيم؛ أخرجه ابن ماجه (٧١٩)، والنسياني في «الكتاب» (٩٧٩)، وابن خزيمة (٤١٢)، وغيرهم. وأخرجه الحاكم (٧٤٥)، وغيره، من طريق شعبة عن أبي بشر، وليس في إسناده عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح».

قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٥/٣١٠-٣١١): «عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية، روى عن عمه أم حبيبة، وعنه أبو المليح بن أسماء، روى له النسياني وابن ماجه حديثاً واحداً في القول إذا سمع المؤذن. قلت: أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه، فهو ثقة عنده». وقال في «التقرير» (٣١٣): «مقبول».

فقلتُ له: عَمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا؟ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [يَزِيدَ]^(٢) الْعِجْلَيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، [عَنْ]^(٣) زَيْدِ الْعَمَّيِّ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لَا يُرْدَدُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ»، قَالُوا: فَمَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «سُلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٤).

(١) أخرجه النسائي (٦٧٥)، وأحمد (١٦٨٦٢)، وابن حبان (١٦٨٨)، وغيرهم، من طريق مجتمع بن يحيى.

وأخرجه البخاري (٩١٤)، وغيره، من طريق أبي أمامة بن سهل نحوه.

(٢) في الأصل: «زيد»، وهو تصحيف.

(٣) في الأصل: «بن»، والصواب ما أثبته، كما في رواية الترمذى.

(٤) أخرجه الترمذى (٣٥٩٤) عن أبي هشام الرفاعي محمد بن يزيد.

قال الترمذى: «هذا حديث حسن، وقد زاد يحيى بن يمان في هذا الحديث هذا الحرف: «قالوا: فماذا نقول؟ قال: «سُلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وأخرجه أبو داود (٥٢١)، والترمذى (٢١٢)، والنمسائى في «الكتاب» (١٠٠٧)، وأحمد (١٢٢٠٠)، وغيرهم، جميعهم من طريق سفيان بدون الزيادة المذكورة في آخر الحديث.

وذكر النسائي أن الحديث وقفه عبد الرحمن بن مهدي وسلامان التبى، ثم أخرج الحديث من طريقهما موقوفاً.

قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٣٦٤): «وسكت عليه أبو داود؛ إما لحسن رأيه في زيد العمى، وإما لشهرته في الضعف، وإنما لكونه في فضائل الأعمال، وضعفه النسائي؛ فأما الترمذى فقال: هذا حديث حسن، وقد رواه أبو إسحاق -يعنى: السبعى-، عن بُريد بن أبي مريم، عن أنس.

قال أبو الحسن بن القطان: وإنما لم نصححه لضعف زيد العمى، وأما بُريد فهو موثق، وينبغي أن يصحح من طريقه».

١٣٧ - حَدَّثَنَا الْهَيْشُورِيُّ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمَ، عَنْ عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ [سُلَيْمَانَ]^(١) بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِذَا نَادَى الْمُنَادِي فُتُحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَاسْتُرِحِبَ الدُّعَاءُ؛ فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ أَوْ شِدَّةً فَلْيَتَحِينَ الْمُنَادِي^(٢)، فَإِذَا كَبَرَ كَبَرَ، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدَ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ الصَّادِقَةِ الْمُسْتَجَابَةِ لَهَا، دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَكَلِمَةِ التَّقْوَىِ، أَحْبِنَا عَلَيْهَا وَأَمْتَنَا عَلَيْهَا، وَابَعَثْنَا عَلَيْهَا، وَاجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ عَنِّي حاجَتَهِ^(٣).



(١) في الأصل: «سليمان»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٩٣/١): قوله: «فلْيَتَحِينَ الْمُنَادِي»: أي يتضرر بدعوه حين يؤذن المؤذن فيجيئه، ثم يسأل الله تعالى حاجته.

(٣) أخرجه الحاكم (٢٠٣٠) من طريق الهيثم بن خارجة.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤٥٨)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٩٨)،

وأبو نعيم في «الحلية» (٢١٢/١٠)، جميعهم من طريق الوليد بن مسلم.

والحديث صحيحه الحاكم، وتعقبه المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٩٣/١)؛ فقال: «رواه الحاكم من رواية عفیر بن معدان، وهو واه، وقال صحيح الإسناد».

وتعقبه أيضاً الذهبي فقال: «فيه عفیر بن معدان وهو واه جداً». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٥٨).

١٥- القول عند الخروج إلى الصلاة

[١٣٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ
قَالًا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ : حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ [مَرْزُوقٍ]^(١) ،
عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - قَالَ يَزِيدُ : قَلْتُ لِفُضَيْلِ
رَفِعَهُ ؟ قَالَ : أَحْسَبْهُ قَدْ رَفَعَهُ - قَالَ : «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ ،
قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا ،
إِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا ، وَلَا بَطَرًا ، وَلَا رِياءً ، وَلَا سُمْعَةً ، خَرَجْتُ اتِّقاءَ
سَخْطِكَ ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَايَكَ ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي دُنْوَبِي ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ؛ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلِكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ، وَأَفْبَلَ
عَلَيْهِ بَوْجِهِهِ حَتَّى يَقْرُعَ مِنْ صَلَاتِهِ»^(٢) .

(١) في الأصل: «مروان»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٢) أخرجه أحمد (١١١٥٦) عن يزيد، ومن طريق يزيد؛ أخرجه ابن الجعدي في «مسند» (٢٠٣١).

وأخرجه ابن ماجه (٧٧٨)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢١)، وغيرهما، من طريق
الفضيل بن مرزوق.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة (٣١٦٣)، وغيره، عن وكيع، عن فضيل بن مرزوق،
عن عطيية، عن أبي سعيد به.

وقال أبو حاتم الرازبي: «موقوف أشبه». ينظر: «العلل» (٣٦٦/٥).

وقد ضعف إسناده النبووي في «الأذكار» (ص ٣٠)، والبوصيري في «مصابح الزجاجة»
(٩٨/١)، وغيرهما، بسبب أن فيه عطيية العوفي.

ومع ذلك فقد حسنَه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٢٦٨)، بعد أن أخرج الحديث
من طريق الطبراني، وعلَّ هذا التحسين بأن عطيية ضعيف من قِبَل تشيعه وتدايسه، وأنه
في نفسه صدوق.

وقال عن عطيية في «الترقيب» (ص ٣٩٣): «صدق يخطئ كثيراً، وكان شيئاً مدلساً».

١٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاً بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ زُفَرَ، قَالَ: «كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ إِذَا جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: يَا مُحَسِّنُ، قَدْ جَاءَكَ الْمُسِيءُ، وَقَدْ أَمْرَتَ الْمُحْسِنَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنِ الْمُسِيءِ؛ فَأَنْتَ الْمُحْسِنُ فَتَجَاوَزْ عَنْ قَبِيحِ مَا عِنْدِي بِجَمِيلٍ مَا عِنْدِكَ»^(١).



(١) لم أجده مسنداً عند غير المصنف.
وذكره الزمخشري في «ربيع الأبرار» (٣٦٥/٢) نحوه.

١٦- القول في دبر الصلاة

١٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعاوِيَةُ إِلَى الْمُغَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَسْأَلُهُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ [٣٠/ب] شَيْئًا؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(١).

١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ التَّمَارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو]^(٢)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنِيسَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ]^(٣) أَبِي حُسَيْنٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَثْمٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانِيَ رِجْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» هَكُذَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ^(٤): «يُحِيِّي وَيُمِيتُ، بَيَّدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ؛

(١) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٠١) من طريق القاسم بن معن . وأخرجه البخاري من أربعة طرق (٨٤٤) و(٦٣٣) و(٦٦١٥) و(٧٢٩٢)، ومسلم (٥٩٣)، كلاهما من طريق وراد به .

(٢) في الأصل: «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) في الأصل: «عَنْ»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٤) لعل القائل: «قال أبو بكر»، هو راوي الكتاب عن ابن أبي الدنيا، وهذه كنية ابن أبي الدنيا .

كُتِبَ له بِكُلِّ واحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ واحِدَةٍ بَدْلٌ رَقَبَةٌ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرْسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ مَا لَمْ يُشِّرِّكْ بِاللَّهِ»^(١).

١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصِيرُ التَّمَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْوَرْقَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ [إِحْدَى]^(٢) عَشْرَةً مَرَّةً: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،

(١) أخرجه البزار في «مسند» (٤٠٥٠)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٥١/١٦)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣٢١/٢)، جميعهم من طريق أبي نصر عبد الملك بن عبد العزيز التمار.

وفي «تاريخ بغداد» قال: عن عبد الرحمن بن غنم، عن شهر بن حوشب. وأخرجه الترمذى (٣٤٧٤) من طريق علي بن معبد، عن عبيد الله بن عمرو، ولكن ليس في إسناده عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وتعقب ابن حجر على حكم الترمذى المذكور بعد الحديث؛ فقال في «نتائج الأفكار» (٣٢٢/٢): «هذا حديث حسن غريب، كذا قال الترمذى، وفي بعض النسخ صحيح. قلت: وهي رواية أبي يعلى السنجي، عن المحبوبى، وهي غلط؛ لأن سنه مضطرب، وشهر بن حوشب مختلف في توثيقه».

وآخرجه النسائي في «الكبير»^١ (١٠٠٦٥) من طريق حكيم بن سيف، عن عبيد الله بن عمرو، بعد أن أخرجه عن معاذ، وأشار إلى ضعفه بتضييف شهر بن حوشب. وذكر الدارقطنى في «العلل» (٤٥-٤٤/٦) الاضطراب في هذا الإسناد؛ فذكر أنه يروى عن شهر عن ابن غنم، عن معاذ، ومرة عن أبي ذر، ومرة عن أبي هريرة، ومرة عن أبي أمامة، وذكر أيضاً أنه يروى عن شهر عن ابن غنم مرسلًا، ثم قال: «والاضطراب فيه من شهر، والله أعلم».

(٢) في الأصل: «أحد»!

أحد صمد، لم يلده ولم يولده، ولم يكن له كفوا أحد؛ [١٣١].
كتب الله له ألفي ألف حسنة»^(١).

٤٣ - حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن مدرك، عن عبد الله بن أبي أوفى: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كان يدعُو: «اللَّهُمَّ ظَهِّرْنِي بِالثَّلَجِ وَالبَرَدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا ظَهَرَ التَّوْبَ الْأَبِيسَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَا عَدْ بَيْنِي وَبَيْنَ ذُنُوبِي كَمَا باعْدَتْ بَيْنِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشُعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبُعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، [وَمِيتَةً]^(٢) سَوِيَّةً، وَمَرَادًا غَيْرَ مُحْزِنٍ»^(٣).

(١) أخرجه الطبراني كما في «جامع المسانيد والسنن» (٦٠٥٧)، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (١٩٠٧)، وغيرهما، من طريق أبي نصر التمّار.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٨٥): «رواه الطبراني، وفيه فائد أبو الورقاء، وهو متروك».

(٢) في الأصل: «مؤنة»، والتوصيب من «المنتقى»، ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، وقد ورد هذا الحديث مقطعاً في أربعة أحاديث أخرى...
آخرجه أبو يعلى الموصلي عن أبي خيثمة كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٦/٤٩٢).
وآخرجه أحمد (١٩٤٠٢)، وغيره، من طريق الليث به.
إسناد المصنف فيه الليث بن أبي سليم، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية (٩٦).

وقد ورد هذا الحديث مقطعاً في أربعة أحاديث أخرى:
فقد أخرجه مسلم (٤٧٦)، وغيره، من طرق أخرى عن عبد الله بن أبي أوفى، ولكن دون قوله: «وباعد بيني وبين ذنبني...».
وقوله: «وباعد بيني وبين ذنبني كما باعدت بين المشرق والمغرب» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٨) و(٦٣٧٥) و(٦٣٧٧).

١٤٤ - أخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلَى لِأَمْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبِّلًا»^(١).

١٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، [عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ]^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ عَلَيٍّ، [أَنَّ مَحْجَنَ]^(٣) بْنَ الْأَدْرَعِ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، [٣١/ب] الْوَاحِدُ الْأَحَدُ، الْفَرْدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوْلَدْ، وَلَمْ

= وَقُولَهُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قُلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يَسْمَعُ، وَعِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَرْبَعَ»؛ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦٥٥٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ إِسْنَادٍ صَحِيفٍ.

وَبَاقِيُ الْحَدِيثُ لَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الدُّعَاءِ» (١٤٣٥) عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَلَكِنْ فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (٦٩٩٧)، وَعَنْهُ ابْنُ السَّنِي فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (١١٠)، عَنْ أَبِي خَيْثَمَةَ بْنِهِ، وَلَيْسَ فِي الإِسْنَادِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى فِي الْمُطَبَّوِعِ قُولَهُ: «عَنْ شُعْبَةَ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ (٩٢٥)، وَأَحْمَدُ (٢٦٦٠٢)، وَغَيْرَهُمَا، مِنْ طَرِيقِ شَعْبَةِ بْنِهِ. وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٦٧٠) مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ مَرْفُوعًا، وَإِسْنَادُهِ فِيهِ ضَعْفٌ.

وَحَسْنَهُ لِغَيْرِهِ ابْنُ حَمْرَى فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (٢/٣٣١-٣٣٠) لِشَاهِدِهِ عَنْ أَبِي الدَّرَدَاءِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «عَنْ أَبِي بَرْزَةَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ، وَكِتَابِ التَّرَاجِمِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بَنُ مَحْجَرٍ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ، وَكِتَابِ التَّرَاجِمِ.

يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ؛
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(١).

١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمِ الْفَضَّحَاكُ [بْنُ]^(٢) مَخْلَدٍ، عَنْ حَيَّةَ، عَنْ عُقَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الْحُبْلِيِّ]^(٣)، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ مَعاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «إِنِّي أُحِبُّكَ يَا مَعاذُ»، قَلَّتْ: فَأَنَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُحِبُّكَ، قَالَ: «أُوصِيكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: رَبِّ أَعْنِي عَلَى شُكْرِكَ وَذِكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(٤).

١٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي [حَنَظَلَة]^(٥)،

(١) أخرجه أحمد (١٨٩٧٤) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، ومن طريق عبد الصمد؛ أخرجه النسائي (١٣٠٢)، وغيره.

وأخرجه أبو داود (٩٨٥)، وغيره، من طريق عبد الوارث به.
والإسناد رجاله ثقات، وحسين؛ هو ابن ذكوان المعلم، وابن بريدة؛ هو عبد الله الأسلي.

(٢) في الأصل: «عن»، والتصويب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٣) في الأصل: «الجلبي»، والتصويب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٦٩٠) عن أبي عاصم، ومن طريق أبي عاصم؛ الطبراني في «الدعا» (٦٥٤).

وأخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنمسائي (١٣٠٣)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠)، جميعهم من طريق حية.

والإسناد رجاله ثقات، وأبو خيشه؛ هو زهير بن حرب، وحيوة؛ هو ابن شريح، وأبو عبد الرحمن الحبلي؛ هو عبد الله بن يزيد المعاافري، والصنابحي؛ هو عبد الرحمن بن عيسيلة.

(٥) في الأصل: «حظلة»، والتصويب من مصادر التخريج.

عن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنَّ نَقُولَ فِي صَلَاتِنَا: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّثْبِيتَ^(١) فِي الْأَمْرِ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا، وَلِسَانًا صَادِقًا، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ»^(٢).

١٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا [١٣٢] عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ خُصِيفٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يَبْسُطُ كَفَيْهِ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِلَهِي وَإِلَهُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، وَإِلَهُ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ دَعَوَتِي، فَإِنِّي مُضْطَرٌ، وَتَعَصِّمُنِي فِي دِينِي فَإِنِّي مُبْتَلٌ، [وَتُنْبَلِّي]^(٣) رَحْمَتَكَ فَإِنِّي مُذَنِّبٌ، وَتَنْفِي عَنِّي الْفَقْرَ فَإِنِّي مِسْكِينٌ؛ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَلَا يَرُدَّ يَدَيهِ خَاثِبَيْنِ»^(٤).

(١) كذا في الأصل، وهو الموافق لرواية النسائي

(٢) أخرجه الترمذى (٣٤٠٧)، والنسائي (١٣٠٤)، وأحمد (١٧١٣٢)، وغيرهم، من طريق أبي مسعود سعيد بن إياس الجريري.

وأخرجه غيرهم من طرق أخرى عن شداد بن أوس.

وحسنة لغيره ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣/٧٧).

(٣) في الأصل: «وَتُنْبَلِّي»!

(٤) أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٢٠٤)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (١٣٨)، وأبو الشيخ في «الشواب» كما «الزيادات على الموضوعات» (٢/٧٢٠)، للسيوطى، وابن عساكر في «تاريخه» (١٦/٣٨٣)، جميعهم من طريق عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسى.

قال السيوطي في «جمع الجوامع» (٨/٥١-٥٢) عن الحديث «وهو واه».

١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي [ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ]^(١) الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ رَفَعَ صَوْتَهُ حَتَّى يُسْمِعَ أَصْحَابَهُ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةً، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ دُنْيَايَ الَّذِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي» ثَلَاثَ مَرَاتٍ «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْكَ» ثَلَاثَ مَرَارٍ «لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعَطِّي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدُّ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢).



= قال أحمد بن حنبل عن عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي: «اضرب على احاديذه هي كذب أو قال موضوعة». ينظر: «الجرح والتعديل» (٣٨٨/٥).

(١) في الأصل: «أبو بزرة»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٢) أخرجه ابن السنبي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧) من طريق سعيد بن سليمان به. وضعفه ابن حجر في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٠٥)؛ لأن فيه إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو متفق على ضعفه من قبل حفظه.

١٧- دُعَاءُ جَامِعٍ

١٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ الثَّقْفَيُّ، عَنْ أَيُوبَ، قَالَ: «كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو قِلَابَةَ: أَنْ تَعْلَمْ هَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ وَعَلَمْهَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ [٣٢/ب] إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، سُبْحَانَكَ يَا رَحْمَنُ، مَا شِئْتَ أَنْ يَكُونَ كَانَ، وَمَا لَا تَشَاءُ لَا يَكُونَ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، أَعُوذُ بِالَّذِي يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْ يَقْعُنَ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَرٌّ مَا خَلَقَ، وَمَنْ شَرٌّ مَا دَرَأَ وَبَرَأَ، وَأَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرًّا وَلَا فَاجِرًّا مِنْ شَرِّ السَّامَّةِ، وَمِنْ شَرِّ الْعَامَّةِ^(١)، وَمِنَ السُّوءِ كُلِّهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ثُمَّ يَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَخَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ»^(٢).

١٥١ - حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنَّعَمَ، عَمْنَ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرُ كَلِمَاتٍ كَرِرْهُنَّ: اللَّهُمَّ مَا أَعْطَيْتَنِي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ فَرَاغًا^(٣) لِمَا تُحِبُّ، واجْعَلْ لِي فِي ذَلِكَ خَيْرًا وَفَرَجًا وَمَخْرَجًا، اللَّهُمَّ اضْرِفْ

(١) قال ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٦٧٢/٣): «الساممة: الخاصة. يقال: كيف السامة والعامنة أي: كيف من تخص وتعتم».

(٢) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٧٤/٤) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب السختياني، وقال: «هذا موقف صحيح الإسناد على أبي قلابة واسمه: عبد الله بن زيد الجرمي-، من فقهاء التابعين، ولعله أخذه عن ابن عباس».

(٣) في «المتنقى»: «قرة» بدلاً من: «فراغاً».

عَنِّي مَا أَكْرَهُ، واجْعَلْ لِي فِي ذَلِكَ خَيْرًا، اللَّهُمَّ مَا فَقَدْتُ مِنْ شَيْءٍ
فَلَا أَفِقدَنَّ عَوْنَكَ، اللَّهُمَّ مَا غَابَ عَنِّي مِنْ شَيْءٍ فَلَا يَغِيبُ عَنِّي
ذِكْرُكَ، اللَّهُمَّ مَا أَحَبَبْتُ مِنْ شَيْءٍ فَلَا أُحِبَّنَّ مَعْصِيَتَكَ، اللَّهُمَّ مَا
كَرِهْتُ مِنْ شَيْءٍ فَلَا أَكْرَهَنَّ طَاعَتَكَ، اللَّهُمَّ حَبْبُ إِلَيَّ الْخَيْرُ كُلُّهُ كَمَا
حَبَّبْتَهُ إِلَى الَّذِينَ عَمِلُوا بِهِ ورَأَوْا ثَوَابَهُ، اللَّهُمَّ كَرْهَهُ إِلَيَّ الشَّرُّ كَمَا كَرَهْتَهُ
إِلَى الَّذِينَ عَمِلُوا بِهِ ورَأَوْا عِقَابَهُ»^(١).

١٥٢ - حَدَّثَنِي القَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ
أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الصَّلْتِ شِهَابُ بْنُ [خِرَاشٍ]^(٢)، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا عَلِمَهُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، ثُمَّ لَم
يَنْسَهْنَ أَبَدًا: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَعِيفٌ فَقُوِّيْ^(٣) فِي رِضَاكَ ضَعْفِي، وَخُذْ إِلَيْ
الْخَيْرِ بِنَاصِيَتِي، واجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُنْتَهَى رِضَايَ، وَبَلْعَنْيِ منْ رَحْمَتِكَ

(١) لم أجده مسنداً عند غير المصنف.

وذكر السيوطي في «جمع الجوامع» (٥١٢/٣) طرفاً منه، وعزاه إلى الديلمي عن عائشة.

وإسناده فيه مبهم، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وقد سبق الكلام عنه في الرواية رقم [١٠٠].

وفي الإسناد أبي معشر نجح بن عبد الرحمن السندي، قال ابن حبان: «وكان ممن اختلط في آخر عمره، وبقى قبل أن يموت سنتين في تغيير شديد، لا يدرى ما يحدث به؛ فكثير المناكير في روايته من اختلاطه، فبطل الاحتجاج به». ينظر: «المجرورين» (٤٧٤/٢).

(٢) في الأصل «خراس»، والتصويب من كتب التراجم.

(٣) كما في الأصل، والجادة «فقو».

الَّذِي أَرْجُو^(١)، واجْعَلْ لِي وُدًّا فِي صُدورِ الَّذِينَ آمَنُوا، وعَهْدًا
عِنْدَكَ^(٢).

١٥٣ - حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ
أَبِي إِيَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيرِ، قَالَ: «إِنَّ آدَمَ جَمَعَ الدُّعَاءَ فِي
ثَلَاثٍ كَلِمَاتٍ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ سَرِيرَتِي فاقْبِلْ مَعْذِرَتِي، وَتَعْلَمُ
حَاجَتِي فَأَعْطِنِي مَسَأْلَتِي، وَتَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي فاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي»^(٣).



(١) في «المنتقى»: «وَبِلَّغْنِي بِرَحْمَتِكَ الَّذِي أَرْجُو مِنْ رَحْمَتِكَ».

(٢) لم أجده بهذا الإسناد عند غير المصنف، وإنما مرسلاً.

وآخر جهه ابن فضيل الصبي في «الدعاء» (٨) عن بريدة مرفوعاً، وغيره، من طرق أخرى
عن بعض الصحابة مرفوعاً، وجميعها فيها أبو داود الأعمى؛ وهو متروك الحديث.
(٣) لم أجده مستنداً عند غير المصنف.

وقد وردت ألفاظ الدعاء ضمن دعاء بسيط أطول من طريق آخر في «أخبار مكة»
للأزرقي (٤٤/١).

١٨- ما يقال عند الصّبَاحِ والمساءِ، وما يتعودُ منه، وما يدعى به

١٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: [٣٣/ب] «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»^(١).

١٥٥ - حَدَّثَنَا [إِسْحَاقُ بْنُ][٢) إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حُدُثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»^(٣).

(١) أخرجه النسائي في «الكبري» (٩٩٤٦)، وأحمد (٨٦٤٩)، كلاهما من طريق حماد. وأخرجه أبو داود (٥٠٦٨)، والترمذى (٣٣٠١) وحسنه، والنسائي في «الكبري» (١٠٥٠٨)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، جميعهم من طريق سهيل بن أبي صالح، وزادوا في آخره: «وإذا أمسى قال: اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وفي رواية النسائي قال: «وَمِنْ أَخْرَى: وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ». وإسناد ابن أبي الدنيا رجاله ثقات.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من رواية المصنف الّتي ستأتي برقم [١٧٦].

وقوله: «حدثنا إسماعيل» فقط، غير صحيح؛ لأنَّه بالاستقراء لمنهج ابن أبي الدنيا؛ فإنه لا يذكر اسم شيخه مجرداً هكذا بدون تمييز، إلَّا إذا كان معطوفاً على رواية قبله، أو إذا كان له شيخ واحد بهذا الاسم، وهو يروي عن أكثر من راو اسمه إسماعيل.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢٥٠) من طريق منصور نحوه.
وورد موصولاً من طريق آخر في الرواية التي قبله.

١٥٦ - حدَّثني أبو جعفرٍ محمدُ بنُ مَسْعُودِ الطَّرَسوسيُّ، قال: حدَّثنا أبو^(١) المُغيرة الحِمْصيُّ^(٢) عبدُ القدُوسِ بنُ الحَجَاجِ، قال: حدَّثنا أبو بَكْرٌ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، عن ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عن أَبِي الدَّرَدَاءِ، عن زَيْدِ بْنِ [ثَابِتٍ]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَمَهُ دُعَاءً، وَأَمَرَهُ يَتَعَااهُدُ بِهِ أَهْلَهُ [كُلَّ يَوْمٍ]، قال: «قُلْ حِينَ تُصْبِحُ: لِبَيْكَ اللَّهُمَّ لِبَيْكَ، لِبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدِيْكَ، وَمِنْكَ وَبِكَ وَإِلَيْكَ، اللَّهُمَّ مَا قُلْتُ مِنْ قَوْلٍ، وَنَدَرْتُ مِنْ نَذْرٍ، أَوْ حَلَفْتُ مِنْ حَلْفٍ؛ فَمَشَيْتُ بَيْنَ يَدِيْهِ، مَا شِئْتَ كَانَ، وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ وَمَا صَلَّيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مَنْ صَلَّيْتُ، وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ فَعَلَى مَنْ لَعَنْتَ، أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، تَوَفَّنِي مُسِلِّمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ، وَأَسْأَلُكَ اللَّهَمَّ الرِّضا بَعْدَ الْقَضَاءِ، وَبِرَدَ الْعِيشِ بَعْدَ الْمَمَاتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ فِي وَجْهِكَ، [١٣٤] وَشَوْقًا إِلَى لِقَائِكَ، مِنْ غَيْرِ ضَرَّاءٍ مُضِرَّةٍ، وَلَا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلَمَ [أَوْ أَظْلَمَ]^(٣)، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ، أَوْ أَكْتَسِبَ خَطِيئَةً مُخْطِيَّةً، أَوْ ذَنَبًا لَا يُعْفَرُ، اللَّهُمَّ يَا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ؛ فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ [فِي] هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَأَشْهِدُكَ وَكَفَى بِكَ شَهِيدًا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ

(١) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والثلاثة مواضع التي بعده أثبتتها من مصادر التخريج؛ لوجود طمس في الأصل.

(٢) في هذا الموضع في الأصل كلمة: «عن»، وهي مقحمة في الإسناد.

(٣) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثبتها من «المتفق» ومصادر التخريج.

رسولكَ، وأشهدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، ولِقاءكَ حَقٌّ، والجَنَّةَ حَقٌّ، والنَّارَ حَقٌّ، والسَّاعَةَ آتِيَّةٌ لَا رَيْبٌ فِيهَا، وَأَنَّكَ تَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ، وأشهدُ أَنَّكَ إِنْ تَكْلُنِي إِلَى نَفْسِي، تَكْلُنِي إِلَى ضَيْعَةٍ وَعُورَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ؛ فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، وَتُبْ عَلَيَّ؛ فَإِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ^(١).

١٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكَوْفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسَ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ وَطَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَلَّنَا عَافِيَّتَهُ، وَجَاءَنَا بِالشَّمْسِ مِنْ مَطْلِعِهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ أَشْهَدُ لَكَ بِمَا شَهِدْتَ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ، وَشَهِدْتَ لَكَ بِمَا مَلَائِكَتُكَ، وَحَمَلْتُ عَرْشَكَ، وَجَمِيعَ [٤/٣٤] بَخْلِقَكَ، أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ، اكْتُبْ شَهَادَتِي مَعَ شَهَادَةِ مَلَائِكَتِكَ، وَأُولَيِ الْعِلْمِ، وَمَنْ لَمْ يَشْهُدْ بِمَا شَهِدْتُ فَاکْتُبْ شَهَادَتِي مَكَانَ شَهَادَتِهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ»^(٢)، أَسْأَلُكَ

(١) أخرجه أحمد (٢١٦٦٦) عن أبي المغيرة به، ومن طريق أبي المغيرة؛ أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٣٣/١)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٠٣)، وغيرهم. وأخرجه الحاكم (١٩٢٤) من طريق أبي بكر بن أبي مريم، وصححه. وتعقبه الذهبي، فقال: « فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، فأين الصحة؟! ». ينظر: «مختصر تلخيص الذهبي» (١٤٠).

وأيضاً؛ فإن ضمرة بن حبيب لم يسمع من أبي الدرداء، كما أثبت ذلك الألباني في «الضعيفة» (٦٧٣٣) بعد تضعيقه للحديث.

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتفق»، ومن رواية البهقي من طريق المصنف، ومن «الطريق السالم إلى الله».

يا ذا الجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ أَن تَسْتَجِيبَ لَنَا دَعَوْتَنَا، وَأَن تُعْطِينَا رَغْبَتَنَا، وَأَن تَزِيدَنَا فَوْقَ رَغْبَتَنَا، وَأَن تُغْنِينَا عَمَّنْ أَغْنَيَتَهُ عَنَّا مِنْ حَلْقِكَ، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، [وَأَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عَصْمَةُ أُمْرِي]، وَأَصْلِحْ آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مُنْقَلَبِي»^(١).

١٥٨ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْحَسْنِ بْنِ [عُبَيْدِ اللَّهِ النَّخْعَنِ]^(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا [وَأَمْسَى]^(٣) الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لِهِ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، نَسَأِلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ» وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلَّهِ»^(٤).

(١) أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٦) من طريق المصنف.
وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣١٩)، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٧)،
كلاهما من طريق إسحاق بن إبراهيم.

وأخرجه البزار مختصرًا كما في «كشف الأستار» (٣١٠٣) عن إسحاق بن إبراهيم.
وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٥-٥٤٦) للمصنف.
قال أبو حاتم الرازي عن هذا الحديث بهذا الإسناد: «هذا حديث منكر».
وقال الهيثمي: «رواه البزار، وفيه داود بن عبد الحميد، وهو ضعيف».
ينظر: «العلل» (٣٩١/٥)، «مجمع الزوائد» (١١٥/١٠).

(٢) في الأصل: «عبد الله النجعي»، والتوصيب من مصادر التخريج وكتب التراجم.

(٣) سقطت من الأصل، وأثبتتها من «المتنقى»، ومصادر التخريج.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٢٣)، وأبو داود (٥٠٧١)، والترمذى (٣٣٩٠)، وغيرهم، من طريق

جرير به.

١٥٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ، [عن]^(١) يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ [عُمَرٍ]^(٢) بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مُرْنِي بِكَلِمَاتٍ [٥٣/٦] أَتَكَلَّمُ بِهِنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: «فُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضِيَّعَكَ: اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمُ
الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ، رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ، أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(٣).

١٦٠ - أَخْبَرْتُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَ [اللَّهِ]^(٤) ابْنِ أَخِي وَهِبٍ، [عَنْ عَمِّهِ]^(٥)، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعُقْبَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَلِمَاتٌ لَا يَدْرِي أَحَدٌ مَا فِيهِنَّ مِنَ الْخَيْرِ؛ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: أَشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ يَوْمِي هَذَا نَجَاحًا، وَأَوْسِطَهُ رَبَاحًا، وَآخِرَهُ فَلَاحًا»^(٦).

(١) في الأصل: «بن»، والتوصيب من مصادر التخريج.

(٢) في الأصل: «عمر»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٦٧)، والنمسائي في «الكبرى» (١٠٥١١)، والحاكم (١٩١٦) وصححه، من طريق هشيم.

وآخرجه الترمذى (٣٣٩٢)، وغيره، من طريق يعلى بن عطاء، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

وقد ورد في جميع مصادر التخريج زيادة في نهاية الحديث، ولكنها ليست في الأصل، وهي: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّ كُلِّهِ».

(٤) ليست في الأصل، وهذه كنية ابن أخي وهب، وهو أبو عبيدة الله أَحْمَدُ بْنُ عبد الرحمن، وسيأتي ذكره في الرواية رقم [٢٤٧].

(٥) ليست في الأصل، وأتبتها من ذكر الزبيدي للأثر بالإسناد كاملاً.

(٦) لم أجده مسندًا عند غير المصنف.

٦٦١ - وأخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ [النَّجَارِيٌّ]^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [البَيْلَمَانِيٌّ]^(٢)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿فَسَبَحَنَ اللَّهُ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾^(٣) وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظَهِّرُونَ^(٤) يُخْرُجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتَ وَيُخْرُجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُنْهِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتَهَا وَكَذَلِكَ يُخْرِجُونَ»^(٥) [البَرْزَاقُ: ١٧-١٩]؛ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي؛ أَدْرَكَ مَا فَاتَهُ مِنْ لَيْلَتِهِ»^(٦).

= وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٧٩/٥) للمصنف في «الدعاء»، وذكر إسناده ومتنه.
والإسناد فيه مبهم، وشيخ المصنف لم يذكر، وإسحاق بن أسيد فيه ضعف. ينظر:
«القریب» (ص ١٠٠).

(١) في الأصل: «المحاري»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) في الأصل: «السلماني»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) في الأصل: بحذف الفاء من «فسبحان».

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٧٦)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/١٠٠)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٥٦)، جميعهم من طريق ابن وهب به.
قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/٤٦٠): «سعيد بن بشير النجاري، عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى، روى عنه الليث، ولا يصح حدشه». ونقل العقيلي كلام البخاري، ثم ذكر أن هذا هو الحديث الذى قال عنه البخاري: «لا يصح».

وقال ابن حبان عن سعيد بن بشير النجاري: «يروي عن محمد بن عبد الرحمن البيلمانى، روى عنه الليث بن سعد، منكر الحديث جداً، فلا أدرى التخليط في حديثه منه أو من ابن البيلمانى؛ لأن ابن البيلمانى ليس في الحديث بشيء، وإذا روى ضعيفان خبراً موضوعاً لا يتهيأ إلزافه بأحدهما دون الآخر إلا بعد السبر». ينظر: «المجرورين» (١/٥٨٩).

١٦٢ - وأخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ: أَنَّ سَالِمَ الْفَرَاءَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أُمَّهَ حَدَّثَتْهُ - وَكَانَتْ تَخْلُمُ بَعْضَ بَنَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: [٣٥/ب] أَنَّ ابْنَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا: أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يُعْلَمُ بِهَا فَيَقُولُ: «قُولِيْ حِينَ تُصْبِحِيْنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا؛ فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ حُفْظَ حَتَّى يُمْسِيْ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِيْ حُفْظَ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

١٦٣ - وأخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ [الْجَلَاحَ]^(٢) حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ [الْمَعَاافِرِيَّ]^(٣) حَدَّثَهُ، أَنَّ عَمَّارَ^(٤) السَّبَائِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ أَوِ الصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحِبِّي وَيُمِيِّتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ مَسْلَحَةً^(٥) يَحْرُسُونَهُ حَتَّى يُصِبَحَ».

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٧٥)، والنسائي في «الكتابي» (٩٩٥٠)، وغيرهما، من طريق ابن وَهْبٍ.

وإسناده فيه سالم الفراء، وعبد الحميد مولى بنى هاشم، وكلاهما مقبول. ينظر: «التقريب» (ص ٢٢٧، ٣٣٤).

قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/٣٩٦): «هذا حديث غريب».

(٢) في الأصل: «اللَّحَاحُ»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) في الأصل: «الْمَعَاافِرِيَّ»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٤) ذكر ابن يونس في «تاریخه» (١/٣٦٣) أنه عمار، ويقال: عماره.

(٥) قال ابن الأثير في «النهاية» (٢/٣٨٨): «الْمَسْلَحَةُ: الْقَوْمُ الَّذِينَ يَحْفَظُونَ الشُّغُورَ مِنَ الْعَدُوِّ، وَسُمِّوا مَسْلَحَةً؛ لِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ ذُوِّي سَلَاحٍ، أَوْ لِأَنَّهُمْ يَسْكُنُونَ الْمَسْلَحَةَ».

أو من حين يُصْبِحُ حَتَّى يُمْسِي، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ [إِحْدَى]^(١) عَشْرَةَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً^(٢)، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ مُوجَبَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوجَبَاتٍ»^(٣).

١٦٤ - وأخْرِثُ عن أبي طَاهِيرِ بْنِ السَّرَّاحِ، عنْ ابْنِ وَهْبٍ، عنْ الْحَارِثِ بْنِ نَبْهَانَ، عنِ الْعَرْزَمِيِّ، عنْ أَبِي هَاشِمٍ، عنْ [رَازَانَ]^(٤)، عنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ [١٠/٣٦] يَقُولُ حِينَ يُصْبِحُ [وَيُمْسِي]^(٥) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

(١) في الأصل: «أحد»!

(٢) هكذا بالأصل، وهي في باقي مصادر التخريج: «وكانت له كعدل عشر رقاب مؤمنات».

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٧٨)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٧-١٦/٣)، كلاهما من طريق ابن وهب. وأخرجه الترمذى (٣٥٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٧٧)، كلاهما من طريق الليث، عن الجلاح، وليس فيه «بعد الصبح». وعزاه السيوطي في «قوت المغتنى على جامع الترمذى» (٩٥٢-٩٥٣/٢) للمصنف في «الدعاء»، وذكره بإسناده.

وحسن الحديث ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٨-١٧/٣)، ثم ذكر اختلاف العلماء في أن عمارة بن شبيب من الصحابة، ثم قال: «وهو غير قادر؛ فإن رجاله ثقات، من الوجهين، وهب أن عمارة ليس صحابيا؛ فالأنصارى الذى حدثه صاحبى، وإيهام الصحابى لا يضر، وقد وجدت معنى هذا الحديث من روایة صحابيين من الأنصار، يمكن أن يفسر هذا المبهم بأحدهما».

ثم ذكر أن الأول من روایة أبي عياش أو ابن عياش، وهو في «سنن أبي داود» (٥٠٧٧) وغيره.

وذكر أن الثاني من روایة أبي أيوب وهو في «مسند أحمد» (٢٣٥٦٨)، وغيره.

(٤) في الأصل: «داران»، والتوصيب من «المتنقى»، وكتب التراجم.

(٥) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى».

العالَمين، [الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا] كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ؛ إِلَّا أَصْرَفَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ أَدْنَاهَا الْهَمُّ»^(١).

١٦٥ - حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبْسِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْزُبَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّي، وَبِالْإِسْلَامِ دِينِي، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا؛ كَانَ [حَقًّا]^(٢) عَلَى اللَّهِ أَنْ يُرضِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنُ^(٤) طَالِبٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ:

(١) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

والإسناد فيه الحارث بن نبهان، ومحمد بن عبيد الله العرمي، وكلاهما متوفى. ينظر: «التقريب» (ص ١٤٨، ٤٩٤).

وأبو هاشم؛ هو الرُّمَانِي الواسطي، وزادان؛ هو أبو عبد الله الكندي.

(٢) ليست في الأصل، وأثبتتها من «المتنقي»، وهي في رواية الترمذى.

(٣) أخرجه الترمذى (٣٣٨٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٤٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٤)، وغيرهم، جميعهم من طريق أبي سعيد بن مَرْزُبَانَ، وليس عندهم قول: «وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا»، وقول: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وذكر العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (١/٢٥٤): أن فيه ابن المرزيان ضعيف جداً.

وضعف إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (١١/١٣٥)، مع تحسينه للحديث في «نتائج الأفكار» (٢/٣٧١).

وفي الإسناد القاسم بن محمد العبسى، قال الذهبى في «الميزان» (٣/٣٧٩) في ترجمته: «وعنه أبو زرعة، وأبو حاتم، ثم تركا حديثه».

(٤) في هذا الموضع في الأصل: «أبى»، وهي مقصومة في الإسناد، وعبد المتعال يذكر في المصادر هكذا، ويذكر بالياء في آخره «عبد المتعالى» كما في الرواية رقم [٨٣].

حدَّثني [حُيَيْيٌ]^(١)، عن أبي عبد الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ، عن رَجُلٍ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، [قال]: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ^(٢): «مَنْ قَالَ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبِّاً، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَّبِيًّا؛ فَأَنَا الزَّعِيمُ لَهُ، لَا خُذْنَ بِيَدِهِ، وَلَا دُخْلَنَ الْجَنَّةَ»^(٣).

١٦٧ - حدَّثني داودُ بْنُ عَمْرُو الضَّبِيُّ، عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي [الزِّنَادِ]^(٤)، عن أَبِيهِ، عن أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ، قال: سَمِعْتُ عُثْمَانَ ﴿ضَبِيُّهُ﴾ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ أَوْ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ: بِاسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي

(١) في الأصل: «ختني»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) ليست في الأصل، وأثبتتها من روایة أبي نعيم، وذكر في «المتنقى» أن الحديث من قول النبي ﷺ.

(٣) أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٠٥/٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦١٠٧)، كلاهما من طريق رِشْدِينَ بْنَ سَعْدٍ، عن حُبَيْبِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ، وعن حُبَيْبِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ، وهو المُنَذِّرُ، وذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يَنْزَلُ إفريقيَّةً.

وأشار أبو نعيم إلى روایة ابن وهب عن حُبَيْبِي بعد ذكره للحديث.

وأشار ابن حجر في «الإصابة» (٦/١٨٠) إلى هذه الرواية فقال: «وَصَلَهُ الطَّبرَانِيُّ إِلَى رِشْدِينَ، وَتَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حُبَيْبِي، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُسَمِّهِ، قَالَ: عَنْ رَجُلٍ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهُ».

وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/٤٥٣)، والهيثمي في «مجمل الزوائد» (١٠/١١٦)، إلى الطبراني، وذَكَرَ أَنَّ إِسْنَادَهُ حَسَنٌ.

وإنَّسَادَ الْمُصْنَفِ فِيهِ حُبَيْبِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَافِرِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ لِّهِمْ. يَنْظَرُ: «الْتَّقْرِيبُ» (ص ١٨٥).

والحاديَّثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٨٨٤)، وَغَيْرُهُ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي هَانَئِ الْخَوَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبْلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ مَرْفُوعًا نَحْوَهُ.

(٤) في الأصل: «الزياد»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

السَّمَاءِ، وهو السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ ذَلِكَ الْيَوْمُ وَتِلْكَ اللَّيْلَةِ». فَأَنَا لَا أَدْعُ [٦٣/ب] ذَلِكَ مُنْذُ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: ثُمَّ أَصَابَهُ فَالْجُعُونُ^(١)؛ فَدَخَلَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَعْوَدُونَهُ؛ فَقَالَ لِبَعْضِهِمْ: «إِنِّي نَسِيَتُ ذَلِكَ الدُّعَاءَ هَذَا الْيَوْمَ؛ لِيَمْضِي أَمْرُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ»^(٢).

١٦٨ - حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ حَرْبِ الْعَامِرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَيِّدُ الْاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِالنِّعْمَةِ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي؛ فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، مَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُصْبِحُ مُؤْمِنًا»^(٣) بِهَا ثَمَّ ماتَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا بَعْدَمَا يُمْسِي مُوقِنًا بِهَا ثَمَّ ماتَ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(٤).

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» (٤٦٩/٣) عن الفالج: «هو داء معروف يرخي بعض البدن».

(٢) أخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١/٢٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (٦/١٤٩)، كلامهما من طريق داود بن عمرو الضبي. وأخرجه الترمذى (٣٣٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٨٦)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، وغيرهم، جميعهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد به. وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب».

(٣) هكذا بالأصل «مؤمناً»، وفي مصادر التخريج: «موقناً».

(٤) أخرجه أحمد (١٧١١) عن يحيى بن سعيد، ومن طريق يحيى؛ النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٥)، وابن حبان (٩٣٣)، وغيرهما.

وأخرجه البخاري من طريقين (٦٣٠٦) و(٦٣٢٣)، وغيره، من طريق حسين المعلم، =

١٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمَ الطَّوَيْلُ، عَنْ زَافِرِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ [خُنَيْسٍ]^(١)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي هَلَالٍ يُدْعَى قَبِيْصَةً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَبِيرَتْ سِنِّي، وَدَقَّ عَظَمِي، وَضَعُفتْ عَنْ عَمَلٍ كُنْتُ أَعْمَلُهُ مِنْ حَجَّ أَوْ جِهادٍ أَوْ صَوْمٍ؛ فَجِئْتُكَ لِتُعَلِّمَنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِنَّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: «مَا قَلَتْ يَا قَبِيْصَةُ؟» فَأَعْادَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا حَوْلَكَ [٢/٣٧] مِنْ شَجَرٍ وَلَا مَدِيرٍ إِلَّا وَقَدْ بَكَى لِمَقَالَتِكَ، هَاتِ حَاجَتَكَ»، قَالَ: جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِنَّ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، قَالَ: «أَمَّا الدُّنْيَا فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، يَصْرُفُ اللَّهُ عَنْكَ ثَلَاثَ بَلَایا عِظَامَ مِنَ الْجُنُونِ وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ، وَأَمَّا لَاخِرَتَكَ فَقُلْ إِذَا أَصْبَحْتَ: اللَّهُمَّ اهْدِنَا مِنْ عِنْدِكَ، وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلِكَ، وَانْشُرْ عَلَيْنَا [مِنْ رَحْمَتِكَ وَأَنْزِلْ عَلَيْنَا]^(٢) مِنْ بَرَكَاتِكَ»، قَالَ: فَقَبَضَ عَلَى أَصَابِعِهِ هَكَذَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ قَبَضَ عَلَى أَصَابِعِهِ، فَقَالَ: لَئِنْ وَافَى بِهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَتُفْتَحَنَّ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»^(٣).

= وفي الطريق الأول زيادة قول: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ» بعد قول: «مَا استَطَعْتُ».

(١) في الأصل: «حبيش»، وهو تصحيف فاحش كما في «تهذيب مستمر الأوهام» (ص ٢٣٥) لابن مأكولاً، وقال: «وهو بكر بن خنيس بخاء معجمة ونون وسين مهملة، ولا يختلف في ذلك».

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من رواية قوام السنة من طريق المصنف، واعتمدت على المخطوط؛ لأن المطبوع سقطت منه كلمة «من».

(٣) أخرجه قوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٣٣٠) من طريق المصنف به، وقد سقط =

١٧٠ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ الْقُرَشِيُّ، عَنْ بَقِيَّةَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنَّا أَصْبَحْنَا نُشَهِّدُكَ، وَنُشَهِّدُ حَمْلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ، أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ؛ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ [مَا أَصَابَ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي غَفَرَ اللَّهُ لَهُ] [١) مَا أَصَابَ فِي لَيْلَتِهِ تِلْكَ مِنْ ذَنْبٍ» [٢) .

١٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ حِزَامِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَامِرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي حَكِيمٍ [٣٧/ب] - مَوْلَى الزُّبَيرِ -، [عَنِ الزُّبَيرِ] [٣) بْنِ الْعَوَامِ، قَالَ: قَالَ

= من المطبوع قوله في الإسناد: «عن نافع»، وهو مثبت في المخطوط.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٣٦٨_٩٤٠) من طريق أبي هرمز نافع بن عبد الله، نحوه.

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٦٨/٥) للمصنف في «الدعاء»، وذكر إسناده ومتنه.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/١١١): «رواه الطبراني، وفيه نافع: أبو هرمز، وهو ضعيف».

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠٧٨)، والترمذني (٣٥٠١)، والنسائي في «الكبري» (٩٩٤٨).

وأخرجه أبو داود (٥٠٦٩)، وغيره، من طريق مكحول الدمشقي عن أنس نحوه.
قال الترمذني: «هذا حديث غريب».

وحسن ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٣٧٨/٢) الحديث بالطريقين، وتعقب على الترمذني بقوله: «وكانه لم يستحضر طريق مكحول».

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من روایتي المصنف.

رسول الله ﷺ: «ما من صَبَاحٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ إِلَّا وَصَارَخَ يَصْرُخُ: أَيُّهَا الْخَلَائِقُ، سَبَّحُوا الْقُدُوسَ»^(١).

١٧٢ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الشَّيْبَانِيُّ، عن أَبِي حَفْصٍ الْأَبَارِ، عن مَنْصُورٍ، عن [عَطَاءٍ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ]^(٢)، عن كَعْبِ الْأَحْبَارِ، قال: «كَانَ دَاوُدُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ خَلْصْنِي مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ نَزَّلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، واجْعَلْ لِي سَهْمًا فِي كُلِّ حَسَنَةٍ نَزَّلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ».

[وقال]^(٣): «أَشْعِرُوهَا قُلُوبَكُمْ، وَبُلُّوا بِهَا أَسِنَتُكُمْ»^(٤).

(١) أخرجه المصنف في «ذم الدنيا» المسمى «الزهد» (٤٥٣)، وفي «كلام الليالي والأيام»
(٣).

وآخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٨٥) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (١٤/٣١٤)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤١٢/٢).
وآخرجه الترمذى (٣٥٦٩)، وغيره، من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي حكيم، وفي هذا الإسناد زيادة راو عن الإسناد الآخر، وهو محمد بن ثابت، وذكر ابن حجر أن رواية من زاده أثبت.
وعند الترمذى بلفظ: «سَبَّحُوا الْمَلِكَ الْقُدُوسَ».

وقالا - الترمذى وابن حجر -: «هذا حديث غريب».
ثم قال ابن حجر: «وموسى بن عبيدة ضعيف، وأبو حكيم بفتح أوله، لا يعرف اسمه ولا حاله».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٩٤): «رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف جداً».

(٢) في الأصل: «مروان بن أبي عطاء»، والتصوير من مصادر التخريج، وفي رواية ابن أبي شيبة التصريح بكتنيته، وهي أبو مصعب، كما في كتب التراجم.
(٣) في الأصل: «وقالوا»، والصواب كما أثبت، لأن القائل هو كعب الأحبار كما في رواية ابن أبي شيبة.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٣٥٢) من طريق سفيان، عن عطاء نحوه، وعنه بلفظ:

١٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي مَرْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ كَعْبٍ... مِثْلَهُ.

١٧٤ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ زِيَادِ الدَّقَاقُ، عَنْ عَبَادٍ، [عن]^(١) جَرِيرٍ
-يَعْنِي: ابْنَ حَازِمٍ- قَالَ: «كَانَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَمْسَيْتُ
لَا أَمْلِكُ مَا أَرْجُو، وَلَا أَسْتَطِعُ دَفعَ مَا أَخْشَى، أَمْسَيْتُ مُرْتَهَنًا
بِعَمَليِّي، وَأَمْسَيْتُ الْأَمْرَ بِيَدِ غَيْرِي، وَلَا فَقِيرًا أَفَقَرْتُ مِنِّي، لَا تَجْعَلْ
مُصِيبَتِي فِي دِينِي، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّي، وَلَا تُسَلِّطْ عَلَيَّ مَنْ
لَا يَرْحُمْنِي»^(٢).

١٧٥ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ،
عَنْ رِبِيعِيٍّ، عَنْ رَجُلٍ [مِنَ النَّجْعَ]^(٣)، [١٠٣/١٠٤] قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: «مَنْ
قَالَ إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَكَ، أَصْبَحْنَا وَ[أَصْبَحَ]^(٤)

= «لَيْنَا» بدلاً من: «بُلُوا».

وآخرجه ابن عساكر في «تاریخه» (١٧/١٠٤-١٠٥)، ولكن بدون ذكر قول کعب.
وفي إسنادهما أن عطاء بن أبي مروان يروي عن أبيه، عن کعب، كما سيأتي في إسناد
الرواية الآتية.

(١) في الأصل: «بن»، والمثبت هو الصواب.

(٢) لم أجده عند غيره بهذا الإسناد.

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (٥/٦٩) للمصنف في «الدعاة»، وذكر إسناده مع
اختلاف في ألفاظ المتن، وتصحّف في المطبوع: «الفضل بن زياد»، إلى «الفضل عن
زياد».

وآخرجه أحمد في «الزهد» (٤٩٢) من طريق آخر نحوه.

(٣) في الأصل: «النَّجْعُ» والتوصيب من مصادر التخريج.

(٤) ما ين المعقوفين في هذا الموضع والذي بعده ليس في الأصل، وأثبته من «المتفق».

الْمُلْكُ [لَكَ]، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَقَالَ إِذَا أَمْسَى مِثْلَ ذَلِكَ،
كَانَ كَفَّارَةً لِمَا أَحْدَثَ بَيْنَهُمَا»^(١).

١٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ
مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ
نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وَإِذَا أَمْسَى قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ «وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»^(٢).

١٧٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ
سَلِيمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ:
اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، عَلَى عَهْدِكَ
وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ، أَبُوهُ بْنِ عَمْتِكَ،
وَأَبُوهُ بَذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَإِنْ قَالَهَا
نَهَارًا فَمَا تَرَكَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ كَانَ شَهِيدًا، وَإِنْ قَالَهَا لَيَالِي فَمَا تَرَكَ
تِلْكَ كَانَ شَهِيدًا»^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٤١) عن أبي الأحوص.
وله طريق آخر، وفيه زيادة قول: «عن أبيه» قبل قول: «عن سليمان»، ويأتي في الرواية
رقم [١٨٨].

وإسناده فيه راوٍ مهمٍ.

(٢) سبق تخریجه في الرواية رقم [١٥٥].

(٣) أخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف المهرة» (٥٥٧/٢) عن أبي خيثمة زهير بن حرب به،
ولكن عنده زيادة راوٍ عن هذا الإسناد، فقال: «عن ليث، عن يحيى، عن
سليمان...» وذكره.

وأخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعاء» (٧٤) عن الليث، ومن طريق الليث؛
ابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣). ولكن في إسناد ابن فضيل: «عثمان» بدلاً
من: «سليمان».

١٧٨ - حَدَّثَنِي الْحَسْنُ بْنُ الصَّبَاحِ وَغَيْرُهُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسِ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ ؓ : «مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْمَعَ إِنْ [٣٨/٢] مَا أُوصِيكَ بِهِ أَنْ تَقُولَنِي إِذَا أَصْبَحْتِ وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حُيَّا قَيْوُمُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغْفِرُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكْلُنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»^(١).

= وعند ابن السنّي زيادة راو عن هذا الإسناد، فقال: «عن ليث، عن عثمان، عن سليمان بن بريدة...» وذكره.

وآخرجه أبو داود (٥٠٧٠)، والنسائي في «الكبري» (١٠٥٢٤)، وابن حبان (١٠٣٥)، وغیرهم، جميعهم من طريق الوليد بن ثعلبة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً. وإسناد المصنف فيه الليث بن أبي سليم، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية (٩٦).

وقد حدث الاضطراب منه في هذا الإسناد؛ فمرة يرويه عن سليمان، ومرة عن يحيى عن سليمان، ومرة عن عثمان عن سليمان.

وقال النسائي بعد أن أخرج الحديث من طريق الوليد بن ثعلبة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، ومن طريق حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن شداد المذكور في الرواية رقم [١٦٨]: «حسين أثبت عندنا من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعد الله بن بريدة، وحديثه أولى بالصواب».

وذكر ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/٣٣٩) أن رواية ابن بريدة عن شداد هي المحفوظة.

(١) أخرجه الحاكم (٢٠٢٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٥)، كلامها من طريق المصنف، وصحح إسناده الحاكم.

وآخرجه النسائي في «الكبري» (١٠٥١٤)، والبزار في «مسنده» (٦٣٦٨)، وغيرهما، من طرق عن زيد بن الحباب.

وقال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/٤٠٧): «حسن غريب»، وعزاه للمصنف في «الذكر».

١٧٩ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سُوقَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَيِّ، قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ عَشْرَ مَرَاتٍ أَعُوذُ بِالسَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ أَجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَى أَنْ يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِيَ؛ أَجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَى حِينَ يُصْبِحُ»^(١).

١٨٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ دَاوَدَ بْنِ سُلَيْكٍ، عَنْ [يَزِيدَ]^(٢) الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، وَزَادَ فِيهِ: «وَيَقُومُ مَلَكٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْطَانَ فَيَذُودُهُ عَنْهُ كَمَا تُذَادُ غَرِيبَةُ الْأَبْلِ»^(٣).

١٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَشْرُبُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَاضِرَمِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ

= وإنستاده فيه زيد بن الحباب، وهو صدوق كما في تخريج الرواية (٤٦).

وعزاه المرتضى الزبيدي في «الإتحاف» (٦٦/٥) للمصنف في «الدعاء».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨١٣٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٤/٢٢٧) عن جرير.

(٢) في الأصل: «زيد»، والصواب ما أثبته.

(٣) أخرجه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٤٩) عن يوسف بن موسى به، ولكن بمتنا الرواية السابقة، ولم يذكر الزيادة الواردة في هذه الرواية.

وأخرجه ابن شاهين في «جزء من حديثه عن شيوخه» (٤٠) من طريق داود بن أبي هند، عن أنس، وفيه نحو هذه الزيادة، ثم قال: «هذا حديث غريب».

قال الألباني في «إرواء الغليل» (٥٩/٢) عن رواية ابن السنى: «وهذا إسناد ضعيف؛ يزيد الرقاشى ضعيف، وداود بن سليمان لم يوثقه غير ابن حبان، وفي التقريب: مقبول، أي: عند المتابعة».

يا أبا أيُوب؟» قلتُ: بلى، قال: «تقولُ حين تُصْبِحُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ عَشْرًا، ما قالها أَحَدٌ حين يُصْبِحُ عَشْرَ مَرَّاتٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، إِلَّا حُكِّمَتْ بِهَا عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، إِلَّا كُنَّ لَهُ جُنَاحٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ إِلَى أَنْ يُمْسِيَ، [وَإِلَّا كُنَّ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَنْ يُعْنِقَ عَشْرَ رِقَابٍ]^(١)، ولا قالها [أ]/٣٩ حِينَ يُمْسِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٢).

١٨٢ - وبَلَغَنِي عن أبي هَمَّامٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبْنُ وَهْبٍ، قال: حَدَّثَنِي عَطَافُ بْنُ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ، عن [مُحَمَّدٍ بْنِ عَطَاءٍ]^(٣) العَامِرِيُّ، قال: «كَانَ يُقَالُ: مَنْ قَالَ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، لَا مَلَجَأً وَلَا مُلْتَجَأً إِلَّا إِلَيْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ كَانَ فِيهَا شِفَاءٌ مِّنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَدْنَاهَا الْهَمُّ»^(٤).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى».

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٨٩_١٨٥/٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» (٥/١٥٥)، كلاهما من طريق بشر بن المفضل.

وأخرجه أحمد (٢٣٥١٦)، وغيره، من طريق أبي الورد.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٣)، وغيره، من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب نحوه. وإسناد ابن أبي الدنيا فيه أبو الورد بن ثُمَّاماً، وهو مقبول. ينظر: «التقريب» (ص ٦٨٢).

وفي الإسناد أيضًا أبو محمد الحضرمي، قال ابن حجر: «قيل: هو أفلح، وإنما فمجهول». ينظر: «التقريب» (ص ٦٧١).

(٣) في الأصل: «عطاء بن محمد»، والتوصيب من «المتنقى»؛ فقد قال: «عن محمد العَامِرِيِّ»، ومحمد بن عمرو بن عطاء العَامِرِي؛ هو شيخ عطاف بن خالد.

(٤) لم أجده مستندا عند غير المصنف، وقد رُوِيَ نحوه مرفوعًا.

١٨٣ - قال أبو همَّامٌ: وحَدَّثَنِي عبدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قال: حَدَّثَنِي عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، قال: «كَانَ يُقَالُ: مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمُسِّي: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ لَمْ يَرَ فِي نَفْسِهِ، وَلَا فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ، وَلَا فِي مَالِهِ مَكْرُوهًا حَتَّى يُمُسِّي وَحَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

١٨٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعِجْلِيُّ، قال: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ، عن يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قال: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ بْنُ [أَبِي]^(٢) صَالِحٍ، عن أَبِيهِ، عن أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِئَةً مَرَّةً حِينَ يُصْبِحُ، وَمِئَةً مَرَّةً حِينَ يُمُسِّي؛ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ»^(٣).

١٨٥ - حَدَّثَنِي أَبُو خُزَيْمَةَ أَحْمَدُ بْنُ الْعَبَّاسِ النَّمَيْرِيُّ، قال: حَدَّثَنِي زَكَرِيَّاءُ بْنُ مَيْمُونٍ - وَكَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ مَرَّاتَيْنِ -،

(١) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

(٢) سقطت من الأصل، وأبُو صالح السمان؛ هو ذُكْوان بن عبد الله.

(٣) أخرجه ابن حبان (٨٥٩)، والحاكم (١٩٣٠) وصححه، والخطيب البغدادي في «تاریخه» (١٦٩/١٢)، جميعهم من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل به، وعنهما بلفظ: «إِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ زَيْدَ الْبَحْرِ» بدلاً من: «مِثْلَ زَيْدَ الْبَحْرِ». وأخرجه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم بإثر الحديث (٢٦٩١)، وغيرهما، من طريق سُمَيٍّ، عن أبي صالح نحوه، وعنهما بلفظ: «فِي يَوْمٍ مِئَةٌ مَرَّةٌ» بدلاً من: «مِئَةٌ مَرَّةٌ حِينَ يُصْبِحُ، وَمِئَةٌ مَرَّةٌ حِينَ يُمُسِّي».

وآخرجه مسلم (٢٦٩٢)، وغيره، من طريق سهيل، عن سمي، عن أبي صالح نحوه، بلفظ: «لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلِ مَا جَاءَ بِهِ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ، أَوْ زَادَ عَلَيْهِ» بدلاً من: «غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَ مِثْلَ زَيْدَ الْبَحْرِ».

إسناد المصنف فيه يوسف بن عبد الرحمن المدنى مولى سكره، ولم أجده فيه جرحاً أو تعديلاً.

قال: حدَّثني [٣٩/ب] عبد الله بن عبد الرحمن بن إبراهيم الأصمُّ، قال: حدَّثني أبي، عن يزيد الرقاشيِّ، عن سعيد بن المسيبِ، قال: لَمَّا احْتَضَرَ أبا بكر الصدِيق رضي الله عنه حَضَرَه نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم؛ فَقَالُوا: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم: زَوْدُنَا زَوْدُنَا؛ فَإِنَّا نَرَاكَ لِمَا بِكَ، قَالَ: كَلِمَاتٌ مَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي جَعَلَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي الْأُفْقِ الْمُبَيِّنِ، قَالُوا: وَمَا الْأُفْقُ الْمُبَيِّنُ؟ قَالَ: قَاعٌ تَحْتَ الْعَرْشِ، فِيهِ رِياضٌ وَأشْجَارٌ وَأَنْهَارٌ تَغْشَاهُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفُ رَحْمَةٍ [أو قَالَ: مِئَةً رَحْمَةً]^(١)؛ فَمَنْ ماتَ عَلَى ذَلِكَ الْقَوْلِ جَعَلَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ.

«اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَبْتَدَأْتَ الْخَلْقَ وَلَا حاجَةَ لَكَ إِلَيْهِمْ؛ فَجَعَلْتُهُمْ فَرِيقَيْنِ؛ فَرِيقًا لِلنَّعِيمِ وَفَرِيقًا لِلسَّعِيرِ؛ فَاجْعَلْنِي لِلنَّعِيمِ، وَلَا تَجْعَلْنِي لِلسَّعِيرِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ خَلَقْتَ الْخَلْقَ فِرَقًا، وَمَيَّزْتَهُمْ قَبْلَ أَنْ تَخْلُقَهُمْ فَجَعَلْتَ مِنْهُمْ شَقِيًّا وَسَعِيدًا وَغَوِيًّا وَرَشِيدًا؛ فَلَا تُشْقِنِي بِمَعَاصِيكَ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَلِمْتَ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ قَبْلَ أَنْ تَخْلُقَهَا فَلَا مَحِيصَ لَهَا مِمَّا عَلِمْتَ، فَاجْعَلْنِي مِمَّنْ تَسْتَعْمِلُهُ بِطَاعَتِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّ أَحَدًا لَا يَشَاءُ حَتَّى تَشَاءُ، فَاجْعَلْ مَشِيتَكَ لِي أَنْ [أَشَاءُ]^(٢) مَا يُقْرِبُنِي إِلَيْكَ زُلْفَى، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْرَتَ حَرَكَاتِ الْعِبَادِ فَلَا يَتَحرَّكُ شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِكَ، فَاجْعَلْ حَرَكَاتِي فِي تَقْوَاكَ، اللَّهُمَّ خَلَقْتَ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ، وَجَعَلْتَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا [٤٠/أ] عَامِلًا [يَعْمَلُ بِهِ]^(٣)؛ فَاجْعَلْنِي مِنْ خَيْرِ الْقِسْمَيْنِ، اللَّهُمَّ

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «جمع الجواب»، و«كنز العمال».

(٢) في الأصل: «تشاء»، والتوصيب من: «جمع الجواب»، و«كنز العمال».

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «جمع الجواب»، و«كنز العمال».

إِنَّكَ خَلَقْتَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَجَعَلْتَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَهْلًا، فَاجْعَلْنِي
مِنْ سُكَّانِ جَنَّتِكَ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَرَدْتَ بِقَوْمٍ الْهُدَى وَشَرَحَتْ صُدُورَهُمْ،
وَأَرَدْتَ بِقَوْمٍ الضَّلَالَةَ وَضَيَّقْتَ صُدُورَهُمْ؛ فَاشْرَحْ صَدَرِي لِلإِيمَانِ
وَزِينْهُ فِي قَلْبِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ دَبَّرْتَ الْأُمُورَ، وَجَعَلْتَ مَصِيرَهَا إِلَيْكَ؛
فَأَحِينِي بَعْدَ الْمَوْتِ حَيَاةً طَيِّبَةً، وَقَرِّبْنِي إِلَيْكَ زُلْفَى، اللَّهُمَّ مَنْ أَصْبَحَ
وَأَمْسَى وَرَجَاوَهُ وَثَقَتْهُ غَيْرُكَ فَأَنْتَ ثَقَتِي وَرَجَائِي، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

قال: وقال أبو بكرٌ: «هذا كُلُّهُ في كتابِ اللهِ ﷺ»^(١).

١٨٦ - حدَّثَنِي القاسمُ بنُ [هاشِمٍ]^(٢)، قال: حدَّثَنَا آدُمُ بْنُ
أبِي إِيَّاسٍ، قال: حدَّثَنَا الْلَّيثُ بْنُ [سَعْدٍ]^(٣)، عنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ،
عَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا حَوْلَ
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِئَةُ مَرَّةٍ كُلَّ يَوْمٍ؛ لَمْ يُصِبْهُ فَقْرٌ أَبَدًا»^(٤).

(١) أخرجه ابن حمْكَانَ في «الفوائد والأخبار والحكايات» (٩) من طريق مجاهد، عن ابن عباس نحوه.

وعزاه السيوطي في «جمع الجوامع» (١٤) (٣٩١-٣٩٠)، والمتفق الهندي في «كنز العمال» (١٢/٥٣٩-٥٤٠) للمصنف في «الدُّعَاء».

إسناده فيه يزيد الرقاشي، وقد سبق الكلام عنه في الرواية [٢١].
وأبو خزيمة بن العباس، وذكرباء بن ميمون، عبد الله بن عبد الرحمن؛ لم أجده لهم ترجمة.

(٢) في الأصل: «هشام»، والصواب ما أثبتته، وقد سبق رواية المصنف عن القاسم بن هاشم، عن آدم بن أبي إياس في الروايتين [١٥٢]، و[١٥٣].

(٣) في الأصل: «سعيد»، والصواب ما أثبتته، كما في «الوابل الصيب».

(٤) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

١٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْيَعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَيْدُ بْنُ الْجُبَابِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُطَيْبِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْجَنَّةَ الَّتِي ظَلَّتْ لَهَا عَرْشُكَ، وَنُورُهَا وَجْهُكَ، وَحَشُوْهَا رَحْمَتُكَ، سَبْعَ مَرَّاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، أَوْ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ؛ أَدْخِلْهُ اللَّهُ يَعْلَمُ الْجَنَّةَ»^(١).

١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعَيِّ، عَنْ رَجُلٍ [٤٠/ب] مِنَ النَّخْعَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَانَ، قَالَ: «مَنْ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَكَ، أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ [لَكَ]^(٢)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا شَرِيكَ لَهُ؛ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ مَا أَحْدَثَ بَيْنَهُمَا، [أَوْ غُفرَ لَهُ مَا أَحْدَثَ بَيْنَهُمَا]^(٣).

= وعزاه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٩/٢)، وابن القيم في «الوابل الصيب» (ص ١٨٧) إلى المصنف.

والإسناد مع إرساله، قال عنه المنذري: «ورواته ثقات إلَّا أَسْدا».

(١) لم أجده مسنداً عن عطاء عند غيره.

وآخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٤٣) مرفوعاً من طريق أنس، دون قوله: «سَبْعَ مَرَّاتٍ»، وفي إسناده مَنْ هو متهم بالكذب.

وفي إسناد ابن أبي الدنيا القاسم بن مُطَيْبِ الْعِجْلِيِّ، قال ابن حبان: «كَانَ مَمْنَ يَخْطُئُ عَمَّنْ يَرْوِي عَلَى قَلْهَ رَوْيَتِهِ؛ فَاسْتَحْقَّ التَّرْكُ لِمَا كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ». ينظر: «المجرورين» (٢٢٦/٢).

والقاسم بن مطيب؛ يروي أَيْضًا عن أنس بن مالك كما في «تهذيب الكمال» (٤٤٨/٢٣)؛ فعلَّ هذا من أخطائه.

(٢) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والذى بعده؛ ليس في الأصل، وأثبته من «المتنقى».

= (٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٢٥٨) عن وكيع، عن سفيان، عن منصور نحوه.

١٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ [سَلَمَةَ]^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [سَبْرَةَ]^(٢)، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِنْ أَفْضَلِ عِبَادِكَ عِنْدَكَ نَصِيبًا فِي كُلِّ خَيْرٍ تَقْسِمُهُ فِي هَذِهِ الْعَدَّةِ؛ مِنْ نُورٍ يُهَدَى^(٣) بِهِ، وَرَحْمَةً تَنْشُرُهَا، وَرِزْقٍ تَبُسْطُهُ، وَبَلَاءً تَدْفَعُهُ، وَشِدَّةً تَرْفَعُهَا، وَفِتْنَةً تَصْرِفُهَا، وَكَانَ إِذَا أَمْسَى قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ»^(٤).

نَّمَّ الْجُزْءُ الثَّانِي مِنَ الْكِتَابِ
بِحَمْدِ اللَّهِ وَغَوْنِيهِ وَإِحْسَانِهِ وَفَضْلِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ، وَحَسِبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



= وأخرجه مُسَدَّد كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤٦٦/٦)، و«المطالب العالية» (١١٤) عن المعتمر، عن منصور نحوه.

وقال البوصيري: «هذا إسناد موقوف ضعيف؛ لجهالة بعض رواته».

وله طريق آخر عن منصور، وليس فيه «عن أبيه»، وقد سبق في الرواية رقم [١٧٥].

(١) في الأصل: «مسلمة»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٢) في الأصل: «سيرة»، والتوصيب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٣) هكذا في الأصل، والجادة «تهدي».

(٤) أخرجه ابن فضيل الضبي في «الدعاء» (٦١) عن حصين، ومن طريق حصين؛ ابن أبي شيبة (٢٨٤٢)، ولكن عند ابن فضيل: «عبد الله بن عمرو» بدلاً من: «ابن عمر».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/٢٦٨_١٣٠٧٩)، وغيره، من طريق حصين، عن عبد الله بن سَبْرَةَ، وليس في إسناده تميم بن سلمة.

وعزاه الهيثمي في «مجامع الزوائد» (١٨٤/١٠) للطبراني، وقال: «ورجاله رجال الصحيح».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسْرٍ بَخِيرٍ يَا كَرِيمٍ

١٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، [عَنْ عُمَارَةَ]^(١)، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ أُشْنِي عَلَيْكَ وَأَحْمَدُكَ، وَأَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَكِسِّبَ عَلَى نَفْسِي سُوءًا، أَوْ أَكِسِّبَهُ عَلَى مُسْلِمٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِاسْمِكَ وَكَلِمَتِكَ التَّامَّةِ مِنَ الشَّرِّ [فِي]^(٢) السَّامَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَأَعُوذُ بِاسْمِكَ وَكَلِمَتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ عِبَادِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ وَكَلِمَتِكَ التَّامَّةِ مِنْ خَيْرِ مَا يُعْطَى، وَخَيْرِ مَا يُسْأَلُ، وَخَيْرِ مَا تُبَدِّي، وَخَيْرِ مَا تُخْفِي، وَأَعُوذُ بِاسْمِكَ وَكَلِمَتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا جَاءَ^(٣) بِهِ اللَّيْلُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْعَوْنُ عَلَى كُلِّ لَوْنٍ شَدِيدٍ، أَوْ هَوْلٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ

(١) في الأصل: «ابن عمار»، والتوصيب من كتب التراجم؛ فإن عماراً بن القعقاع يروي عن أبي زرعة هرم بن عمرو بن جرير.

(٢) طمس في الأصل، وأثبته من «المتنقى».

(٣) في «المتنقى»: «دجي».

الكَسْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ
مِنَ الْجَحْرِ [٤١/ب] بَعْدَ الْكَوْرِ^(١)، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحِيَا
وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اللَّهُمَّ اجْعَلِ اللَّيلَ
وَالنَّهَارَ يَخْتَلِفَا عَلَيَّ بِرَحْمَتِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ وَفَضْلِكَ وَعَطَائِكَ
وَرِضْوَانِكَ وَرِزْقِكَ وَبَرَكَتِكَ وَنَافِلَتِكَ، وَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ،
وَلَا تُفْقِرْنِي إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ، رَبِّ لَكَ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ، وَلَكَ مُلْكُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذَا الْيَوْمِ، وَخَيْرٌ مَا بَعْدَهُ،
وَخَيْرٌ مَا كَانَ قَبْلَهُ، رَبِّ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شِئْتَ،
رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ قَدْرُ لِي خَيْرًا، وَيَسِّرْ لِي خَيْرًا، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ
لِقَائِكَ^(٢).



(١) قال الترمذى بعد الحديث (٣٤٣٩): «هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، إنما يعني الرجوع من شيء إلى شيء من الشر».

(٢) لم أجده مسنداً عند غير المصنف.

وأخرج مسدد كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥٠٦/٦)، و«المطالب العالية» (١٤٦/١٤) من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن كعب: «أنه وجد في التوراة...» وذكر طرفاً من هذا الأثر، وهذا الأثر موجود في «المنتقى»، وعزاه المرتضى الزبيدي في «إتحاف» (١١٢/٥-١١٣) للمصنف في «الدُّعَاء»، وقد ذكر نصه كاملاً في الدراسة.

١٩- ما يقولُ الرَّجُلُ عِنْدَ النَّوْمِ

١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْشَمٌ، عَنْ حَاجَاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعَيٍّ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرَّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: «بَا سَمِّكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا»، إِذَا اسْتَيقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَمَاتِنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(١).

١٩٢ - حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيْشَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَادٍ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَوَاءِ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ حَفْصَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [أ/٤٢] وَسَلَّمَ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَضْجَعِهِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ وَقَالَ: «رَبِّنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»^(٢).

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٦٦) عن حاجاج به.

وأخرجه البخاري (٧٣٩٥)، وغيره، من طريق شيبان به.

والإسناد رجاله ثقات، والحجاج بن محمد؛ هو المصيصي، وشيبان؛ هو ابن عبد الرحمن النحوي، ومنصور؛ هو ابن المعتمر، وربعي؛ هو ابن حراش.

(٢) حديث حسن ...

أما حديث البراء رضي الله عنه:

فقد أخرجه ابن حبان (٥٥٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠)، كلاهما من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البراء به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢١٥/٨)، وغيرهما، من طريق سفيان عن أبي إسحاق به، وقال أبو نعيم: «صحيح ثابت من حديث البراء».

١٩٣ - حدثنا زهير بن حرب، عن الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأوانا، فكم

= وأخرجه غيرهم من طرق أخرى عن البراء، ولكن عندهم واسطة بين أبي إسحاق والبراء.

فآخرجه الترمذى (٣٣٩٩) بواسطة أبي بُردة، ثم قال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، ثم ذكر أن أبو إسحاق رواه عن البراء بدون واسطة، ورواه بواسطة رواة آخرين.

وآخرجه أحمد (١٨٦٦٠)، والترمذى في «السائل المحمدية» (٢٥٥)، بواسطة عبد الله بن يزيد الأنصارى، ورجح الترمذى كما في «ترتيب علل الترمذى الكبير» (ص ٣٦٠) هذه الرواية، وذكر أنها أقرب الروايات إلى الصواب وأصح، وقوى ذلك بالرواية التي أخرجها النسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٠)، عن أبي عبيدة ورجل آخر، وقال: «فلعل الرجل أن يكون عبد الله بن يزيد».

وحسن الحديث ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٥١/٣) بعد أن أخرجه من طريق الطبرانى في «الدعاء».

أما حديث أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها:

فقد أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٠٥٨) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب به. وأخرجه أحمد (٢٦٤٦٢)، وابن أبي شيبة (٣١٢٨٠)، عن يزيد بن هارون به، وزاد أحمد في آخره: «ثلاثًا»، ومن طريق يزيد بن هارون؛ أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٧)، وزاد في آخره أيضًا: «ثلاث مرات».

وآخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٠٣٤) من طريق حماد نحوه.

وآخرجه أبو دود (٥٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٨)، بواسطة معبد بن خالد بين عاصم بن بهلة وسواء الخزاعي.

وذكر ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤٩/٣) -بعد أن حسن الحديث- أن الرواية التي بواسطه معبد أرجح.

والحديث له طريق آخر عن أنس بن مالك رضي الله عنه سيأتي في الرواية رقم [٢٠٨].

[مِنْ]^(١) لَا كَافِيٌ لَهُ وَلَا مُؤْوِيٌ^(٢).

١٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ [سَعْدٍ بْنِ]^(٣) غُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ^(٤) وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجَعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلِّ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أُمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَاهْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، وَتَوَكَّلْتُ عَلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَمْنَتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنِيَّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ؛ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»^(٥).

١٩٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

(١) في الأصل «معز»، والتصوير من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه عبد بن حميد (١٣٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣١٨)، كلاهما من طريق الحسن بن موسى.

وأخرجه مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذى (٣٣٩٦)، وغيرهم، من طريق حماد به.

وإسناد المصنف رجاله ثقات.

(٣) في الأصل: «سعید عن»، والتصوير من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٤) هكذا بالأصل.

(٥) أخرجه مسلم (٢٧١٠)، والترمذى (٣٥٧٤)، وغيرهما، من طريق جرير به.

وأخرجه البخاري (٢٤٧)، وغيره، من طريق منصور به.

وعندهم زيادة قول: «لَا مَلْجَأًا وَلَا مَنْجَىٰ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ»، بعد قول: «ورغبة إليك».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٢٣)، والروياني في «مسنده» (٣١٤)، من طريق آخر عن البراء بلفظ روایة المصنف.

أَوْ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةٍ إِزَارَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقْقَهُ [٤٢/ب] الْأَيْمَنَ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنْبِيَ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي مُسْكُنٌ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا حُفِظَ^(١) بِالصَّالِحُونَ^(٢).

١٩٦ - حَدَّثَنَا [أَبُو خَيْشَمَةً]^(٣)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عُمَرِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ نَقُولُهُنَّ عِنْدَ النَّوْمِ مِنَ الْفَزَعِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ غَضَبِهِ وَعَقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ».

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُعَلِّمُهَا مَنْ بَلَغَ مِنْ وَلَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَبْلُغْ كَتَبَهَا وَعَلَّقَهَا عَلَيْهِ^(٤).

(١) هكذا بالأصل، وهي في مصادر التخريج: «تحفظ» بوجود حرف التاء في أول الكلمة.

(٢) أخرجه النسائي في «الكتيري» (١٠٧٣٨)، وابن ماجه (٣٨٧٤)، وغيرهما من طريق عبيد الله بن عمر به.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، وغيرهما، من طريق عبيد الله بن عمر به، ولكن عندهما في الإسناد زيادة: «عن أبيه» بين سعيد المقبري، وأبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٠)، وغيره، من طريق مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

وإسناد ابن أبي الدنيا؛ رجاله ثقات، ولكن يوجد سقط من الناسخ في أول الإسناد، فلم يذكر شيخ ابن أبي الدنيا، ولا شيخ شيخه؛ لأن ابن أبي الدنيا يروي عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بواسطة راوين، والذي يدل على أن هذا سقط من الناسخ: أنه يقول في أول كل إسناد: حدثنا عبد الله - وهو ابن أبي الدنيا -، قال: حدثنا... ، ولكنه في هذا الإسناد بدأ بقول: حدثنا عبيد الله بن عمر.

(٣) في الأصل: «أبو حنيفة» وهو تصحيف.

(٤) أخرجه المصنف في «العيال» (٦٥٦) عن أبي خيصة زهير بن حرب وإسحاق بن إسماعيل، =

١٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ رَجُلٍ مِّنْ بَنِي حَنْظَلَةَ، عَنْ [شَدَّادٍ]^(١) بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُّسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ فَيَقِرُّ أَسْوَرَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ هَذِهِ؛ إِلَّا وَكَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ مَلْكًا لَا يَدْعُ شَيْئًا يَقْرُبُهُ حَتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ»^(٢).

١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ [بْنُ]^(٣) طَالِبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، [٤٣/١٥] عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَيقَظَ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي

= عن يزيد بن هارون به، ومن طريقه عن أبي خيثمة؛ أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٩٨)، وفي «الأسماء والصفات» (٤١٣).

وآخرجه أحمد (٦٦٩٦) عن يزيد بن هارون به.

وآخرجه الترمذى (٣٥٢٨) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق به، وقال: «هذا حديث حسن غريب».

وآخرجه غيرهم بدون ذكر فعل ابن عمر رضي الله عنهما.

وفي جميع مصادر التخريج: «بِسْمِ اللَّهِ» بدون قول: «الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ». وحسن الحديث ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١١٨/٣).

(١) في الأصل: محمد، والتوصيب من مصادر التخريج، وقد سبق نفسُ الإسناد في الرواية رقم [١٤٧]، وقد أخرج الترمذى هذا الحديث والحديث المذكور في الرواية رقم [١٤٧] بإسناد واحد.

(٢) أخرجه الترمذى إثر الحديث (٣٤٠٧)، والنمسائي في «الكتاب» (١٠٧٥٩)، كلاهما من طريق الجريري به، وعند النمسائي: «عن رجلين» بدلاً من: «عن رجل».

قال النووي في «الأذكار» (ص ٩٣): «إسناده ضعيف، ومعنى هب: انتبه وقام».

(٣) في الأصل: «عن أبي»، والتوصيب ما ثبته، كما في رواية المصنف الأخرى، ورواية ابن حبان، والمصنف يروي عن عبد المتعال بن أبي طالب، عن عبد الله بن وهب، كما سبق في الروايتين رقم [٨٣] و[١٦٦].

أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْمًا، وَلَا تُزْغِ
قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ
الْوَهَابُ»^(١).

١٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعاوِيَةُ بْنُ
عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ [سَعْدٍ]^(٢)، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عُمَارَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا
تَعَارَّ مِنَ اللَّيلِ قَالَ: «يَا مُبْتَدِئَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»^(٣).

٢٠٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفيَانُ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،
عَنْ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْتَخِدُهُ
خَادِمًا؛ فَقَالَ: «أَفَلَا أَدْلُكَ -أَوْ: أَعْلَمُكَ- مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكِ؟
إِذَا أُوْتِتِ إِلَى فِرَاشِكِ فَسَبِّحِي اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرِي وَاحْمَدِي».

(١) أخرجه المصنف في «التهجد وقيام الليل» (٣٢٧).

وأخرجه ابن حبان (٥٥٣١) من طريق عبد المتعال به.

وأخرجه النسائي في «الكبير» (١٠٨١١) من طريق ابن وهب به.

وأخرجه أبو داود (٥٠٦١)، والحاكم (٢٠٠٧) وصححه، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب به.

وحسَنَ الحديثَ ابْنُ حِجْرٍ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (١١٩/١)، وَقَالَ عَنِ الإِسْنَادِ: «وَرَجَالَهُ
رَجَالٌ الصَّحِيفَ إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدٍ؛ فَإِنَّهُ مَصْرِيٌّ مُخْتَلِفٌ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سَعِيدٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ الْمَصْنُوفِ الْأُخْرَى، وَكُتُبِ التَّرَاجِمِ.

(٣) أخرجه المصنف في «التهجد وقيام الليل» (٣٢٨).

وَالْإِسْنَادُ فِيهِ رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ؛ وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ. يَنْظَرُ: «الْتَّقْرِيبُ» (ص٢٠٩).

وَفِيهِ الْقَعْقَاعُ بْنُ عُمَارَةَ؛ وَهُوَ فِي كُتُبِ التَّرَاجِمِ يَرْوَيُ عَنْ أَبِيهِ، وَلَكِنَّ لَمْ أَجِدْ فِيهِ
جَرْحًا وَلَا تَعْدِيَّاً.

قال سفيان : «أَحَدُهُمَا [أَرْبَعًا]^(١) وَثَلَاثَيْنَ» .

قال عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ : «فَلَمْ أَدْعُهَا مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّهُ» ،
قَالُوا لَهُ : [٤٣/ب] وَلَا لَيْلَةَ صِفْيَنَ؟ قَالَ : «وَلَا لَيْلَةَ صِفْيَنَ»^(٢) .

٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامَ الْجُمَحِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّهُ قَالَ : «خَصَّلْتَانِ مَنْ تَخَصَّلُهُمَا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَهُمَا يَسِيرُ ، وَمَنْ يَفْعَلُهُمَا قَلِيلٌ» : يُسَبِّحُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ خَمْسِينَ ، وَيَحْمَدُ خَمْسِينَ ، وَيُكَبِّرُ خَمْسِينَ ؛ فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِئَةً بِاللُّسُانِ ، وَفِي الْمِيزَانِ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ ، إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ يُسَبِّحُ ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ ، وَيَحْمَدُ ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ؛ فَذَلِكُمْ مِئَةُ بِاللُّسُانِ وَأَلْفُ فِي الْمِيزَانِ ، فَأَيُّكُمْ يُخْطِئُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ الْفَيْنِ وَخَمْسَ مِئَةِ خَطِيئَةٍ» ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ لَا نُحْصِي هَذَا؟ قَالَ : «يَأْتِي أَحَدُكُمُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ ذَلِكَ ؛ فَيُذَكِّرُهُ حاجَةً كَذَا وَحاجَةً كَذَا ؛ فَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَضْبِعَهُ ذَكَرَ حاجَةً كَذَا وَحاجَةً كَذَا» .

قال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : «فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَّهُ [يَعْقِدُهُنَّ]^(٣) بِأَصَابِعِهِ»^(٤) .

(١) في الأصل : «أربع» .

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٦٢) ، ومسلم (٢٧٢٧) ، وغيرهما ، من طريق سفيان بن عيينة به .

(٣) في الأصل : «يَعْقِدُهُنَّ» ، والتصويب من مصادر التخريج .

(٤) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٨٩) ، وقوم السنة في «الترغيب والترهيب» (٧٣٧) ، كلامهما من طريق عطاء بن السائب نحوه .

وعند الطحاوي بلفظ : «يُسَبِّحُ الْعَبْدُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيَهْلِلُ عَشْرًا ؛ فَذَلِكَ ثَلَاثُونَ ، وَهِيَ خَمْسُونَ وَمِئَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ» .

٢٠٢ - حدثنا أبو خيثمة، عن أبي معاوية، عن عبيد الله بن الوليد، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفرُ الله [الذي لا إله إلا هو]^(١) الحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ؛ كَفَرَ اللَّهُ [٤٤/٤٤] ذُنُوبَهِ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(٢).

٢٠٣ - حدثني سلمة بن شبيب، قال: حدثني الحميدى، عن سفيان، قال: سمعت عبيد بن [أبي]^(٣) مرزوق، قال: «من فرأ عنده مئامه: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الأعراف]: ٥٤؛ بسط عليه ملك جناحه، وعوفي من السرقة»^(٤).

= وعند قوام السنة نحو رواية الطحاوى، ولكن عنده بلفظ: «يكبر» بدلاً من: «يهلل». وفي إسناد رواية الطحاوى قال: «عبد الله بن عمر -أو: عمرو-». وقد أخرجه أبو داود (٥٦٥)، والترمذى (٣٤١٠)، وقال: «حسن صحيح»، والنمسائى (١٣٤٨)، وغيرهم، من طريق عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو. وإنسان ابن أبي الدنيا فيه محمد بن سلام الجمحى، قال صالح جزرة: «صدوق». ينظر: «تاریخ بغداد» (٢٧٨/٣).

وعطاء بن السائب وإن كان قد اخالط فإن حماد بن سلمة قد سمع منه قبل الاختلاط، كما ذكر يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٨٤/٣).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من رواية البيهقي من طريق المصنف.

(٢) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٦) من طريق المصنف به.

وأخرجه أبو يعلى في «مسند» (١٣٣٩) عن أبي خيثمة زهير بن حرب به.

وأخرجه الترمذى (٣٣٩٧)، وغيره، من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير بسياق أطول، وقال: «حديث غريب».

وذكر ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٦٨/٣) أن الحديث غريب، وأن عبيد الله بن الوليد الوصافى، وشيخه عطية العوفي ضعيفان.

(٣) سقطت من الأصل، وأثبتها من كتب التراجم.

(٤) لم أجده مُسندًا عند غير المصنف.

٤٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ -، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ -يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ-، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَتَبَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه كِتَابًا قَالَ: أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا أَخْذَتَ مَضْبَعَكَ فَقُلْ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَكَلِمَاتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا أَنْتَ آخْذُ بِنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْتَ تَكْشِفُ الْمَغْرَمَ وَالْمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لَا يُهْزِمُ جُنْدُكَ، وَلَا يُخْلِفُ وَعْدَكَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدْدِ مِنْكَ الْجَدُّ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ»^(١).

= وعزاه السيوطي في «الدر المنشور» (٤١٨/٦)، والغَزِي في «حسن التنبية» (٢/٨٥) إلى أبي الشيخ، وعنهما ذكر الآية إلى آخرها.

(١) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٧٠) من طريق المصنف به. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٧٩)، وفي «الدعاء» (٢٣٨) من طريق هشام بن عمارة به.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥٢)، والنسائي في «الكبري» (١٠٧١٣)، وغيرهما، من طريق أبي إسحاق السبيعي الهمداني، عن الحارث بن عبد الله الأعور، وأبي ميسرة عمرو بن شرحيل، عن علي رضي الله عنه.

وعزاه السيوطي في «الدر المنشور» (٦/١٨٠)، وفي «جمع الجوامع» (١٨/٤٩٦)، والمتقي الهندي في «كتن العمال» (١٥/٥٠٩-٥١٠) للمصنف في «الدعاء». وإن ساد ابن أبي الدنيا فيه حماد بن عبد الرحمن، قال الهيثمي في «مجمل الروايد» (١٢٤/١٠) بعد أن عزا الحديث للطبراني: «وفيه حماد بن عبد الرحمن الكوفي، وهو ضعيف».

وإن ساد أبي داود والنسائي؛ حسن كما ذكر ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/٣٨٥). وقد أشار البيهقي بعد روايته للحديث من طريق ابن أبي الدنيا؛ إلى ضعف هذا الطريق مع صحته من الطريق الآخر، فقال: «وقد رُوينا هذا في باب الكلام من حديث عمَّار بن رُزِيق، عن أبي إسحاق عن الحارث وأبي ميسرة، عن علي رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرُ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثَ حَدَّثَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخْذَ مَضْجَعَهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاها، إِنِّي أَحِيَّهَا فَاحْفَظْهَا، وَإِنِّي أَمَتَهَا» [٤٤/ب] فَاغْفِرْ لَهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ، فَقَالَ [لَهُ] ^(١) رَجُلٌ: سَمِعْتَ هَذَا مِنْ ^(٢) عُمَرَ؟ فَقَالَ: مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ؟ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣).

٢٠٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي [عُمَيْرٍ] ^(٤) قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ،

= وهو إسناد صحيح؛ فأبُو ميسرة عمرو بن شرحبيل من الثقات، ومن دونه كلهم ثقات، وكان أباً إسحاق سمعه منها ومن أبيه، إن كان حماد بن عبد الرحمن حفظه، والله أعلم».

(١) في الأصل: «لي»، والتصويب من مصادر التخريج، وهو ما يدل عليه السياق.

(٢) في الأصل زيادة كلمة: «ابن» في هذا الموضع، وهي مقصومة في المتن؛ لأن القائل هو ابن عمر، والسؤال إليه، وجوابه واضح فيه أنَّ السؤال عن عمر، وقد نبه أبو العباس القرطبي على وقوع هذا الخطأ في بعض النسخ، فقال في «المفہوم» لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم «٤١/٧»: «وقول الرجل لابن عمر: سمعت من ابن عمر؟ فقال: من خير من ابن عمر؛ هكذا رواه السَّمْرُقْنَدِي بزيادة "ابن" في الموضعين، وهو وهم؛ لأنَّ القائل: سمعت من خير من عمر، هو ابن عمر لا عمر، وكذلك رواية الجماعة، وهو الصحيح».

(٣) أخرجه أحمد (٥٥٠٢) عن محمد بن جعفر به، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٢٥).

وآخرجه مسلم (٢٧١٢)، وغيره، من طريق غندر عن شعبة به.

والحديث له طريق آخر سيأتي في الرواية رقم [٢١٠].

(٤) في الأصل: «عمر»، والصواب ما أثبتُه، كما في رواية المصنف الأخرى، وكتب التراجم.

قال: حَدَّثَنِي [جُنَادَةٌ]^(١) بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَعَارَ مِنَ اللَّيلِ فَقَالَ حِينَ يَسْتَيقِظُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، ثُمَّ دَعَا اسْتُحِيْبَ لَهُ، فَإِنْ عَزَمَ فَقَامَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّى تُقْبِلَتْ صَلَاتُهُ»^(٢).

٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ مُوسَى الطَّائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ أَبْو مُحَمَّدٍ، قَالَ: «إِذَا أَوَى الْعَبْدُ إِلَى فِرَاشِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُنْسِنِي ذِكْرَكَ، وَلَا تُؤْمِنِي مَكْرُوكَ، وَلَا تَجْعَلْنِي مِنَ الْغَافِلِينَ، وَنَبْهَنِي لِأَحَبِّ السَّاعَاتِ إِلَيْكَ، أَذْكُرُكَ فَتَذَكَّرُنِي، وَأَدْعُوكَ فَتَسْتَجِيبُ لِي، وَأَسْأَلُكَ فَتُعْطِينِي، وَأَسْتَغْفِرُكَ فَتَغْفِرُ لِي؛ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا يُنَبِّهُ، وَإِنْ هُوَ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَسَيَنَلْ ذَلِكَ، وَإِلَّا

(١) في الأصل: «جبار»، والصواب ما أثبته كما في رواية المصنف الأخرى، وكتب التراجم.

(٢) أخرجه المصنف في «التهجد وقيام الليل» (٣٢٦) بهذا الإسناد، وعطف متنه على الحديث الذي قبله (٣٢٥)، فقال: «حدثني محمد بن الحسين، حدثنا عبد الرحمن أبو سعيد الدمشقي دحيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني أبو عمرو الأوزاعي...». وذكر نحوه.

والإسناد المذكور؛ فيه شيخ المصنف عبد الكريم بن أبي عمير، وهو فيه جهالة، كما قال الذهبي في «الميزان» (٦٤٤/٢).

والإسناد الآخر فيه شيخ المصنف محمد بن الحسين بن عبيد البرجلاني، قال إبراهيم الحربي: «ما علمت إلَّا خيراً». ينظر: «تاريخ بغداد» (٥/٣).

والحديث أخرجه البخاري (١١٥٤)، وغيره، من طريق الوليد بن مسلم نحوه.

صَعِدَ الْمَلَكُ [٤٥/أ] فَصَلَّى، ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ مَلَكًا آخَرَ فَيَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكَانَتْ صَلَاةُ الْأَمْلَاكِ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ^(١).

قال: «وَحَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ مُعْتَمِرَ بْنَ سَلِيمَانَ حَدَّثُهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَ اللَّهِ»^(٢).

٢٠٨ - حَدَّثَنَا رَجَاءُ بْنُ [مُرَجَّحَى]^(٣) بْنِ رَافِعٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عِذَابَكَ يَوْمَ تَبَعَثُ عِبَادَكَ»^(٤).

٢٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّعْبَيِّ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِهِ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آخِرَ مَا يَقُولُ

(١) لم أجده مُسندًا عند غير المصنف.

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (١١٠/٥) للمصنف في «الدعاة»، وذكر الزبيدي إسناده ومتنه، وتصحّف في المطبوع لفظ: «فسيل» إلى: «فسأل».

(٢) قال الزبيدي في «الإتحاف» (١١٠/٥) بعد ذكره للأثر: «قال أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَحَدَّثَنِي أَخِي، أَنَّ مُعْتَمِرَ بْنَ سَلِيمَانَ حَدَّثُهُمْ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ مُوسَى، قَالَ: وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا».

(٣) في الأصل: «مرجان»، والتصويب من كتب التراجم

(٤) أخرجه تمام في «فوائد» (١٣٨٨) من طريق محمد بن بكار به.

وآخرجه البزار في «مسنده» (٧٢٧٥)، والطبراني في «الدعاة» (٢٥١)، وغيرهما، من طريق سعيد بن بشير به.

وعزاه الزبيدي في «الإتحاف» (١١٠/٥) للمصنف في «الدعاة».

وقد سبق تحرير الحديث من طريق حفصة والبراء رض في الرواية رقم [١٩٢].

وعزاه الهيشمي في «مجمع الزوائد» (١٢٣/١٠) إلى البزار، وحسن إسناده. وإنسانده فيه سعيد بن بشير، قال ابن حبان عن روايته عن قتادة: «وَكَانَ رَدِيءُ الْحَفْظِ فَاحْشَ الخَطَأَ، يَرْوِي عَنْ قَتَادَةِ مَا لَا يَتَابَعُ عَلَيْهِ». ينظر: «المجرورين» (١/٥٩٠)

حين ينام وهو واسِعٍ يَدَه على خَدِّه اليماني: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، مُنْزَلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذُ بِنَاصِيَّتِهِ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدِّينَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ»^(١).

٢١٠ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ -يَعْنِي: ابْنَ الْمُفَضَّلِ-، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ -يَعْنِي: [الْحَدَّازَ]^(٢)-، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ [٤٥/ب] قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَتَوَفَّاهَا، لَكَ مَمَاتُهَا

(١) أخرجه النسائي في «الكتاب» (١٠٧٣٥)، والأجري في «الشريعة» (٦٧٧)، كلاهما من طريق جرير به، وعنهما في الإسناد زيادة: «عن مطرف» بين جرير والشعبي. وأخرجه أبو يعلى كما في «المطالب العالية» (١٣/٨٧٨) من طريق السري بن إسماعيل عن الشعبي به.

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢١/١٠) إلى أبي يعلى، ثم قال: «وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك».

وإسناد ابن أبي الدنيا منقطع؛ لأن رواية الشعبي عن عائشة مرسلة. ينظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٥٩).

وقد سبق تخریج الحديث بسياق أطول عن أبي هريرة في الرواية رقم [٨٠]. والجزء المذكور في هذه الرواية؛ له شاهد عن أبي هريرة في صحيح مسلم، وقد سبق الكلام عنه في تخریج الرواية الأخرى.

وحدثت أبي هريرة أخرجه المصنف أيضًا كما في «المنتقى»، ولكن لم أجده في الأصل الخططي، وقد ذكرته في الدراسة، في المبحث الخاص بالأحاديث والآثار المنسوبة للمصنف في «الدعاء»، وليس في الأصل الخططي.

(٢) في الأصل: «الجدا»، والتوصيب من مصادر التخریج وكتب التراجم.

وَمَحِيَاهَا، اللَّهُمَّ إِنْ تَوَفَّهَا فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَحْيِيْهَا فاحفَظْهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الْعَافِيَةَ؛ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِّنْ وَلَدِهِ: يَا أَبَّةً^(١): كَانَ عَمْرُ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: بَلْ خَيْرٌ مِّنْ عَمْرٍ كَانَ يَقُولُ هَذَا^(٢).



(١) قول: «يا أَبَّة» لغة في «يا أَبِي»، عُوضت التاء من ياء المتكلّم مع كسر التاء، ويجوز ضمّها وفتحها، ويجوز أن تكون هاءً: «يا أَبَّة» ويكون أصلها: «يا أَبَّت» أبدلت التاء من ياء المتكلّم، ووقف عليها بالهاء. ينظر: «الكتاب» لسيبوويه (٢١٠-٢١٣)، و«أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» (٤/٣٧-٣٩)، و«معجم القراءات» لعبد اللطيف الخطيب (٤/١٧٢-١٧٧).

وهذه الفائدة وقفتُ عليها في تحقيق القطعة المشار إليها من «المعجم الكبير».

(٢) أخرجه النسائي في «الكتاب» (١٠٧٤٣)، والبزار في «مسنده» (٦١٦٨)، والطبراني في «الكتاب» -قطعة من الكتاب- (١٤٠٨٠_٢٩٩/١٣)، جميعهم من طريق بشر بن المفضل به.

وآخرجه ابن حبان (٥٥٤١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٦٧٦)، كلاهما من طريق إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء، وعنهما في آخريه: «قال: فظننا أنه عن النبي ﷺ».

والحديث له طريق آخر قد سبق في الرواية رقم [٢٠٥]، وفيها التصرّح بأنه سمع ذلك من النبي ﷺ.

٢٠- القولُ عند خروجِ الرَّجُلِ من مَنْزِلِه

٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، [قَالَتْ:]^(١) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أُذَلَّ^(٢)، أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظِلَّ أَوْ أَظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهِلَ عَلَيَّ»^(٣).

٢١٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَشِيُّ^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ إِسْحَاقَ [بْنِ]^(٥) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، فَيُقَالُ حِينَئِذٍ: كُفِيتَ، وَوُقِيتَ، وَيَنْتَهِي لَهُ الشَّيْطَانُ»^(٦).

(١) فِي الأَصْلِ: «قَالَ».

(٢) «أَزِلَّ» بِالْزَّايِ: مِنَ الزَّلَلِ، و«أُذَلَّ» بِالْذَّالِ مِنَ الذَّلِ. يَنْظُرُ: «نَتْائِجُ الْأَفْكَارِ» (١٦٢/١).

(٣) أَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٨٨٩) عَنْ جَرِيرِ نَحْوِهِ، وَمِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ؛ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٥٤٨٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسَّنْنِ الْكَبِيرِ» (١٠٣٠٩).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٠٩٤)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٣٤٢٧)، وَابْنِ مَاجَهَ (٣٨٨٤)، وَغَيْرِهِمْ، جَمِيعَهُمْ مِنْ طُرُقِ عَنْ مَنْصُورٍ نَحْوِهِ. وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ».

(٤) قَبْلَ قَوْلٍ: «حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْقَرَشِيُّ»؛ قَالَ: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ»، وَهَذَا خَطَأٌ مِنَ النَّاسِخِ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ الْمَصْنُفِ الْأُخْرَى.

(٥) فِي الأَصْلِ: «عَنْ»، وَالصَّوَابُ مَا أَبْتَهُ، كَمَا فِي رِوَايَةِ الْمَصْنُفِ الْأُخْرَى، وَمَصَادِرِ التَّخْرِيجِ.

(٦) أَخْرَجَهُ الْمَصْنُفُ فِي «الْتَوْكِلِ عَلَى اللَّهِ» (٢٠)، وَلَكِنْ عَنْهُ فِي الإِسْنَادِ «عَنْ أَبْنَاءِ جَرِيرٍ» قَبْلَ قَوْلٍ: «عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ»؛ فَلَعْلُ هَذَا سَقْطٌ مِنَ النَّاسِخِ.

وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٣٤٢٦) عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى الْقَرَشِيِّ بِهِ، وَعَنْهُ أَيْضًا فِي الإِسْنَادِ «عَنْ أَبْنَاءِ جَرِيرٍ»، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ».

٢١٣ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: «إِذَا حَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ، فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، [١٤٦/١] لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، قَالَ الْمَلَكُ: هُدِيَتْ وَخُفِضَتْ وَكْفِيَتْ، قَالَ: فَيَتَّهَّى الشَّيْطَانُ؛ فَيَقُولُ: مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَبْدٍ قَدْ هُدِيَ وَخُفِظَ وَكْفِيَ؟!»^(١).

= وأخرجه أبو داود (٥٩٥)، والنسائي في «الكتاب» (٢٧٠١)، وابن حبان (٨٢٢)، وغيرهم، من طريق الحجاج بن محمد، عن ابن جريج. ذكر الترمذى أنه سأله البخارى عن هذا الحديث؛ فقال البخارى: «حدثوني عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج بهذا الحديث، ولا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة غير هذا الحديث، ولا أعرف له سماعاً منه». ينظر: «ترتيب علل الترمذى الكبير» (ص ٣٦٢).

قال الدارقطنى في «العلل» (١٢/١٣): «رواه عبد المجيد بن أبي رواد، وهو أثبت الناس في ابن جريج، قال: حدثت عن إسحاق، وال الصحيح أن ابن جريج لم يسمعه من إسحاق».

وحسن الحديث ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/١٦٤)، وتعقب على ابن حبان تصحيحة للحديث؛ فقال: «رجاله رجال الصحيح؛ ولذلك صححه ابن حبان، لكن خفيت عليه علته».

قال ابن حجر: «ووُجِدَتْ لِحَدِيثِ أَنْسٍ شَاهِدًا قَوِيًّا لِلْإِسْنَادِ، لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ». ثُمَّ أَخْرَج الشاهد، وهو عن عون بن عبد الله بن عتبة مرفوعاً نحوه. وهذا الشاهد أخرجه المحاملى في «الدعا» (٢)، ومن طريقه؛ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/١٦٦).

(١) أخرجه المصنف في «التوكل على الله» (٢١) بهذا الإسناد، مع اختلاف في بعض الألفاظ، ومن طريقه عبد الغنى المقدسى في «الترغيب في الدعا» (١١٦). وأخرجه معمر بن راشد في «جامعه» - برواية عبد الرزاق - (١١/٣٢-٣٢٧٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/٣٨٩)، كلاهما عن منصور نحوه، ولكن ليس في إسناد معمر عبد الله بن ضمرة.

٢١٤ - حدَّثني عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْيَشْكُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنٍ [بْنٍ]^(١) عَطَاءٌ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ [سُهَيْلٍ]^(٢) بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، التَّكْلَافُ عَلَى اللَّهِ»^(٣).

٢١٥ - حدَّثني عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاؤَدَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ حِينَ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْنِي وَسَلِّمْ مِنِّي»^(٤).

(١) في الأصل: «عن»، والتصويب من رواية المصنف الأخرى، ومصادر التخريج، وكتب التراجم، وقد نبه المزي على هذا الخطأ في ترجمة عبد الله بن الحسين فقال في «تهذيب الكمال» (٤٢٠/١٤) «ووقع في بعض النسخ المتأخرة من كتاب ابن ماجه: عن عبد الله بن حسين، عن عطاء بن يسار. وهو خطأ».

(٢) في الأصل: «سهيل»، والتصويب من المصادر السابقة.

(٣) أخرجه المصنف في «التوكل على الله» (٢٣) به، ومن طريقه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١١٧)، وعلي بن المفضل المقدسي في «الأربعين في فضل الدعاء والداعين» (١٥).

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٨٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٧)، والحاكم (١٩٣٢) وصححه، وغيرهم، جميعهم من طريق حاتم بن إسماعيل به. وحسنه لغيره ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١٦٦-١٦٧/١)، وتعقب على تصحيح الحاكم؛ فقال: «وفي تصحيحة نظر، فإن أبو زرعة ضعف عبد الله بن حسين، وقد تفرد به عن سهيل، لكنه اعتمد بشواهده؛ ولذلك قلت: حسن».

(٤) لم أجده مستندًا عند غير المصنف في قول ذلك عند الخروج من البيت.

وأخرج يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٧٧/١) أن نافع بن جبير بن مطعم دخل على سعيد بن المسيب وهو مريض، فقال له: سل العافية، فإني أظن الشيطان قد كان يغيظه مجلسك من المسجد. فقال ابن المسيب: «اللهم سلمني وسلم مني».

٢١- القَوْلُ عِنْدِ دُخُولِ الْمَسْجِدِ

٢١٦ - حَدَّثَنِي هارونُ بْنُ سفيانَ، حَدَّثَنِي يحيىُّ بْنُ غِيلانَ،
قال : حَدَّثَنَا [ثَابِتُ بْنُ زَهْيرٍ]^(١) الْبَصْرِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا دَخَلْتُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يُقْرَأَ لَكُمْ
صَلَوةُ اللَّهِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ، اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي بَابَ رَحْمَتِكَ،
وَأَغْلُقْ عَنَّا أَبْوَابَ سَخْطِكَ وَعَذَابِكَ، وَاصْرِفْ عَنَّا الشَّيْطَانَ
وَوَسْوَاسَتَهُ»^(٢).

٢١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، [٤٦/ب] قال : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ
الرَّبِيعِ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسْنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ،
عَنْ فَاطِمَةَ الْكُبْرَى، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ :
«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي
أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وَإِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي
ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»^(٣).

= وأخرج ابن عساكر في «تاریخه» (٤٣/١٩١) من طريق آخر عن يحيى بن سعيد قال :
كان أكثر دعاء سعيد بن المسيب الذي كنت أسمع منه : «اللهم سلمني وسلم مني».

(١) في الأصل : «زهير بن ثابت»، والصواب ما أتبته، وهو الذي يروي عن نافع.

(٢) أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من طريق المصنف كما ذكر ابن حجر في
«الغرائب الملقطة من مسند الفردوس» (٢٨٦).

وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٧-٥٤٨) للمصنف، مع
اختلاف في بعض ألفاظه.

وإسناده فيه ثابت بن زهير، قال ابن حبان : «لا يتتابع على حدیثه، كان يخطئ حتى
خرج عن جملة مَنْ يَحْجُجُ بِهِمْ إِذَا انفَرَدُوا». ينظر : «المجرورين» (١/٣٨٤).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٦٦٤) عن قيس بن ربيع به، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» =

٢١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعبَةُ وَزُهَيرُ بْنُ مُعاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حُدَانَ، قَالَ: قَلْتُ لِعَلَقَمَةَ بْنَ قَيسٍ: مَا أَقُولُ إِذَا دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ قَالَ: «تَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَمَلَائِكَتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(١).

٢١٩ - حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَيَقُولَّ: بِاسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا خَرَجْتُ إِلَيْهِ»^(٢).



= (٤٢٣_٤٢٣/١٠٤٣)، وفي «الدعاء» (٤٢٣)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢٨٣/١).

وآخرجه الترمذى (٣١٤) و(٣١٥)، وغيره، من طريق عبد الله بن الحسن، ثم قال الترمذى: «حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهرًا».

وحسَّن ابن حجر الحديث، وقال بعد أن أخرجه من طريق عبد الرزاق: «ورواه هذا الإسناد ثقات، إلَّا أنَّ فيه الانقطاعَ الذي تقدم ذكره».

(١) أخرجه ابن الجعدي في «مسند» (٢٥٢٨) عن زهير به.

وآخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٨٥) من طريق شعبة به. وأخرجه غيرهما من طرق أخرى عن أبي إسحاق به.

(٢) أخرجه المصنف في «التوكل على الله» (٢٢)، ومن طريقه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١١٩).

٤٢- القَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ السُّوقِ

٤٢٠ - حَدَّثَنِي [عَبْدُ اللَّهِ]^(١) بْنُ أَبِي بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَارُ لَنَا يُكَنُّ [أَبَا عُمَرَ]^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ [سَلِيمَانَ بْنَ]^(٣) بُرِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ [أَوْ] السُّوقِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًا فَاجِرَةً، أَوْ صَفَقَةً خَاسِرَةً»^(٤).

٤٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ مَوْلَى بْنِي أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٨١٠) عن أبي الأحوص سلام بن سليم به.

(١) في الأصل: «عيid الله»، والصواب ما أثبته كما في «تاریخ بغداد».

(٢) في الأصل: «أبا عمرو»، والتوصیب من مصادر التخربیج، ومن «التاریخ الكبير».

(٣) سقط من الأصل، وأثبته من مصادر التخربیج.

(٤) أخرجه الرویانی في «مسندہ» (٤٠)، والحاکم (٢٠٠٣)، کلاهما من طریق شعیب بن حرب به، ولكن عند الرویانی «أبا عمر» بدلاً من «أبا عمرو»، وعندھما في أول المتن قول: «بسم الله».

وأخرجه الطبرانی في «الأوسط» (٥٥٣٤)، وابن السنی في «عمل الیوم واللیلة» (١٨١)، کلاهما من طریق محمد بن أبان به.

ومحمد بن أبان الجعفی؛ قال البخاری: «لیس بالحافظ عندهم». ينظر: «التاریخ الأوسط» (٢٥٩/٢).

وإسناد المصنف فيه شیخه عبد الله بن أبي بدر، ترجم له الخطیب البغدادی في «تاریخه» (١١/٨٠)، ولم یذكر فيه جرحاً أو تعذیلاً.

وفي الإسناد أبو عمرو؛ ذکره البخاری في «التاریخ الكبير» (١٧٩/١)، وسماه: محمد أبو عمر، وذكر أول الحديث، ثم قال: «محمد هذا لا يتبع عليه».

عبدُ الكريم بنُ بِشَرٍ، قال: حدَّثني صاحبُ لنا، قال: كان لي حانوتٌ بالشَّامَ على شَطَّ الفُراتِ، قال: فغدوتُ يَوْمَ الْخَمِيسِ ففَتَحْتُ الحانوتَ أنا وَغُلَامٌ لِي نَذْكُرُ اللَّهَ، فخَرَجَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنَ الْفُراتِ عَلَيْهِ ثِيابٌ بِيَضْنٍ، وَعِمَامَةٌ بِيَضْنَاءِ لَاطِئَةً^(١)، حَسَنُ الشَّيْبِ؛ فجاءَ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتُ؟ قَلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ؛ فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُونَ سُوقَكُمْ؟ قُلْنَا: مَرْزُوقَنِينَ بِخَيْرٍ، قَالَ: أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا إِذَا قَلَتْهُ عِشْرِينَ مَرَّةً أَنْفَقَ اللَّهُ لَكُمْ سُوقَكُمْ، وَأَنْفَقَ سِلْعَتَكُمْ، وَكُنْتَ مِنْ صَالِحِي أَصْحَابِكُمْ؟ قَلْتُ: بِلِي، قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُهُمْ أَحَدٌ غَيْرُكَ. قَالَ: قُلْ هَذِهِ عِشْرِينَ مَرَّةً؛ فَإِنَّكَ إِذَا قَلْتَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ قَالَ لَكَ الْمَلَكُ: كَبِيرًا، وَإِذَا قَلْتَ: كَبِيرًا؛ أَمَّنَ الْمَلَكُ عَلَيْهِ دُعَائِكَ، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ نَظَرَ فِيمَا أَرَى أَحَدًا.

قال مَهْدِيٌّ: حدَّثني صاحبُ لي [٤٧/ب] عن هذا الرَّجُلِ، قال: كنتُ أَخْرُجُ مِنَ الْبَيْتِ وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ شَيْءٌ؛ فَأَدْعُو [بِهِذا]^(٢) الدُّعَاءِ فَأَرْجُعُ وَفِي الْبَيْتِ أَشْيَاءَ غَيْرُ وَاحِدَةٍ، فَأَقُولُ: يَا هَلَاهُ^(٣)، أَنَّى لَكُمْ هَذَا؟ فَيَقُولُونَ: شَيْءٌ آتَانَا اللَّهُ إِيَّاهُ^(٤).

(١) لاطئة: لازقة. ينظر: «لسان العرب» (١٥٣/١).

(٢) سقط حرف الذال من الأصل، ففي الأصل: «بها».

(٣) هكذا بالأصل، ووُجِدَتْ هَذِهِ الْلَفْظَ فِي أَثْرٍ أَخْرَ في «تارِيخِ ابنِ معِين» - روایة ابنِ محْرَز - (٢٢٧/٢)، وَأَيْضًا فِي أَثْرٍ أَخْرَ في «المجالسة» (١٨٣٩).

(٤) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

٢٣ - القَوْلُ فِي الْمَرَضِ

٢٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ [عَبْدِ اللَّهِ]^(١) بْنِ زُرَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: عَادَنِي أَبُو الْحَكَمَ وَأَنَا مَرِيضٌ؛ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَثَابِتٌ عَلَى أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ؛ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّسُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَشْتَكِي، فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَّتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلَائِكَ، وَخُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ»^(٢).

٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَصِيرُ التَّمَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ ٍسَافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَسْنِ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أُخِرُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ، مَنْ تَكَلَّمُ بِهِ فَيُؤْلَى مَضِيقَهُ مِنْ مَرَضِهِ نَجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ؟»، قَالَ: قَلْتُ: بِلِيْ بِأَبِي وَأَمْمِي أَنْتَ، قَالَ: «فَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَصْبَحْتَ لَمْ تُمِسِّ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ لَمْ تُصِبْخُ، وَإِنَّكَ إِذَا قَلْتَ ذَلِكَ فِي أَوْلَى مَضِيقَكَ مِنْ مَرَضِكَ

(١) في الأصل: «عيid الله»، والتوصيب من كتب الترجم، ورواية المصنف الأخرى.

(٢) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (٣٠) بنفس الإسناد، ولكن صيغة الدعاء فيها التخيير بدلاً من العطف فقال: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكُ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، أَوْ صَبْرَكَ عَلَىٰ لَائِكَ، أَوْ خُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَى رَحْمَتِكَ».

وأخرجه القضايعي في «مسند الشهاب» (١٤٧٠) من طريق يوسف بن عطية به . قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٥١٨/١): «أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بسند ضعيف». والإسناد فيه يوسف بن عطية الصفار، قال ابن حبان: «كان ممن يقلب الأحاديث ويلزق المتون الم موضوعة بالأسانيد الصحيحة، ويحدث بما لا يجوز الاحتجاج به بحال». ينظر: «المجري وحق» (٥٨٠/٢).

نَجَّاكَ اللَّهُ مِنَ النَّارِ؛ أَنْ تَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُحْيِي وَيُمْتِتْ وَهُوَ حَيٌّ
لَا يَمُوتُ، سُبْحَانَ [٤٨/١] رَبِّ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا
طَيْبًا مُبَارَكًا فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، كَبِيرِيَاءُ رَبِّنَا وَجَلَالُهُ
وَقُدْرَتُهُ بِكُلِّ مَكَانٍ، اللَّهُمَّ إِنْ أَنْتَ أَمْرَضْتَنِي لِتَقِضَ رُوحِي فِي مَرَضِي
هَذَا فَاجْعَلْ رُوحِي فِي أَرْوَاحِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى؛ فَإِنْ مُتَّ
فِي مَرَضِكَ ذَلِكَ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ وَالْجَنَّةِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ اقْتَرَفْتَ دُنْوِيَاً
تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلُدُ بْنُ مَرْوَانَ الْيَحْمَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى الْأَعْرَجُ،
عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: عَلِمَ جِبْرِيلُ عليه السلام
رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام هَذَا الدُّعَاءَ، وَعَلِمَهُ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام أَبَا هُرَيْرَةَ - وَكَانَ

(١) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (١٥٦)، بنفس الإسناد، ولكن في المتن زيادة بعد قول: «سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى»، ولفظ الزيادة: «وَبِاعِدْنِي مِنَ النَّارِ كَمَا باعَدْتُ أُولَئِكَ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى».

وأخرجه أحمد بن منيع - كما ذكر ابن حجر في «المطالب العالية» (٩١١/١٣) - عن أبي نصر التمار به، ومن طريق أبي نصر؛ أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤٧٣/٧)، وليس عندهما الزيادة المذكورة في رواية المصنف الأخرى.

وعزاه العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٥١٨/١) للمصنف في «الدعاء» و«المرض والكافارات»، ونقل الزبيدي في «الإتحاف» (٢٩٨/٦) عَزُونُ العَرَبِيُّ، وذكر أنه ضعف إسناده.

والإسناد فيه عامر بن عبد الله بن يساف؛ قال ابن عدي: «منكر الحديث عن الثقات»، وقال بعد أن أخرج الحديث مع أحاديث أخرى: «وهذه الأحاديث الَّتِي أَمْلَيْتُهَا لعامر بن يساف عن سعيد، وعن يحيى بن أبي كثير، وعن النضر بن عبيد؛ غير محفوظة، وإنما يرويها عامر بن يساف، ولعامر غير ما ذكرت من الأحاديث التي ينفرد بها، ومع ضعفه يكتب حديثه».

مَرِيضًا - فَقَالَ : «إِذَا أَصَابَكَ مَرَضٌ فَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ
لَا يَمُوتُ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعِبَادِ وَرَبِّ الْبِلَادِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا
طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ تَكْبِيرًا إِجْلَالًا لِلَّهِ وَكَبْرِيَاهُ
وَقُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ بِكُلِّ مَكَانٍ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ كَتَبْتَ عَلَيَّ فِيهِ الْمَوْتَ
فَاغْفِرْ [لِي]^(١) ، وَأَخْرِجْنِي مِنْ ذُنُوبِي ، وَأَسِكِنِي جَنَّةَ عَدْنَ»^(٢) .

٢٢٥ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا [٤٨/ب]
أَبُو صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ
[عَبَادٍ]^(٣) بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ حَاجَاجَ بْنِ فُرَافِصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«مَا مِنْ مَرِيضٍ يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُوسِ [الرَّحْمَنِ]^(٤)
الْمَلِكِ الدَّيَانِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، مُسَكِّنُ الْعُرُوقِ الضَّارِيَّةِ ، وَمُنِيمُ
الْعُيُونِ السَّاهِرَةِ ، سَكِّنُ عُرُوقِ الضَّارِيَّةِ ، وَنَوْمٌ عَيْنِي السَّاهِرَةَ ؛ إِلَّا
شَفَاؤُ اللَّهِ»^(٥) .

(١) قول: «لي» ليس في الأصل، وهو مثبت من رواية المصنف الأخرى.

(٢) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (١٤٤).

وآخرجه حنبل بن إسحاق في «جزئه» (٢٤)، ومن طريقه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١١٢)، عن مسلم بن إبراهيم به.

ومخلد بن مروان، وشيخه يحيى الأعرج؛ لم أجده لهما ترجمة.

(٣) في الأصل: «عياد»، والتوصيب من رواية المصنف الأخرى، وكتب التراجم.

(٤) ليست في الأصل، وأثبتتها من «المتنقى»، ومن رواية المصنف الأخرى.

(٥) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (٢٥٦)، وليس عنده في المتن لفظ الجلالة: «الله» بعد قول: «سبحان»، وكذلك ليس موجوداً في «المتنقى».

ولم أجده الحديث عند غير المصنف.

وإسناده معرض، والحجاج فيه ضعف، وقد سبق بيان ذلك في الرواية رقم [٣٧].

٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَاتِمَ الطَّوَيْلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا اشْتَكَى قَرَأَ عَلَى نَفْسِهِ الْمُعَوِّذَاتِ»، [ونَفَتْ] ^(١) - أَوْ: نَفَتْ ^(٢).

٢٢٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَصَابَهُ رَمْدُ، أَوْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ أَوْ أَصْحَابِهِ دَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِبَصَرِي، واجعْلْهُ الْوَارِثَ مِنِّي، وَأَرِنِي ثَارِي، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي» ^(٣).

٢٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحِيَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَسَدِ بْنِ وَدَاعَةَ، قَالَ: كَانُ يُؤْمِرُ الْمَرِيضُ الَّذِي تَضَرَّبُ عَلَيْهِ الْعُرُوقُ، وَيَمْتَنَعُ مِنَ النَّوْمِ أَنْ يَقُولَ: [٤٩/١] «اللَّهُمَّ يَا مُسَكِّنَ الْعُرُوقِ الْضَّارِيَّةِ،

= وفي الإسناد إبراهيم بن أعين، قال أبو حاتم الرازي: «ضعيف الحديث»، منكر الحديث». ينظر: «الجرح والتعديل» (٢/٨٧).

وفي الإسناد عباد بن شيبة الحباطي؛ قال ابن حبان في «المجرودين» (٢/١٥٦): «منكر الحديث جداً على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من المناكير».

(١) ليس في الأصل، وأثبتها من رواية المصنف الأخرى.

(٢) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (١٨٨).

وآخرجه مالك (٢/١٩٤٣-٩٤٢)، ومن طريقه البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢)، وغيرهما، نحوه.

(٣) أخرجه الحاكم (٨٤٩٢) من طريق يوسف بن عطية.

وفي الإسناد يوسف بن عطية، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [٢٢٢].

وفيه أيضاً يزيد الرقاشي، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [٢١].

وَمُنِيمَ الْعُيُونِ السَّاهِرَةِ، سَكْنٌ عُرُوقِي الْضَّارِيَّةِ، وَأَئْذَنْ لَعِينَيَ بِنَوْمٍ
عَاجِلٍ فِي عَافِيَّةٍ».

قال: «فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَأَعْجَبَهُ؛ فَكَانَ يَدْعُو
بِهِ»^(١).

٢٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ أَبُو مَطْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
ثَابِتُ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: «إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضْعً يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي،
وَقُلْ: بِإِسْمِ اللَّهِ، أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجْهِي
هَذَا، ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ، ثُمَّ أَعِدْ ذَلِكَ مِرَارًا»^(٢).

[فَإِنَّ] ^(٣) أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ
بِذَلِكَ»^(٤).

٢٣٠ - حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ [الْطَّائِي]^(٥)،
قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ [وَلَدِ]^(٦) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ
شَيْخًا كَبِيرًا -، عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

(٢) هكذا بالأصل: «ميراراً» وهي في جميع المصادر، وفي «المتنقى»: «وتراً».

(٣) في الأصل: «قال»، والتوصيب من روایة المصنف الأخرى، ومصادر التخريج.

(٤) أخرجه المصنف في «المرض والكافارات» (١٥٥) مع اختلاف في بعض الألفاظ.

وآخرجه الترمذى (٣٥٨٨) عن أبي عبيدة عبد الوارث بن عبد الصمد نحوه، وقال:
«حسن غريب».

وآخرجه الحاكم (٧٧٢٢) من طريق عبد الوارث، وصححه.

(٥) في الأصل: «الطارئي»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٦) ما بين المعقوفين في هذا الموضع والموضع الذي بعده ليس في الأصل، وأثنثهما من
رواية البيهقي من طريق المصنف، والموضع الثاني موجود في «المتنقى».

على عائشة رضي الله عنها وهي موعوكه فقال: «ما لي أراك هكذا؟»، قالت: بأببي أنت وأمي يا رسول الله، هذه الحمى - وسبتها -، قال: «لا تسبها فإنها مأمورة، ولكن أعلمك كلمات إذا قلتها أذهبها الله عنك؛ قولي: اللهم ارحم جلدي الرقيق، [واعظمي الدقيق] من شدة الحريق، يا أم ملدم، إن كنت آمنت بالله العظيم فلا تصدعي الرأس، ولا [تنبني]^(١) الفم، [٤٩/ب] ولا تأكلني اللحم، ولا تشرب بي الدم، وتحولي عنى إلى من اتخذ مع الله إلهًا آخرًا»، فقالت لها: فذهبت عنها^(٢).

٢٣١ - حدثني أبو بكر الصيرفي، قال: قال عبایة أبو غسان: «حِمْتُ بنیساً بُورَ فأطْبَقْتَ عَلَیَّ الْحُمَّى؛ فَدَعَوْتُ بِهَذَا الدُّعَاءِ: إِلَهِي، كُلَّمَا أَنْعَمْتَ عَلَیَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَلَّ عِنْدَهَا شُكْرِي، وَكُلَّمَا ابْتَلَیْتَنِی بِبَلَّةٍ قَلَّ عِنْدَهَا صَبْرِي، فِي مَنْ قَلَّ شُكْرِي عِنْدَ نِعْمَتِهِ فَلَمْ يَخْذُلْنِي، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلَائِهِ صَبْرِي فَلَمْ يُعَاقِبْنِي، [وَيَا مَنْ]^(٣) رَأَنِی عَلَى الْمَعَاصِي فَلَمْ يَفْضُحْنِي، اکْسِفْ ضُرِّي، قال: فذهب عنى^(٤).

(١) في الأصل: «تبثري»، والتوصيب من رواية البيهقي من طريق المصنف.

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦١٦) من طريق المصنف به.

وعزاه المقرizi في «إمتاع الأسماع» (١٢/٣) للمصنف، عن إسحاق بن أبي إسرائيل، عن منصور بن حمزة به.

وعزاه السيوطي في «جمع الجوامع» (٢٣/٣٦٤-٣٦٥) إلى أبي الشيخ في «الثواب»، ثم قال: «وفيه عبد الملك بن عبد ربه الطائي، قال في المعنى: حديث منكر».

(٣) في الأصل «يا من» بدون واو العطف، وأثنى بها من المتفق ومن روایتي المصنف.

(٤) أخرجه المصنف في «الشکر» (٨٧)، وفي «المرض والکفارات» (١٥٣)، ومن طريقه البیهقی في «الشعب» (٩٧٥٣).

٤٤- القَوْلُ عِنْدَ صَوْتِ الرَّعْدِ

٢٣٢ - حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ هَيْصَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْواحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ حَاجَاجِ بْنِ أَرْطَاهَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَطْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تُغَشْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ»^(١).

٢٣٣ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَداشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ قَالَ: سُبْحَانَ رَبِّنَا مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٢).

(١) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (٩٩)، ولكن عنده وفي جميع مصادر التخريج، وكذلك في «المتنقى» بلفظ: «تَقْتُلْنَا» بدلاً من: «تَغْشَنَا». وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٥٠٧)، وفي «معجممه» (٣٠٩)، وعنه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٧٨١)، عن نعيم بن الهيسن به.

وأخرجه الترمذى (٣٤٥٠)، والنسيائى في «الكتبى» (١٠٨٧٥)، وأحمد (٥٧٦٣)، والحاكم (٧٩٨١) وصححه، وغيرهم، من طريق عبد الواحد بن زياد به، وليس في إسناد الحاكم الحجاج بن أرطاة. قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلَّا من هذا الوجه». وضعفه النووي في «الأذكار» (ص ١٨١).

والإسناد فيه الحجاج بن أرطاة؛ وهو صدوق كثير الخطأ والتلليس. ينظر: «التقريب» (ص ١٥٢).

وأبو مطر؛ لم يذكر في كتب التراجم مَنْ يروى عنه غير الحجاج بن أرطاة، وهو مجهول. ينظر: «التقريب» (ص ٦٧٤).

(٢) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (١٠١).

[٤٥٠] ٢٣٤ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَهْوَازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ الدَّمْشِقِيُّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عَلَيٌّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «كُنَّا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه في سَفَرٍ وَمَعَنَا كَعْبُ الْأَحْبَارِ، فَأَصَابَنَا بَرْقٌ وَرَعْدٌ؛ فَقَالَ كَعْبٌ: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الرَّعْدَ: سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدَ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةِ مِنْ خَيْفَتِهِ ثَلَاثًا؟ عُوفِي مِمَّا يَكُونُ فِي ذَلِكَ الرَّعْدِ. فَقُلْنَا ذَلِكَ فَعُوْفِنَا بِهِ، ثُمَّ لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، وَإِذَا بَرَادَةً قَدْ أَصَابَتْ أَنْفَهُ فَأَثَرَتْ بِهِ؛ فُقلِّتُ: مَا هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَرَادَةً أَصَابَتْ أَنْفِي؛ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ، قَالَ: أَفَلَا أَعْلَمُ مُتُّمِّنِي حَتَّى أَقُولَهُ!»^(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٧٢) عن وكيع، عن مهدي به بلفظ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» بدلاً من: «سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ».

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤١٢٩)، عن مهدي بن ميمون نحوه، وليس في إسناده: «عن رجل».

وفي إسناده راوٍ مبهم.

(١) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (١٠٤).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٨٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٧٨٤)، كلاهما من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ به.

ذكر ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/٢٨٦) عن ابن حجر أنه قال: «هذا موقف حسن الإسناد، وهو وإن كان عن كعب؛ فقد أقرَه ابن عباس وعمر؛ فدلَّ على أنَّ له أصلًا».

قال: «وقد وجدتُ بعضه بمعناه من وجه آخر عن ابن عباس، أخرجه الطبراني أيضًا عن النبي ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّعْدَ فَادْكُرُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَصِيبُ ذَاكِرًا»، وفي سنته ضعف».

٢٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحِيَّى الْإِفْرِيقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَسْلِمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ [حُدَيْرٍ]^(١) بْنِ كُرَيْبٍ: «أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكَ بْنَ مَرْوَانَ أَرْسَلَ إِلَيْ رَوْحَ بْنِ زِنْبَاعَ: كَيْفَ نَقُولُ إِذَا تَحَوَّفْنَا الصَّوَاعِقَ؟ قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِذُكَ^(٢)، وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ، وَنَتَوْبُ إِلَيْكَ، ثَلَاثًا»^(٣).

٢٣٦ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحِيَّى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ [٥٠/ب] الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي صَحْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: كَانَ الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ قَالَ: «سُبْحَانَ مَنْ سَبَّحَتْ لَهُ، سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ»^(٤).



(١) فِي الْأَصْلِ: «جَرِيرٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ رِوَايَةِ الْمَصْنُفِ الْأُخْرَى، وَكِتَابِ التَّرَاجِمِ.

(٢) فِي «الْمَنْتَقِيِّ»: «نَسْتَعِذُكَ» بَدَلًا مِنْ: «نَسْتَعِذُكَ».

(٣) أَخْرَجَهُ الْمَصْنُفُ فِي «الْمَطَرِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ وَالرِّيحِ» (١٨٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَساَكِرٍ فِي «تَارِيخِهِ» (٢٤٨/١٨)، بِلَفْظِ: «نَسْتَعِذُكَ» بَدَلًا مِنْ: «نَسْتَعِذُكَ».

(٤) أَخْرَجَهُ الْمَصْنُفُ فِي «الْمَطَرِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ وَالرِّيحِ» (١١١).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِبَّةَ (٣١١٧٧)، وَالْطَّبَرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٤٧٧/١٣)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٩٨٤)، جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ.

ذَكَرَ ابْنُ عَلَانَ فِي «الْفَتوحَاتِ الرِّبَانِيَّةِ» (٢٨٦/٤) عَنْ ابْنِ حَجْرٍ أَنَّهُ قَالَ: «هَذَا مُوقَوفٌ صَحِحٌ».

٤٥- القولُ عِنْدَ هبوبِ الرياحِ إِذَا عَصَفَتْ

٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْعِجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى الرِّيحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، [وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ]»^(١)^(٢).

٢٣٨ - [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ]، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ دَرْ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ فَإِنَّهَا مِنْ

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبته من «المتنقى»، وزاد في «المتنقى» فقال: «وفي رواية: «شَرٌّ مَا أُمِرْتَ بِهِ».

(٢) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (١٣٣) بنفس الإسناد، وفي آخر المتن: «وإذا رأى مَخْيَلَة قام وَقَعَدَ، وجاء وَذَهَبَ، وتَغَيَّرَ لَوْنُهُ؛ فَنَقَولُ لهُ، فيقولُ: «أَخَافُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ قَوْمٍ عَادَ حِينَ قَالُوا: «هَذَا عَارِضٌ لِّمُطْرَأٍ»» [الأخْفَقُ]: ٢٤، وزاد أيضاً: «وَشَرٌّ مَا فِيهَا» قبل قول: «وَشَرٌّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ» ولم أُثِبْ هذه الزيادات في المتن لأن المثبت في الأصل هو نفسه في «المتنقى»؛ فلعل المصنف رواه في «الدعاء» مختصرًا.

وأخرجه المحاملي في «أمالية» -رواية ابن يحيى البَيْع- (٩٣)، عن أبي هشام محمد بن يزيد به، ومن طريق أبي هشام؛ أخرجه الثعلبي في «تفسيره» (٢٤/١١٤-١١٥).

وأخرجه مسلم (٨٩٩)، وغيره، من عدة طرق عن ابن جرير به، نحو رواية المصنف الأخرى.

وإسناد المصنف فيه شيخه أبو هشام محمد بن يزيد، وقد سبق الكلام عنه في تخريج الرواية رقم [٦] بأنه ليس بقوي، ويكتفى الإسناد برواية مسلم وغيره.

رَوْحِ اللَّهِ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَخَيْرٌ مَا فِيهَا، وَخَيْرٌ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرٌّ مَا فِيهَا، وَشَرٌّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ»^(١).

- حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سَلِيمَانَ التَّقِيُّ، عَنْ [عُمَرُ بْنِ شَمْرٍ]^(٢)، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: كَانَ عَلَيْيَ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَرْسَلْتَهَا رَحْمَةً فَارْحَمْنِي [٥١/١] فِيمَنْ تَرَحَّمْتُهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَرْسَلْتَهَا عَذَابًا فَعَافِنِي فِيمَنْ تُعَافِي»^(٣).

(١) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (١٢٨)، وما بين المعقوفين سقط من الأصل، وأثبته من رواية المصنف الأخرى.

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائدته على «المسنن» (٢١١٣٩) عن محمد بن يزيد به.

وأخرجه الترمذى (٢٢٥٢)، والنمسائي في «الكبير» (١٠٨٨١)، من طريق ابن فضيل به، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح». وقد اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه، وصوب النمسائي وقفه فيما نقله الطحاوى عنه في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١/٢).

وذكر الألبانى في «الصحيححة» (٢٧٥٦) اختلاف الروايات في الرفع والوقف، وذكر أن الإسناد يصح مرفوعاً وموقوفاً، وأن رواية الرفع أرجح.

وفي الإسناد شيخ المصنف كما في الرواية السابقة، وقد توبع.

(٢) في الأصل: «عمر بن شهر»، والتوصيب من رواية المصنف الأخرى، ومن كتب التراجم.

(٣) أخرجه المصنف في «المطر والرعد والبرق والريح» (١٧٠)، وقد تصحّح في المطبوع بتحقيق طارق العمودي: «عمر بن شمر»، إلى: «عمر بن شمر»، وهو على الصواب: في «موسوعة ابن أبي الدنيا» بتحقيق: فاضل بن خلف.

ولم أجده مسندًا عند غير المصنف.

والإسناد فيه انقطاع وعدة ضعفاء.

٢٤٠ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيَاحُ يَقُولُ: «شُدُّوا التَّكْبِيرَ؛ فَإِنَّهَا تَذَهَّبُ»^(١).



أَمَا الْانْقِطَاعُ: فَهُوَ بَيْنَ أَبْيِ جَعْفَرِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَىٰ، وَبَيْنَ جَدِّهِ عَلَىٰ بْنِ أَبْيِ طَالِبٍ، كَمَا سُبِقَ فِي تَخْرِيجِ الرِّوَايَةِ رَقْمَ [٦٠].

وَأَمَا الْضَعْفَاءُ: فَهُمْ سَلَامُ بْنُ سَلَيْمَانَ الثَّقْفِيُّ، وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ؛ كَلَاهُمَا ضَعِيفٌ. يَنْظُرُ: «الْقَرِيبُ» (ص ١٣٧، ٢٦١).

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ عَنْ عُمَرِ بْنِ شَمْرٍ فِي «الْضَعْفَاءِ» (ص ١١٨): «يَرْوَى عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ بِالْمُوْضُوعَاتِ الْمُنَاكِيرِ».

(١) أَخْرَجَهُ الْمُصْنَفُ فِي «الْمَطَرِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ وَالرِّيحِ» (١٧١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو الشِّيخِ فِي «الْعَظَمَةِ» (٨٣٧)، وَقَوْمَ السَّنَةِ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (١٢٨٤).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو أَبِي شَيْبَةَ (٣١٨٢) عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِهِ. وَالْإِسْنَادُ رَجَالَهُ ثَقَاتٌ، وَحَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلٍ؛ هُوَ الْحَارَثِيُّ، وَأَبُو جَعْفَرٍ؛ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَىٰ الْمَذْكُورِ فِي الْإِسْنَادِ السَّابِقِ.

٤٦- القَوْلُ عِنْدَ رُؤْيَا الْهَلَالِ

٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقْدِيُّ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ سَفِيَّانَ، عَنْ بَلَالٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلْهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَ وَالإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ»^(١).

٤٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَدْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكَبِّرُوا لِرُؤْيَا الْهَلَالِ، وَلَا تُهَلِّلُوا، وَلِكُنْ قَوْلُوكُوا: هِلَالٌ خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ شَهْرِنَا هَذَا وَخَيْرَ مَا قَدَرْتَ فِيهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا قَدَرْتَ فِيهِ،

(١) أخرجه أحمد (١٣٩٧) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي به . وأخرجه الترمذى (٣٤٥١)، والحاكم (٧٩٧٦)، وغيرهما، من طريق أبي عامر العقدي، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب».

وذكر ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/٣٢٩): أن ابن حجر قال بعد تخریج الحديث: «هذا حديث حسن، أخرجه أحمد وإسحاق في «مسنديهما»، وأخرجه الترمذى وقال: «حديث حسن غريب»، وأخرجه الحاكم وقال: «صحيح الإسناد»، وغَلِطَ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّ سَلِيمَانَ -يُعْنِي: ابْنَ سَفِيَّانَ- الرَّاوِي عَنْ بَلَالٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ ضَعْفُوهُ، وَإِنَّمَا حَسَنَهُ التَّرْمِذِيُّ لِشَوَاهِدِهِ، وَقَوْلُهُ -يُعْنِي: التَّرْمِذِيُّ- «غَرِيبٌ»؛ أَيْ: بِهِذَا السَّنْدِ».

وقد تصحّف في المطبوع من «الفتوحات الربانية»: «بَلَالٍ بْنِ يَحْيَى» إِلَى: «طَلْحَةَ بْنَ يَحْيَى» .

اللَّهُمَّ اخْتِمْ لَنَا شَهْرَنَا هَذَا الْمَاضِي بِرِضْوَانِكَ، وَاخْتِمْ لَنَا شَهْرَنَا هَذَا
الْمُقْبَلَ بِرَحْمَتِكَ، تُسَمِّيهِمَا»^(١).

٢٤٣ - حَدَّثَنَا [عَبْدُ اللَّهِ]^(٢) [٥١/ب] بْنُ أَبِي بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،
عَنِ الْحَارِثِ، [عَنْ]^(٣) عَلَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ الْهِلَالَ فَلَا تَرْفَعْ
بِهِ رَأْسًا؛ فَإِنَّمَا هُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَقُلْ: رَبِّي
وَرَبِّكَ اللَّهُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ، وَأَسْأَلُكَ فَتْحَهُ،
وَنَصْرَهُ، وَبَرَكَتَهُ، [وَظُهُورَهُ]^(٤)، وَرِزْقَهُ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا فِيهِ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا فِيهِ»^(٥).

(١) لم أجده مستندًا عند غير المصنف.

والإسناد مرسل، وشيخ المصنف قد سبق الكلام عنه في الرواية رقم [٢٢٠].

وعبد الرحمن بن عبد الله لم أعرفه.

(٢) في الأصل: «عَبْدُ اللَّهِ»، والصواب ما أثبتُه كما في «تاریخ بغداد».

(٣) في الأصل: «بَنٌ»، والصواب ما أثبتُه كما في رواية الطبراني.

(٤) هكذا في الأصل، وفي مصادر التخريج: «وطهوره» بالطاء المهملة.

(٥) أخرج أوله ابن أبي شيبة في موضعين (٩٩٨٩، ٣١٧٣٠) من طريق أبي إسحاق، عن عبيدة بن عمر، عن علي رضي الله عنه، دون قوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ...».

وفي مطبوع ابن أبي شيبة: قال: «عن عبيدة»، ثم ضعف الإسناد، وذكر أنه مجہول.

والصواب: أنه «عبيدة»، كما في بعض مخطوطات «مصنف ابن أبي شيبة».

وهو يروي عن علي رضي الله عنه أبو إسحاق، وهو ثقة.

ينظر: «الجرح والتعديل» (٩١/٦).

وأخرج آخره الطبراني من طريقين في «الدعاء» (٩٠٩، ٩١٠)، من طريق أبي إسحاق، عن علي رضي الله عنه من أول قول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ...».

وإسناد المصنف فيه الحارث بن عبد الله الأعور، وهو مختلف فيه، والجمهور على تضعيفه، وكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروي الحارث عن علي رضي الله عنه باطل.

٢٤٤ - حَدَّثْتُ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ [فَرُّوخٍ]^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا
أَبُو هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى
الْهِلَالَ صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْهُ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هِلَالَ خَيْرٍ وَبَرَّةً»^(٢).



وقال المغيرة: «لم يكن الحارث يصدق عن علي في الحديث». =
وقال الشعبي عن الحارث: «ما كَذَبَ عَلَى أَحَدٍ مِّنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا كَذَبَ عَلَى
عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».

وأبو إسحاق قد سمع من الحارث أربعة أحاديث، والباقي رواية كتاب. ينظر:
«الميزان» (١/٤٣٥-٤٣٦)، «سير أعلام النبلاء» (٤/١٥٢-١٥٣).
وشيخ المصنف قد سبق الكلام عنه في الرواية رقم [٢٢٠].

(١) في الأصل: «فروج»، والتوصيب من كتب التراجم.
(٢) أخرج أوله أبو داود (٥٠٩٣)، وفي «المراسيل» (٥٢٨) من طريق أبي هلال، دون قول
النبي ﷺ. قال أبو داود: «ليس في هذا الباب عن النبي ﷺ حديث مسنده صحيح».
والإسناد مرسل، ومنقطع من أوله، وأبو هلال هو محمد بن سليم الراسبي، وهو
صادق فيه لين. ينظر: «التفريغ» (ص ٤٨١).

٢٧ - القولُ عِنْدَ الْذَّهَابِ إِلَى الْجَمْعَةِ، وَالرُّجُوعُ مِنْهَا

٢٤٥ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ مُعاذِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
 بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: كَانَ جَاءِرُ بْنُ [زَيْدٍ]^(١)
 إِذَا جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَكَانَ فِي الرَّحْبَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ
 اجْعَلْنِي أَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّكَ، وَأَوْجَهْ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيَّكَ، وَأَنْجَحْ مَنْ
 دَعَاكَ وَطَلَبَ إِلَيَّكَ»^(٢).

٢٤٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَبَلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْفَرَجَ، قَالَ: [١٥٢/١] «كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ إِذَا رَاحَ إِلَى
 الْجُمُعَةِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ مَنْ تَهْيَأَ لَهُ وَتَعَبَّأَ وَأَعَدَّ وَاسْتَعَدَ لَوْفَادِيَّةَ إِلَى
 مَخْلوقِيِّ فِي إِلَيْكَ كَانَتْ تَهْيَئِي وَتَعَبِّئِي وَاسْتِعْدَادِيِّ، رَجَاءَ رِفْدِكَ، وَطَلَبَ
 نَائِلِكَ وَجَائِزَتِكَ الَّتِي لَا مِثْلَ لَهَا^(٣)؛ فَإِنِّي لَمْ آتِكَ بِعَمَلٍ صَالِحٍ
 قَدَّمْتُهُ، وَلَا شَفَاعَةً مَخْلوقِيَّ رَجَوْتُهُ، أَتَيْتُكَ مُقْرَراً بِالذُّنُوبِ وَالإِسَاعَةِ
 عَلَى نَفْسِي، مُقْرَراً بِلَا حُجَّةٍ لِي؛ رَجَاءَ عَظِيمٍ عَفْوِكَ الَّذِي وَعَدْتَ بِهِ
 عَلَى الْخَاطِئِينَ، ثُمَّ لَمْ يَمْنَعْكَ عُكُوفُهُمْ عَلَى عَظِيمِ الْجُرْمِ أَنْ عُدْتَ
 عَلَيْهِمْ بِالرَّحْمَةِ، يَا مَنْ رَحْمَتُهُ وَاسِعَةُ، وَعَفْوُهُ عَظِيمٌ، اغْفِرْ الْعَظِيمَ،
 يَا عَظِيمُ يَا كَرِيمُ»^(٤).

(١) في الأصل: «يزيد»، والتصويب من مصادر التخريج، وهو أبو الشعثاء.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣١٨٥٢)، والدولابي في «الكتني والأسماء» (٦٤٢/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٨٧-٨٨)، جميعهم من طريق عثمان بن حكيم نحوه.

(٣) في «المتنقى»: «التي لا خطر لها ولا مثل».

(٤) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

٤٧ - نُبْشِّرُ عن أبي عُبيْد اللَّهِ ابْنِ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ، عن عَمِّهِ،
 قال: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عن جَعْفَرِ الصَّادِقِ بْنِ رَبِيعَةَ^(١)،
 عن عِرَاكَ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَوَقَفَ عِنْدَ
 بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَجَبْتُ دَعَوَتَكَ، وَصَلَّيْتُ فَرِيضَتَكَ،
 وَانْتَشَرَتْ كَمَا أَمْرَتَنِي، فَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ، وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ»^(٢).



(١) هكذا بالأصل: «عن جعفر الصادق بن ربيعة»، وأظن بأنه خطأ، ولكن لم أصوبه
 لوجود احتمالين:

الاحتمال الأول: أنه جعفر بن ربيعة، وأن كلمة الصادق مُقحمة في الإسناد؛ وذلك
 لأن جعفر بن ربيعة يروي عن عراك بن مالك، وهذا احتمال قوي.

الاحتمال الثاني: أنه جعفر الصادق عن ربيعة الرأي؛ وذلك لأن ربيعة يروي عن عراك
 بن مالك، ولكن لم أجده لجعفر الصادق روایة عن ربيعة، وكذلك لم أجده لعبد الله بن
 عياش بن عباس روایة عنه.

(٢) لم أجده مستندا عند غير المصنف.

٢٨- القولُ عند الخروجِ إلى العيد

٢٤٨- أَخْبَرْتُ عَنْ [ابنٍ]^(١) أَخِي ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَقْبَةُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَسِيدٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ [٥٢/ب] عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ الْخُرُوجِ إِلَى العِيدِ: «اللَّهُمَّ بِحَقِّ السَّائِلِينَ، وَبِحَقِّ مَخْرَجِي إِلَيْكَ، لَمْ أَخْرُجْ أَشَرًا، وَلَا بَطَرًا، وَلَا رِياءً، خَرَجْتُ اتِّقاءً سَخْطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، فَاعِفْنِي اللَّهُمَّ بِعَافِيَتِكَ مِنَ النَّارِ»^(٢).



(١) سقطت من الأصل.

(٢) لم أجده مستنداً عند غير المصنف.

وقد روي نحو هذا الحديث عن بلال، وأبي سعيد الخدري بسياق أطول، ولكن فيهما أن يقال الذكر عند الخروج إلى الصلاة.

وحديث بلال أخرجه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٨٤)، وضعفه التووى في «الأذكار» (ص ٣٠).

وحديث أبي سعيد قد سبق ذكره في الرواية رقم [١٣٨].
وإسناد المصنف فيه مبهم، وشيخ المصنف لم يذكر، وإسحاق بن أسيد فيه ضعف.
ينظر: «التقريب» (ص ١٠٠).

٤٩- القول عند حضور الأضحية

٤٩ - حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرني [أبو]^(١) المغيرة الأحمسي، عن أبي حمزة الشمالي، عن سعيد بن جبير، عن عمران بن حصين، قال: قال النبي ﷺ لابنته فاطمة رضي الله عنها: «احضرِي أضحِيتك؛ فإنَّه يُغفرُ لَكِ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِّنْ دَمِهَا، وَقُولِي: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي وَحَمَائِي وَمَمَاقِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الانفال: ١٦٢]»؛ فقال عمران: يا رسول الله، ذلك لك ولا هيلك خاصةً، فأنتم أهل، أم لأمتكم عامة؟ قال: «بل لأمتكم عامة»^(٢).

٥٠ - حدثنا علي بن الجعد، قال: حدثنا^(٣) المبارك بن فضالة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله،

(١) في الأصل: «ابن»، والتوصيب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/٢٣٩-٦٠٠)، وفي «الدعاء» (٩٤٧) من طريق علي بن الجعد، ومن طرق أخرى.

وآخرجه الحاكم (٧٧٣١)، وغيره، من طريق النضر بن إسماعيل، ثم قال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وشاهد حديث عطية، عن أبي سعيد...». ثم أخرجه.

قال الذهبي في «المهذب في اختصار السنن الكبير» (٤/١٩٩٨): « ثابت بن أبي صفيحة أبو حمزة الشمالي ضعيف جداً، وسعيد عن عمران منقطع ».

وعقب ابن الملقن في «البدر المنير» (٩/٣١٤) على الحاكم باستشهاده بحديث أبي سعيد الخدري فقال: «هذا الشاهد يحتاج إلى دعائم؛ فعظيمة واه، وفيه معه داود بن عبد الحميد الكوفي، قال أبو حاتم: حديثه يدل على ضعفه، وقال العقيلي: روى عن عمرو بن قيس الملائي أحاديث لا يتبع عليها منها هذا الحديث».

قال أبو حاتم الرازي في «العلل» (٤/٤٩٥-٤٩٦) عن حديث أبي سعيد الخدري: « الحديث منكر».

(٣) في الأصل: كلمة «ابن» في هذا الموضع، وهي مقصومة في الإسناد.

قال : ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشِينِ أَمْلَاحِينِ أَقْرَنَيْنِ مُوجَيْنِ^(١) ؛ فَقَدَمَ أَحَدُهُمَا فَقَالَ : «بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ عَمَّنْ شَهِدَ لَكَ بِالْتَّوْحِيدِ وَلَيْ بِالْبَلَاغِ» ، وَقَدَمَ الْأَخَرَ [٦٥/٦٣] فَقَالَ : «بِاسْمِ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ»^(٢).

(١) قال الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٨/٢٢٩-٢٢٩) : «الأملح من الكباش» : هو الذي في خلال صوفه الأبيض طاقات سود.

وقوله : «موجيين» : ي يريد منزوعي الأنثيين ، والوجاء : الخصاء ، يقال : وجأت الدابة فهي موجوءة إذا خصيتها ، وفي هذا دليل على أن الخصي في الضحايا غير م Kroohed ، وقد كرهه بعض أهل العلم لنقص العضو ، وهذا نقص ليس بعيب ؛ لأن الخصاء يفيد اللحم طيباً ، وينفي منه الزهومة وسوء الرائحة».

(٢) أخرجه أبو طاهر السلفي في «الثالث عشر من المشيخة البغدادية» (٣٣) من طريق مبارك بن فضالة به .

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٦) ، وأبو يعلى في «مسند» (١٧٩٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩٠٧٩) ، ولكن عندهم بزيادة راو في الإسناد ، وهو عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه ؛ فقد أخرجه جميعهم من طريق حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن أبيه جابر بن عبد الله .

وأخرجه أبو داود (٢٧٩٥) ، وغيره ، من طريق أبي عياش عن جابر .

واختلف في هذا الحديث على عبد الله بن محمد بن عقيل ؛ فقد أخرجه ابن ماجه (٣١٢٢) من طريق الثوري ، عن ابن عقيل عن أبي سلمة ، عن عائشة أو أبي هريرة به مرفوعاً ، وأخرجه الحاكم (٣٥٢٤) وصححه ، من طريق زهير بن محمد العنبرى ، عن ابن عقيل ، عن علي بن الحسين ، عن أبي رافع مرفوعاً .

وذكر الترمذى كما في «ترتيب علل الترمذى الكبير» (ص ٢٤٥) : أنه سأله البخارى عن روایتي عائشة أو أبي هريرة ، ورواية جابر ، قال : «فقلت له : أي الروايتين أصح؟ فلم يقض فيه بشيء ، وقال : لعله سمع من هؤلاء».

قال أبو حاتم الرازى عندما سُئل من ابنه عن الصحيح من الروايات : «ابن عقيل لا يضبط حدیثه».

وقال أبو زرعة لما سُئل من ابن أبي حاتم : «هذا من ابن عقيل ، الذين رووا عن =

٢٥١ - حَدَّثَنَا هارونُ بْنُ عَمِّ الرَّاشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا [حَرِيزٌ]^(١) بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ شُرَحْبِيلٍ [بْنِ]^(٢) شُفْعَةً، عَنْ [أَبِي عِنْبَةَ]^(٣) - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلْقِنَ مَنْ سَمِّيَ، قَالَ: وَأَنَا أُلْقِنُهُمْ، يَعْنِي: الرَّجُلُ يُسَمَّى عِنْدَ أُضْحِيَتِهِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ تَقْبَلْ مِنْ فُلانَ بْنَ فُلانٍ»^(٤).

= ابن عقيل كلهم ثقات». ينظر: «العلل» (٤٩٨-٤٩٩/٤).

قال الشافعي في «الأم» (٢٦٣/٢): «إِنْ أَحَبْ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ تَقْبَلْ مِنِّي. قَالَهُ، وَإِنْ قَالَ: اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ فَتَقْبِلْ مِنِّي. وَإِنْ ضَحَى بِهَا عَنْ أَحَدٍ فَقَالَ: تَقْبَلْ مِنْ فُلانٍ. فَلَا بَأْسُ، هَذَا دَعَاءٌ لَهُ لَا يُكَرِّهُ فِي حَالٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ لَا يُبْتَهِ مُثْلُهُ: أَنَّهُ ضَحَى بِكَبْشِينَ، فَقَالَ فِي أَحَدِهِمَا بَعْدَ ذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ عَنْ مُحَمَّدٍ وَعَنْ آلِ مُحَمَّدٍ، وَفِي الْآخِرِ: اللَّهُمَّ عَنْ مُحَمَّدٍ وَعَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ».

وقد صح في هذا الباب ما أخرجه البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦)، وغيرهما، من حديث أنس، ولفظ البخاري: عن أنس قال: «ضَحَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشِينَ أَمْلَحِينَ؛ فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا، يُسَمَّى وَيُكَبِّرُ؛ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ».

(١) في الأصل: «جرير»، والصواب: «حريز»، وهو الذي يروي عن شرحبيل بن شفعة، ويروي عنه الوليد. قال ابن حجر في «لسان الميزان» (٢/٤٣٢) في ترجمة جرير بن عثمان: «وهذا شديد الاتباس بحريز بن عثمان الراحيبي المخرج له في الصحيح، ذاك بالمهملة أوله ثم الزاي، وهذا كالجاده، وذاك ناصبي، وهذا رافقني».

(٢) في الأصل: «عن»، والتوصيب من كتب التراجم.

(٣) في الأصل: «أبي عينية»، والتوصيب من كتب التراجم، وهو الذي يروي عنه شرحبيل بن شفعة.

(٤) لم أجده مُسندًا عند غير المصنف.

وشيخ المصنف ترجم له ابن أبي حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» (٩/٩٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (٦٤/١٤)، ولكنه ذُكر عند ابن أبي حاتم في المطبوع باسم «هارون بن عمرو»، وكتب في الهاشم أنه في نسخة: «عمرا». قال أبو حاتم الرازي: « محله الصدق».

٢٥٢ - حدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدٍ [أَبُو إِسْحَاقَ]^(١)، قَالَ: حدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهُذْلُلِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «إِذَا ذَبَحَ الرَّجُلُ أَضْحِيَتْهُ، أَوْ عَقِيقَتْهُ، أَوْ نَحَرَ بَدَنَتْهُ فَلِيَقُولِي: اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ»^(٢).



= وأبو عنبة؛ مختلف في صحبته، قال ابن حجر في «التقريب» (ص ٦٦٢) «أبو عنبة - بكسر أوله وفتح النون والمودحة - الخولاني، قيل: اسمه عبد الله بن عنبة أو عمارة، صحابي له حديث، ويقال: أسلم في عهد النبي ﷺ ولم يره، ونزل حمص، ومات في خلافة عبد الملك على الصحيح». وبباقي الإسناد رجاله ثقات.

(١) في الأصل: «بن إسحاق»، وما أثبتُه هو الصواب، وهو إبراهيم بن راشد بن سليمان. ينظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٥٨٩/٦)، وفي «المتنظم» (١٢/١٩١).

(٢) لم أجده مستنداً عن الحسن عند غير المصنف.

٣٠- باب القول في القنوت

٢٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْانُ بْنُ [أَبِي عَيَّاشٍ]^(١) قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْقُنُوتِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ، وَنَسْتَغْفِرُكَ، وَنُشْنِي عَلَيْكَ لَا نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْلُعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ، إِنَّ عَذَابَكَ [٥٣/ب] بِالْكَافِرِينَ مُلْحِقٌ، اللَّهُمَّ عَذْبُ الْكُفَّارَةِ، وَأَلْقِ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعبَ، وَخَالِفْ بَيْنَ كَلِمَاتِهِمْ، وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رِجْرَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ عَذْبُ كَفَرَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيَجْحَدُونَ آيَاتِكَ، وَيَجْعَلُونَ مَعَكَ إِلَهًا غَيْرَكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، وَأَصْلِحْهُمْ وَاسْتَصْلِحْهُمْ، وَأَلْفِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ عَلَى مِلَّةِ رَسُولِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يَسْكُرُوا نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، وَأَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذِي عَاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَانْصُرْهُمْ عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ، إِلَهَ الْحَقِّ».

ثُمَّ قَالَ أَنَسٌ: «وَاللَّهِ إِنْ نَزَّلَتْ إِلَّا مِنَ السَّمَاءِ»^(٢).

(١) في الأصل: «أبي عباس»، والتصويب من كتب التراجم، ورواية البيهقي.

(٢) أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٣٢) من طريق الحسن بن مُكْرَم، عن يزيد بن هارون به، ثم قال: «أَبْانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ ضعيف، إِلَّا أَنْ لَأُولِي حَدِيثِه شاهداً بِإِسْنَادِ مَرْسَلٍ»، وذكر الحديث ثُمَّ قال بعده: «وَرُوِيَّنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَنَّتْ بِذَلِكَ».

٢٥٤ - حَدَّثَنَا الْمُشَنْيَ بْنُ مُعاِذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [بُرَيْدٍ]^(١) بْنِ أَبِي مَرِيمَ، عَنْ [أَبِي الْحَوْرَاءِ]^(٢)، قَالَ: قَلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَذَكُّرُهُ [مِنْ]^(٣) رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَمَرْنِي بِهَذَا الدُّعَاءِ، - وَقَالَ غَيْرُ الْمُشَنْيَ: أَقُولُهُ فِي الْوِتْرِ - : «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَاعْفُنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أُعْطَيْتَ، وَقُنِيْ شَرًّا مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذْلِلُ مَنْ وَالَّيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»^(٤).

٢٥٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، [٥٤/١] قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ، أَنَّهُ سَمِعَ

= وروایة عمر التي أشار إليها البیهقی ستأتي في الروایة رقم [٢٥٥]. قال النبوی في «الأذکار» (ص٦١): «وقوله: "ذات بينهم"، أي: أمرهم ومصالاتهم، قوله: "والحكمة" هي: كلٌ ما منع من القبيح، قوله: " وأنزعهم" ، أي: ألهمهم، قوله: " واجعلنا منهم" ، أي: من هذه صفتة».

(١) في الأصل: «يزيد»، والتصویب من کتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) في الأصل: «أبی الجوراء»، والتصویب من کتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٣) ليست في الأصل، وأثبتها من مصادر التخريج.

(٤) أخرجه أحمد إثر الحديث (١٧٢٣)، والدارمي (١٥٩١)، وابن خزيمة (١٠٩٦)، وغيرهم، من طرق عن شعبة به.

وآخرجه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذی (٤٦٤)، والنمسائی في «الکبریٰ» (٨٢٤)، وابن ماجه (١١٧٨)، وأحمد (١٧١٨)، وغيرهم، من طرق عن بردی به، وفيه الزيادة التي أشار إليها المصنف بقول ذلك في الوتر.

وإسناد المصنف رجاله ثقات، وأبی الجوراء؛ هو ربیعة بن شیبان.

قال الترمذی: «هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبی الجوراء السعدي، واسمه ربیعة بن شیبان، ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت في الوتر شيئاً أحسن من هذا».

عبد بن عمير يأثر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في القنوت: أنه كان يقول: «اللهم اغفر لمؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والMuslimات، وألف بين قلوبهم، وأصلح ذات بينهم، وانصرهم على عدوكم وعدوهم، اللهم عن الكفارة أهل الكتاب»^(١); الذين يكذبون رسالتك، ويقاتلون أولياءك، اللهم خالق بين كلمتهم، وزلزل أقدامهم، وأنزل بهم بأسك الذي لا يردد عن القوم المجرمين، بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إنا نستعينك ونستغفك، ونسألك الخير ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك، بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم لك نعبد، ولكل نصلي ونسجد، وإليك نسأى ونحلف، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك الجد، إن عذابك بالكافرين ملحق»^(٢)^(٣).

(١) ذكر النووي في «الأذكار» (ص ٦٠-٦١) رواية أخرى بلفظ: «اللهم عذب كفارة أهل الكتاب»، ثم قال: «واعلم أن المنشول عن عمر رضي الله عنه: "عذب كفارة أهل الكتاب"؛ لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفارة أهل الكتاب، وأما اليوم فالاختيار أن يقول: "عذب الكفارة"؛ فإنه أعم».

(٢) قال النووي في «الأذكار» (ص ٦١): «وقوله: "نخلع": أي ترك، وقوله: "يفجر" أي: يلحد في صفاتك، وقوله: "تحفظ" - بكسر الفاء - أي: نسأع، وقوله: "الجد" - بكسر الجيم - أي: الحق، وقوله: "ملحق": بكسر الحاء على المشهور، ويقال بفتحها، ذكره ابن قتيبة وغيره».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٩٦٩) به.

وآخرجه أبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (٤٨٠) عنه، عن عبد الرزاق به. وأخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/١٥٨) من طريق ابن جريج به، وقال: «هذا موقف صحيح».

قال النووي في «الأذكار» (ص ٦١) بعد ذكره لحديث الحسن بن علي مرفوعاً، وأثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «قال أصحابنا: يستحب الجمع بين قنوت عمر رضي الله عنه وما سبق؛ فإن جمع بينهما فالأشد تأخير قنوت عمر، وإن اقتصر فليقتصر على الأول، وإنما يستحب الجمع بينهما إذا كان منفرداً أو إماماً محصورين يرضون بالتطويل».

٢٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هَشَامِ بْنِ [عَمْرَو]^(١) الْفَرَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَشَامٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِثْرَةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سَخَطِكَ»، [٤٥/ب] وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقوَبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»^(٢).



= واعلم أنَّ القنوت لا يتعين فيه دعاء على المذهب المختار، فأي دعاء دعا به حصل القنوت، ولو قنت بآية، أو آيات من القرآن العزيز، وهي مشتملة على الدعاء حصل القنوت، ولكن الأفضل ما جاءت به السنة، وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتبعن ولا يجزئ غيره.

واعلم أنه يستحب إذا كان المصلي إماماً أن يقول: "اللهم اهدنا" بلفظ الجمع، وكذلك الباقي، ولو قال: "اهدني" حصل القنوت، وكان مكروها؛ لأنَّه يكره للإمام تخصيص نفسه بالدعاء».

(١) في الأصل: «عمر»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥٦٦)، وأحمد (٧٥١)، وغيرهما، من طريق يزيد بن هارون به. وأخرجه أبو داود (١٤٢٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، ومحمد بن نصر المروزى كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٣٣٦)، من طرق عن حماد به.

وفي جميع المصادر بلفظ: «بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ»، وعند محمد بن نصر المروزى بلفظ: «بَكَ مِنْ سَخَطِكَ».

وإسناد المصنف؛ رجاله ثقات.

٣١ - دعاء المسافر

٢٥٧ - حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطيه، قال: إن رسول الله ﷺ كان إذا خرج غازياً أو مسافراً قال: «الحمد لله الذي خلقني ولم أك شيئاً مذكوراً، اللهم أعني على أهابي الدنيا، وبأوق الدهر، ومصيبات الليالي والأيام، واكتفي شر ما يعمل ظالمون في الأرض، اللهم في سفري فاصبحني، وفي أمري فالخلفني، وفيما رزقني فبارك لي، وفي نفسي فذللنني، وفي خلقي فقومني، وفي أعين الصالحين فعظمني، وإليك رب فحبيبي، [إلى الناس فلا تكلني]^(١)، إلى من تكلني رب المستضعفين وأنت ربّي، إلى قريب قدرت أمري، أو إلى بعيد يتوجهمني، فإن لم تكون غضبتك علي فلا أبالي، غير أن عافيتك هي أوسع لي، وأعود بوجهك^(٢) الكريم الذي أشرقت به السماوات، وكشفت به الظلمات، وصلح عليه أمر الأولين والآخرين أن يثبتت علي غضبك، أو ينزل علي سخطك، لك العتبى أبداً ما بقيت وما استطعت، ولا حول ولا قوّة [أ/أ] إلا بك»^(٣).

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، وأثبته من «المنتقى».

(٢) في «المنتقى» بلفظ: «بنور وجهك»، بدلاً من: «بوجهك».

(٣) لم أجده مسندًا عند غير المصنف.

وعزاه العراقي في «المعجمي عن حمل الأسفار» (١٠٤٠/٢) للمصنف في «الدعا». وعزاه ابن الصباغ في «الطريق السالم إلى الله» (ص ٥٤٦) للمصنف من طريق محمد بن إسحاق، أنه قال: «بلغني أن رسول الله ﷺ لما خرج من مكة مهاجراً إلى الله سبحانه يريد المدينة، قال: الحمد لله...» وذكر نحوه، والحديث بأكمله ذكر في الدراسة في النصوص المنسوبة لابن أبي الدنيا في الدعاء.

٢٥٨ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَعَدَ [أَكْمَةً]^(١) أَوْ نَشَرَّاً قَالَ: «اللَّهُمَّ لِكَ
الشَّرَفُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ»^(٢)، وَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ حَمْدٍ^(٣).

٢٥٩ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ
[عَمَّار]^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
الرَّازِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ [عُمَرَ]^(٥)، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٦)، وغيره، عن عبد الله بن جعفر قال: «لما توفي
أبو طالب خرج النبي ﷺ إلى الطائف ماشيا على قدميه، فدعاهم إلى الإسلام فلم
يجبوه، فانصرف فأتى ظل شجرة فصلى ركعتين، ثم قال...». وذكر نحو هذا الدعاء،
وذكر العراقي أن هذا الإسناد فيه من يجهل.

وإسناد المصنف معرض، قال ابن العراقي في «تحفة التحصل» (ص ٦٦) عن حسان بن
عطيه: «وذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين؛ فدل على أنه لم يصح عنده سماعه
من أحد من الصحابة».

(١) في الأصل: «أكمة»، والتصويب من مصادر التخريج.

(٢) قال السندي: «قوله: «أكمة»: دون الجبل وأعلى من الراية، وقيل: دون الراية.
نشراً»: أي: راية، والنشر: المرتفع من الأرض.

«الشرف»: العلو، فيه أنه ينبغي أن يذكر العبد علو الخالق عند ظهور ارتفاع المخلوق
الظاهري». ينظر: «حاشية السندي على مسنده لأحمد» (١٩٩/٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٨١) عن روح به.

وآخرجه المحاملي في «الدعاء» (٣٧)، من طريق روح به.

ولكن في إسنادهما: «زياد التميري» بدلاً من: «ثابت البناني».

قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» -قطعة من الكتاب- (ص ٢٦٣): «حديث غريب»،
ثم ذكر ضعف عمارة بن زاذان. قال في «النقريب» (ص ٤٠٩): «صدوق كثير الخطأ».

(٤) في الأصل: «عفان»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج.

(٥) في الأصل: «عمير»، والتصويب من كتب التراجم، ومصادر التخريج، وهو عبد العزيز
بن عمر بن عبد العزيز.

ابن لعثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خرج من بيته يريد سفراً، قال حين يخرج: بِاسْمِ اللَّهِ، أَمْنَتْ بِاللَّهِ، وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ؛ رُزْقٌ خَيْرٌ ذَلِكَ الْمَخْرَجُ، وَصُرِفَ عَنْهُ شَرُّهُ»^(١).

٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا [الْمُحَارِبِيُّ]^(٢)، عَنْ عَمَرَ بْنِ الْمُسَاوِرِ، عَنِ الْحَسِنِ، [عَنْ]^(٣) أَنَّسٍ، قَالَ: لَمْ يُرْدِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَفَرًا قَطُّ إِلَّا قَالَ حِينَ يَنْهَا مِنْ جُلُوسِهِ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَنْتَ شَرِيكِي فِي الْأَنْشَارِ، وَإِلَيْكَ تَوَجَّهُتُ، وَبِكَ اعْتَصَمُتُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتي، وَأَنْتَ رَجَائِي، اللَّهُمَّ اكْفِنِي مَا أَهْمَنِي»، [٥٥/ب] وَمَا لَا أَهْتَمُ بِهِ، وَمَا أَنْتَ

(١) أخرجه ابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٤٩١) من طريق بقية به.
وأخرجه المصنف في «التوكل على الله» (٤٥)، ومن طريقه عبد الغنى المقدسى في
«التغريب في الدعاء» (١٢٢) بنفس الإسناد، ولكن فيه أن ابن عثمان بن عفان يروى
عن أبيه عثمان مرفوعاً.

وآخرجه أحمد (٤٧١) من طريق أبي جعفر الرazi به، ولكن عنده: عن صالح، عن رجل، عن عثمان مرفوعاً.

وآخرجه المحاملي في «الدعاة» (١) من طريق أبي جعفر الرازي به، ولكن عنده: عن صالح، عن عثمان مرفوعاً.

وذكر الدارقطني في «العلل» (٦٥/٣) أن رواية صالح، عن رجل، عن عثمان: «يشبه أن يكون هذا أصح».

ومدار الإسناد على أبي جعفر الرازى عيسى بن ماهان، قال أبو زرعة: «شيخ يهم كثيراً». ينظر: «سؤالات البرذعى» (٤٤٣/٢).

وقال ابن حبان في «المجموعين» (٢/٧٦): «كان من ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته فيما يخالف الأئمة». ﴿يُخَالِفُ الْأَئِمَّةَ﴾

(٢) في الأصل: «البخاري»، والتصويب من مصادر التخريج، وكتب التراجم.

(٣) في الأصل: «بن»، والتصويب من مصادر التخريج.

أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، وَزَوْدُنِي بِالْتَّقَوَىٰ وَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَجْهْنِي لِلخَيْرِ أَيْنَما
تَوَجَّهْتُ»، ثُمَّ يَخْرُجُ^(١).

٢٦١ - حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَىٰ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرُ، عَنْ
عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [سَرْجِسَ]^(٢)، قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ،
وَكَابَةِ الْمُنْقَلِبِ، وَالْجَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ
فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ»^(٣).

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

تَمَّ جَمِيعُ كِتَابِ الدُّعَاءِ

تَأْلِيفُ / أَبِي بَكْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا
رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِمَنْهُ وَكَرَمُهُ.

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَىٰ (٢٧٧٠)، وَعَنْهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الْمَجْرُوْحَيْنَ» (٢٠/٢١)،
وَابْنُ السَّنِي فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٤٩٥)، عَنْ أَبِي كَرِيبٍ بْنِهِ.
وَأَخْرَجَهُ الْمَحَامِلِي فِي «الدُّعَاءِ» (٣٢)، وَالْطَّبَرَانِي فِي «الدُّعَاءِ» (٨٠٥)، وَغَيْرُهُمَا مِنْ
طَرِيقِ الْمَحَارِبِي بِهِ.

قَالَ ابْنُ حَبَّانَ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ فِي تَرْجِمَةِ عُمَرَ بْنِ مَسَاوِرٍ: «لَمْ يَتَابَعْ عَلَيْهِ»،
وَقَالَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَسَاوِرٍ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًا، يَرْوِي الْمَنَاكِيرُ عَنِ الْمَشَاهِيرِ، وَيَنْفَرِدُ
عَنِ الْأَثَابِ مَا لَيْسَ مِنْ أَحَادِيْشِهِمْ؛ فَوُجُبُ التَّنْكِبُ عَنِ رَوَايَتِهِ عَلَى الْأَحْوَالِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «سَرْخِسَ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ، وَكُتُبِ التَّرَاجِمِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْمَحَامِلِي فِي «الدُّعَاءِ» (٢٩) عَنْ يَوْسُفِ بْنِ مُوسَىٰ بْنِهِ، وَعَنْهُ بِلْفَظِ: «الْجَوْرُ
بَعْدَ الْكَوْنِ»، بَدَلًا مِنْ: «الْجَوْرُ بَعْدَ الْكَوْرِ».

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٣٤٣)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٣٤٣٩)، وَغَيْرُهُمَا، مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهِ.
وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ، وَيَرْوُى الْجَوْرُ بَعْدَ الْكَوْنِ أَيْضًا»، قَالَ:
وَمَعْنَى قُولِهِ: الْجَوْرُ بَعْدَ الْكَوْنِ أَوِ الْكَوْرِ، وَكَلَّا هُمَا لَهُ وَجْهٌ، يَقَالُ: إِنَّمَا هُوَ الرَّجُوعُ
مِنِ الإِيمَانِ إِلَى الْكُفَّارِ، أَوْ مِنِ الطَّاعَةِ إِلَى الْمُعْصِيَةِ، إِنَّمَا يَعْنِي الرَّجُوعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَى
شَيْءٍ مِنِ الشَّرِّ».

الموقظة

لِحَافِظِ الْمَوْرِخِ
شِعْسِ الدَّيْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ عُثْمَانَ الْذَّهَبِيِّ
(الْمَوْتَىٰ سَنَةُ ٧٤٨)



القسم الأول

ألفاظ تتعلق

علوم الحديث

تعريف الحديث

الصحيح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ^(١)

الحديث الصحيح:

* هو ما دار على عدلٍ مُتقنٍ واتصل سندُه.

فإن كان مرسلًا ففي الاحتجاج به اختلافٌ.

وزاد أهلُ الحديث : سلامته من الشذوذ والعلة ، وفيه نظرٌ على
مقتضى نظر الفقهاء ، فإنَّ كثيراً من العلل يأبُونها ^{(٢)(٣)} .

(١) في الأصل بعد البسمة: «رب زدني علماً، ووفق يا كريم، قال الإمام العالم العلامة، الرحلة المحقق، بحر الفوائد ومعدن الفرائد، عمدة الحفاظ والمحدثين، وعدة الأئمة المحققين، وأخر المجتهدين، شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي، رحمه الله ونفعنا بعلومه وجميع المسلمين»، والمصنف نسب هنا إلى جده، وإلا فهو محمد بن أحمد بن عثمان.

وفي م بعد البسمة أيضاً: «صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدَ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ [كذا] وَصَاحِبِهِ...»، قال الشَّيخُ رُحْلَةُ الْآفَاقِ، عمدة المحدثين، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي... رحمة الله عليه، وموضع النقط مخروم.
وفي ب: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ، أَمَّا بَعْدُ: فَقَالَ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْذَّهَبِيُّ الدَّمْشَقِيُّ».

(٢) في ب: «يأبُونَ أَنَّهَا عَلَةً».

(٣) كما إذا أثبَتَ الرَّاوِي عن شيخه شيئاً، فنفاه من هو أحفظ، أو أكثر عددًا، أو أكثر ملازمَةً منه؛ فإنَّ الفقيه والأصولي يقولان: المثبت مقدمٌ على النافي، فيقبل، والمحدثون يسمُونه شاذًا، قاله في «فتح المغيث» (٢٦/١).



فالْمُجَمَعُ عَلَى صَحَّتِهِ إِذْنَ: الْمُتَّصِلُ السَّالِمُ مِنَ الشُّذُوذِ
 وَالْعَلَةِ، وَأَنْ يَكُونَ رِوَايَهُ ذُوِي ضَبْطٍ وَعِدَالَةٍ ز: وَعَدْمِ تَدْلِيسٍ . •

* فأعلى مراتب المجمع عليه:

مالُكُ، عن نافعٍ، عن ابن عمر^(١).

ز: أو: منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبد الله^(٢).

أو: الزهرىُّ، عن سالم^(٣)، عن أبيه^(٤).

أو: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة^(٥).

(١) وهو أصحُّ الأسانيد عند البخاري، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٥).

(٢) أي: منصور بن المعتمر السلميُّ، عن إبراهيمَ بن يزيد النخعيِّ، عن علقمة بن قيسٍ النخعيِّ، عن عبد الله بن مسعودٍ رضي الله عنه، وهو أصحُّ أسانيد ابن مسعود، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، فعلى هذا: أصحُّ ذلك: شعبة وسفيان عن منصور، وعنهمما يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدى، وعنهمما عليُّ بن المدينى، وعن أبي عبد الله البخاريُّ، قاله المصنف في «السير» (٤٦٠)، وقال (٩١٥٨): «أصحُّ إسناد بالعراق وغيرها: أحمد بن حنبل، عن وكيع، عن سفيان، عن منصور...»، وقال: «وفي (المسند) بهذا السند عدة متون»، وجعل ابن معين (الأعمش) مكان (منصور)، وعدَّه أصحُّ الأسانيد.

(٣) هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٤) وهو أصحُّ الأسانيد عند أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٧)، و«علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ١٥).

(٥) وهو أصحُّ الأسانيد عن أبي هريرة عند البخاريُّ، حكاه عنه الحاكم في «المعرفة» (ص ٢٣٦).



ثُمَّ بعده:

معمرٌ، عن همَّامٍ، عن أبي هريرة^(١).

أو: ابنُ أبي عَرْوَةَ^(٢)، عن قَنَادَةَ، عن أنسَ.

أو: ابنُ جُرَيْجَ، عن عَطَاءَ، عن جَابِرٍ^(٣).

وأمثاله.

ثُمَّ بعده في المرتبة:

اللَّيثُ وْزَهَيرُ، عن أبي الرُّبَّيرِ، عن جابر^(٤).

أو: سِمَاكُ، عن عِكْرَمَةَ، عن ابن عَبَّاس^(٥).

أو: أبو بكر بن عيَّاشَ، عن أبي إسحاق^(٦)، عن البراء.

(١) وهو أصحُّ أسانيد اليمانيين، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٣٩)، وسائلي الكلام على هذه النسخة (ص ٨٣).

(٢) هو سعيد بن أبي عَرْوَة مهران الشِّكْرِيُّ مولاهم.

(٣) أي: عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج الأُمُويُّ مولاهم، عن عَطَاءَ بن أبي رَبَّا القرشيِّ مولاهم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٤) أي: اللَّيثُ بن سعيد الفهيميُّ، وأبو خيثمة زُهَيرُ بن معاوية الجعفريُّ، عن أبي الزُّبَيرِ المككيِّ - واسميه محمد بن مسلم بن تدرُّس -، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٥) نسخة عدَّة أحاديث، فلا هي على شرط مسلم لإعراضه عن عِكْرَمَةَ، ولا هي على شرط البخاري لإعراضه عن سِمَاكَ، ولا ينبعي أن تُعدَّ صحيحة؛ لأنَّ سِمَاكاً إنما تُكلَّم فيه من أجلها، قاله المصنف في «السيِّر» (٢٤٨ / ٥).

(٦) السَّيِّعِيُّ، واسميه عمرو بن عبد الله.



أو: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه^(١)، عن أبي هريرة.

ونحو ذلك من أفراد البخاري أو مسلم. •

الحسن:

* وفي تحرير معناه اضطراب.

تعريف الحسن

* ف قال الخطابي رحمه الله : « هو ما عُرف مَخْرُجُه وَاشْتَهَرَ رِجَالُه ، وَعَلَيْهِ مَدَارُ أَكْثَرِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُهُ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، وَيَسْتَعْمَلُهُ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ »^(٢).

تعريف الخطابي

وهذه عبارة ليست على صناعة الحدود والتعريفات؛ والصحيح مُنْطَبِقٌ ذلك عليه أيضاً^{(٣)(٤)}.

لكنْ مَرَادُهُ مَمَّا لَمْ يَبْلُغْ دَرْجَةَ الصَّحِيحِ؛ فَالْحَسَنُ: ^(٥) مَا ارْتَقَى

(١) عبد الرحمن بن يعقوب الجيئي.

(٢) «عامة» ليست في م، وهي موجودة في «معالم السنن» (٦/١).

(٣) في م: «إذ الصَّحِيحُ مُنْطَبِقٌ عَلَيْهِ»، وفي ب: «إذ الصَّحِيحُ يَنْتَلِقُ ذَلِكَ».

(٤) فَإِنَّ الصَّحِيحَ أَيْضًا قَدْ عُرِفَ مَخْرُجُهُ وَاشْتَهَرَ رِجَالُهُ، فَيَدْخُلُ الصَّحِيحَ فِي حَدَّ الْحَسَنِ. «الاقتراح» (ص ١٩١).

(٥) في الأصل: «فَأَقُولُ: الْحَسَنُ»، في ب: «فِيَقَالُ: الْحَسَنُ»، والمثبت من م، وهو الأليق؛ لأنَّه توضيح لقوله في توجيهه تعريف الخطابي: «لَكُنْ مَرَادُهُ مَمَّا يَبْلُغْ دَرْجَةَ الصَّحِيحِ»، وما في التسختين يُوَهِّمُ إِنشَاءَ تعرِيفٍ للمصْنَفِ، وَمَحْلُهُ الْلَّائِنُ أَنْ يَكُونَ بَعْدِ الْفَرَاغِ مِنْ إِيَّادِ تعرِيفَاتٍ مَنْ سَبَقَهُ، وَعَادَةَ الْمَصْنَفِ أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ إِنشَاءَ كَلَامٍ لِنَفْسِهِ أَنْ يُصَدِّرُهُ بـ«قَلْتُ»، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا سَيِّدَكُهُ الْمَصْنَفُ مِنْ قَطْعِ الظَّمْعِ عَنْ أَنَّهُ يَكُونُ لِلْحَدِيثِ الْحَسَنِ قَاعِدَةً تَنْدَرُجُ فِيهَا كُلُّ الْأَحَادِيثِ الْحَسَانِ.



عن درجة الْضَّعِيفِ، ولم يبلغ درجة الصَّحَّةِ.

وإن شئتَ: ^(١) الحسنُ ما سَلِمَ من ضعف الرُّوَاةِ، فهو حينئذٍ داَخِلٌ في قسم الصَّحِيحِ، فحينئذٍ يكون الصَّحِيحُ مراتبَ كما قَدَّمنَا، والحسنُ ذَا رُتْبَةِ دون تلك المراتبِ، فجاء الحسن مثلاً في آخر مراتب الصَّحِيحِ ^(٢).

*** ز:** وأمَّا التَّرْمذِيُّ فهو أَوَّلُ مَنْ خَصَّ هَذَا النَّوْعَ بِاسْمِ الْحَسَنِ • ^(٢) تعريف التَّرْمذِيُّ وذكر أَنَّه يريده به: «أَنْ يَسْلِمَ رَاوِيهٌ مِّنْ أَنْ يَكُونَ مَتَّهِمًا، وَأَنْ يَسْلِمَ مِنَ الشُّذُوذِ، وَأَنْ يُرَوَى نَحْوُهُ مِنْ غَيْرِ وِجْهٍ» ^(٣).

وهذا مشكلٌ أيضًا على ما يقول فيه: «حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إِلَّا من هذا الوجه».

^(١) في ب زيادة: «قلت».

^(٢) وبهذا يظهر لك أَنَّ الحسنَ قَسْمٌ داَخِلٌ في الصَّحِيحِ، وَأَنَّ الْحَدِيثَ التَّبَوَّيَّ قَسْمَانِ لِيس إِلَّا: صَحِيحٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، وَضَعِيفٌ، وَهُوَ عَلَى مَرَاتِبِ، قَالَهُ الْمَصْنَفُ فِي «السَّيِّرِ» (٣٣٩/٧)، وَذَكَرَ أَنَّ الْحَسَنَ بِاَسْطِلَاحِنَا مُولَّدٌ حادِثٌ، وَأَنَّهُ فِي عُرْفِ السَّلْفِ قَسْمٌ مِّنْ أَقْسَامِ الصَّحِيحِ، الَّذِي يُجْبِي الْعَمَلَ بِهِ عِنْدَ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ، أَوْ الَّذِي يُرْغِبُ عَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيُّ، وَيُمْسِيَهُ مُسْلِمًا، وَبِالْعَكْسِ. «السَّيِّرِ» (١٣) . (٢١٤)

^(٣) شرح علل الترمذى (١/٣٤٠)، ونصُّ كلام الترمذى: «وما ذكرنا في هذا الكتاب: (حديث حسن)، فإنما أردنا به حُسْنَ إسناده عندنا: كُلُّ حديث يُرَوَى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذًا، ويُرَوَى من غير وجهٍ نحو ذلك؛ فهو عندنا حديث حسن»، قال المصنف في «التاريخ» (٢/٣٩٧): «وتحسین الترمذی لا يکفى في الاحتجاج بالحديث»، ثم أورد نصَّ تعريف الترمذى مُعللاً به لذلك.



(٣) تعريف ابن الجوزي

*وقيل: الحسن ما ضعفه محتملٌ، ويُسوغ العمل به^(١).

فهذا أيضًا ليس مضبوطًا بضابطٍ يتميّز به الضعف المحتمل^(٢).

(٤) تعريف ابن الصلاح

*وقال ابن الصلاح رَحْمَةُ اللَّهِ: «إِنَّ الْحَسَنَ قَسْمَانِ:

أَحدهما: مَا لَا يَخْلُو سُنْدُهُ مِنْ مَسْتَوِّرٍ لَمْ تَتَحَقَّقْ أَهْلِيَّتُهُ، لَكِنَّهُ غَيْرُ مَغْفَلٍ وَلَا خَطَّاءٍ وَلَا مَتَّهُمْ^(٣)، وَيَكُونُ الْمَتَنُ مَعَ ذَلِكَ عُرِفَ مَثُلُهُ أَوْ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ^(٤) اعْتَضَدَ بِهِ^(٥).

وَثَانِيهِمَا: أَنْ يَكُونَ رَاوِيهٌ مَشْهُورًا بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَلْعُمْ دَرْجَةَ رَجَالِ الصَّحِيحِ؛ لِقَصْوَرِهِ عَنْهُمْ فِي الْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْتَفِعُ عَنْ حَالِ مَنْ يُعَذِّثُ تَفْرُدَهُ مُنْكَرًا، مَعَ دَعْمِ الشُّذُوذِ وَالْعَلَةِ^(٦).

فهذا عليه مؤاخذات.

(١) والسائل هو ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» (١/١٤)، ونص كلامه - وهو يذكر أقسام الحديث - : «القسم الرابع: ما فيه ضعفٌ قریبٌ محتملٌ، وهذا هو الحسن، ويصلح البناء عليه والعمل به».

(٢) وإذا اضطرب هذا الوصف، لم يحصل التّعرّيف المميّز للحقيقة «الاقتراح» (ص ١٩٥).

(٣) بالكذب في الحديث، أي: لم يظهر منه تعمّد الكذب في الحديث، ولا سبب آخر مفسّق «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٣١).

(٤) «من وجوه آخر» زيادة من م وب، وهي ثابتة في «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٥) فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا ومنكرًا «علوم الحديث» (ص ٣١).

(٦) علوم الحديث (ص ٣١).



ليس للحسن
قاعدة مطروحة

* ز: وقد قلت لك^(١): إنَّ الحسن ما قَصُر سِنْدُه قليلاً عن رتبة الصَّحيح، وسيظهر لك بأمثلة.

* ثمَّ لا تطبع بائناً للحسن قاعدةً تندمج كلُّ الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إيمانٍ من ذلك^(٢)، فكم من حديثٍ ترددَ فيه الحفاظ، هل هو حسنٌ أو ضعيفٌ أو صحيحٌ؟ بل الحافظ الواحد يتغيَّر اجتهاده في الحديث الواحد، يوماً يصفه بالصَّحة، ويوماً يصفه بالحسن، وربما استضعفه.

وهذا حقٌّ؛ فإنَّ الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصَّحيح، وبهذا الاعتبار فيه ضعفٌ ما؛ إذ الحسن لا ينفكُ عن ضعفٍ ما^(٣)، ولو انفكَ عن ذلك لصحَّ باتفاقٍ. •

(١) في حاشية ب: «هذا في توجيهه كلام الخطابي بقوله: مراده ما لم يبلغ درجة الصَّحيح».

(٢) قال البُلْقينيُّ في «المحاسن» (ص ١٧٦): «نوع الحَسَن لِمَا تُوَسَّط بين الصَّحيح والضَّعيف عند النَّاظر؛ كأنَّ شيتاً ينقدح في نفس الحافظ، قد تقصُّر عبارته عنه، كما قيل في الاستحسان، فلذلك صَعُب تعريفه»، وسئل ابن حجرٍ عن رأيه في هذه الجملة من كلام المصطفى، فأجاب عن ذلك في «الأسئلة الفائقة» (ص ٦٣) - ونقله السَّخاويُّ في «الجواهر والدُّرر» (٩١٣/٢) -، ومحصل جوابه: أَنَّه يمكن ضبط الحسن، لا كما قال الذَّهبيُّ.

(٣) «إذ الحسن لا ينفك عن ضعفٍ ما» ليست في م و ب.



***قول الترمذى:** «هذا حديث حسن صحيح»، عليه إشكال؛ لأنَّ الحسن قاصرٌ عن الصحيح، ففي الجمع بين التَّسْمِيَتَيْنَ^(١) لحديث واحدٍ مجازة^(٢).

قول الترمذى:

«حسن صحيح»

- وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض، بأنَّ ذلك راجعٌ إلى الإسناد، فيكون قد رُوي بإسنادٍ صحيحٍ، وبإسنادٍ حسن^{(٣)(٤)}.

وحقيقة ذلك - أن لو كان كذلك - أن يُقال: حديث حسن وصحيح، فكيف العمل في حديث يقول فيه: «حسنٌ صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه»؟! فهذا يُبطل قول من قال: أن يكون ذلك بإسنادين^(٥).

- ويُسَوِّغ^(٦) أن يكون مراده بالحسن المعنى اللغويَّ لا الاصطلاحي^(٧)، وهو إقبال النُّفوس وإصغاء الأسماء إلى حسن

(١) المثبت من م و ب، وفي الأصل محتملة، ولعلها: «السَّمَيَتَيْنَ».

(٢) أي: جمعُ بين نفي ذلك القصور وعدمه «الاقتراح» (ص ١٩٧).

(٣) «بإسنادٍ صحيح» ليست في م، وفي ب: «أي يكون الحديث مرويًّا بإسنادٍ حسن، وبإسنادٍ صحيح».

(٤) وهذا جواب ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٣٩).

(٥) «وحقيقة ذلك . . . إلخ» وردت في ب على نحوٍ مختصر، ونصُّها: «وحينئذٍ لو قيل: (حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) يُبطل هذا الجواب».

(٦) المثبت من م و ب، وفي الأصل: «فيُسَوِّغ».

(٧) سوَّغ المصنف أن يكون هذا مراد الترمذى، وأمامًا ابن الصلاح فعمَّ ولم يخصَّ الترمذى بذلك، فقال في «علوم الحديث» (ص ٣٩): «على أنه غير مستنكرٍ أن =



متنه وجَزَّالة لفظه ، وما فيه من الثَّواب والخَيْر ، فكثِيرٌ من المَتوْنَ
النَّبُوَيَّةَ بهذه المَثَابَة .

قال شيخنا ابن وَهْبٍ^(١) : «فَعَلَى هَذَا يَلْزَمُ إِطْلَاقُ الْحَسَنِ عَلَى
بعضِ (الموضوعات) ، وَلَا قَائِلٌ بِهَذَا^(٢) ».»

- ثُمَّ قال : «فَأَقُولُ : لَا يُشْتَرِطُ فِي الْحَسَنِ قِيدُ الْقُصُورِ عَنِ
الصَّحِيحِ ، وَإِنَّمَا جَاءَ الْقُصُورُ إِذَا اقْتُصَرَ عَلَى (حَدِيثٌ حَسْنٌ) ،
فَالْقُصُورُ يَأْتِيهِ مِنْ قِيدِ الاقتصارِ ، لَا مِنْ حِيثِ حَقِيقَتِهِ وَذَاتِهِ^(٣) ».»

ثُمَّ قال : «فَلَلْرُواةُ صَفَاتٌ تَقْتَضِي قَبْوُلَ الرِّوَايَةِ ، وَلِتَلْكِ
الصِّفَاتُ درجاتٌ بَعْضُهَا فَوْقُ بَعْضٍ ، كَالثَّيْقُظُ وَالْحَفْظُ وَالإِتقَانُ .

فَوْجُودُ الدَّرْجَةِ الدُّنْيَا كَالصَّدْقِ مثلاً وَعَدْمُ التَّهْمَةِ ، لَا يُنَافِيَهُ
وَجُودُ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ مِنْ الإِتقَانِ وَالْحَفْظِ ، فَإِذَا وُجِدَتِ الدَّرْجَةُ
الْعُلِيَا ، لَمْ يَنَافِ ذَلِكَ وَجُودُ الدُّنْيَا ، كَالْحَفْظِ مَعَ الصَّدْقِ ، فَصَحَّ أَنْ
يُقَالُ : (حَسْنٌ) باعتبار الدُّنْيَا^(٤) ، (صَحِيحٌ) باعتبار العُلِيَا^(٥) .

= يكون بعضُ من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي .

(١) وهو ابن دقيق العيد .

(٢) من أهل الحديث إذا جروا على اصطلاحهم «الاقتراح» (ص ١٩٩) .

(٣) في م و ب : «حَقِيقَةُ ذَاتِهِ» وقد شُكِّلت التاءُ في م بالكسر ، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ١٩٩) .

(٤) وهي الصدق مثلاً «الاقتراح» (ص ٢٠٠) .

(٥) وهي الحفظ والإتقان «الاقتراح» (ص ٢٠٠) .



ويلزم على ذلك أن يكون كل صحيح حسناً، فيلزم ذلك^(١)، وعليه عبارات المتقدمين، قد يقولون فيما صح^(٢): (هذا حديث حسن)^(٣).

مراتب الحسن

* ز: قلت: فأعلى مراتب الحسن:

بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده^(٤).

و عمرو^(٥) بن شعيب، عن أبيه، عن جده^(٦).

(١) «ويلزم على هذا . . . إلى هنا» ليست في م.

(٢) في ب: «فإنهم قد يقولون فيما صح».

(٣) قوله: «فيلزم ذلك» فيه غموض، ونص «الاقتراح» (ص ٢٠٠): «ويلزم ذلك ويؤيده: ورود قولهم: هذا حديث حسن في الأحاديث الصحيحة، وهذا موجود في كلام المتقدمين»، ونقل مغطاي في «إصلاحه» (ص ١٠٦) نص «الافتراخ» بلفظ: «ويلزم و يؤيده»، ونقله البليقيني في «المحاسن» (ص ١٨٦) والزركشي في «نكته» (٣٨٨/٢) بلفظ: «ويلزم و يؤيده . . .»، ونقله جماعة من غير هذه اللفظة، منهم العراقي في «شرح ألفيته» (١٧٣/١) وفي «التقييد والإيضاح» (ص ٤٦) وابن الوزير في «تنقیح الأنوار» (ص ٩٧)، وذكر ابن حجر في «النکت» (٤٧٨/١) أنَّ الجواب الذي ذكره ابن دقيق العيد أقوى الأوجه.

(٤) أي: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه حكيم، عن جده معاوية

رحمه الله

(٥) في الأصل سقط عدّة صفحات بعد هذا الموضع.

(٦) أي: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبيه شعيب، عن جد شعيب: عبد الله رحمه الله.



ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة^(١)، عن أبي هريرة.

وابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التميمي.

وأمثال ذلك.

وهو قسمٌ متجاذبٌ بين الصَّحة والْحُسن، فإنَّ عدَّةً من الحفاظ يصحِّحون هذه الطرق، وينعتونها بأنَّها من أدنى مراتب الصَّحيح.

* ثمَّ بعد ذلك أمثلة كثيرةٌ يُتنازع فيها، بعضهم يُحسنها، وبعضهم يُضعفها^(٢)، كحديث الحارث بن عبد الله^(٣)، وعاصر بن ضمرة، وحجاج بن أرطاة، وخُصَيْف^(٤)، ودراج أبي السَّمْح، وخلقٍ سواهم. ●

الضَّعيف:

تعريف الضَّعيف

* ز: ما نَقص عن درجة الحَسَن قليلاً.

ومن ثمَّ تردد في حديث أنس، هل يبلغ حديثهم إلى درجة الحَسَن أم لا؟
تردد حديث رواه بين الحُسن والضَّعف

* وبلا رَيبٍ فخلقُ كثيرٍ من المتوسطين في الرواية بهذه

(١) ابن عبد الرحمن بن عوف تلقنه.

(٢) يعني: ولم يُقل بصحته، قاله السَّخاوي في «شرح التَّقْرِيب» (ص ٦٨).

(٣) أي: الأعور.

(٤) هو خُصَيْف بن عبد الرحمن الجَزَري.



المثابة، فآخر مراتب الحَسَن هي أَوَّل مراتب الْضَّعِيف، أعني الْضَّعِيف الذي هو في السُّنْن وفي كتب الفقهاء، ورُوَا تُه لِيسوا بالمتروكين، كابن لَهِيَة، وعبد الرَّحْمَن بن زيد بن أَسْلَم، وأبِي بَكْر بن أَبِي مَرِيم الْجِمْصِي، وفَرَّاج بن فَضَّالَة، ورِشْدِين^(١)، وخلقِه.

المطروح: ^(٢)

تعريف المطروح

* هو ما انحَطَ عن رتبة الْضَّعِيف^(٣).
 * وُيُرَوَى في بعض المسانيد الطَّوَال وفي الأجزاء، بل وفي «سنن ابن ماجه»^(٤) و«جامع أبي عيسى»^(٥).

مظاًء وجد
المطروح

(١) هو رِشْدِين بن سعد المهرمي.

(٢) في بـ: «المنكر»!

(٣) وارتفع عن الموضوع، كما في «الشَّرْح المطْوَل للعقود» (ص ١٨٣)، و«فتح المغيث» (١٣٢/٢)، وقال في «الشَّرْح المختصر للعقود» (ص ٢٧): «وتفرَّد أبو عبد الله الْذَّهَبِيُّ فيما أعلم بتلقبيه هكذا، وكأنَّه مأْخوذٌ من قولهم: (فلان مطروح الحديث)، وهذا هو أخبار المتروكين»، وقال السَّخاوِيُّ: «قد أثبته الْذَّهَبِيُّ نوعاً مستقلاً . . . قال شيخنا: وهو المتروك على التَّحقيق، يعني الذي زاده في (نخبته) و(توضيحيها)، وعرَّفه بالمتَّهم راويه بالكذب»، وعبرَ عنه المصنَّف في مبحث الموضوع بـ(السَّاقِط) وـ(المَطْرَح).

(٤) وإنَّما غضَّ من رتبة (سننه) ما في الكتاب من مناكير، وقليلٌ من الموضوعات، قاله المصنَّف في «السَّيِّر» (٢٧٩/١٣)، وذكر أنَّ فيه نحو ثلاثين حديثاً مَطْرَحاً ساقطاً، وأمَّا الأحاديث التي لا تقوم بها الحَجَّة فكثيرة، لعلَّها نحو الألف.

(٥) وبإخراج التَّرمذِي لـحديث المصلوب والكلبي وأمثالهما؛ انحَطَت رتبة «جامعه» عن =



أمثلة على المطروح *
مثـلـ: عـمـرـوـ بـنـ شـمـرـ^(١)، عـنـ جـابـرـ الـجـعـفـيـ، عـنـ الـحـدـيـثـ
الـحـارـثـ^(٢)، عـنـ عـلـيـ^(٣).

وـكـصـدـقـةـ الـدـقـيـقـيـ، عـنـ فـرـقـدـ^(٤)، عـنـ مـرـةـ الـطـيـبـ، عـنـ أـبـيـ
بـكـرـ^(٥).

وـجـوـيـرـ، عـنـ الضـحـاكـ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ^(٦).

وـحـفـصـ بـنـ عـمـرـ^(٧) الـعـدـنـيـ، عـنـ الـحـكـمـ بـنـ أـبـانـ، عـنـ
عـكـرـمـةـ^(٨).

وـأـشـيـاهـ ذـلـكـ مـنـ أـحـادـيـثـ الـمـتـرـوـكـيـنـ وـالـتـلـفـيـ، وـبـعـضـهـمـ أـمـلـ^(٩)
مـنـ بـعـضـ. ●

= رتبة سنن أبي داود والنسائي ، قاله المصطف في «تاریخه» (٩٦١/٣).

(١) بكسر المعجمة وسكون الميم ، كما في «نتائج الأفكار» (٢٥٢/١).

(٢) أي: ابن عبد الله الأعور .

(٣) وهذا أوهى أسانيد أهل البيت ، كما في «المعرفة» للحاكم (ص ٢٤٠) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٤) أي: ابن يعقوب السنجي .

(٥) وهذا أوهى أسانيد الصديق ، كما في «المعرفة» (ص ٢٤١) و«الاقتراح» (ص ٢٠٢).

(٦) أي: جوينر بن سعيد الأزدي ، عن الضحاك بن مراحيم الهلالي ، عن عبد الله بن عباس .

(٧) في م: «عمرو» ، وهو تصحيف .

(٨) أي: عن ابن عباس ، وهو أوهى أسانيد اليمانيين ، كما في «المعرفة» (ص ٢٤٢) و«الاقتراح» (ص ٢٠٦).

(٩) في ب: «أصل» .



تعريف الموضوع
ومثاله

الموضوع:

* ز: ما كان متنه مخالفًا للقواعد وراويه كذاب^(١).

كـ«أربعين الوداعانية»^(٢)، وكـ«نسخة علي الرضا» المكذوبة عليه^(٣).

مراتب الموضوع

* وهو مراتب:

- منه ما اتفقا على أنه كذب، ويُعرَف ذلك: بإقرار واضعه، وبتجربة الكذب منه، ونحو ذلك.

- ومنه ما الأكثرون على أنه موضوع، والآخرون يقولون: هو

(١) جمُع المصنف في تعريف الموضوع بين كذب الرأوي ومخالفة القواعد يُراد به ما يقطع بوضعه؛ «فإن نفرد الكذاب - بل الوضع - ولو كان بعد الاستقصاء في الفتىش من حافظ متبحِّر تام الاستقراء؛ غير مستلزم للوضع [أي: في نفس الأمر لا في الحكم بالظاهر]، بل لا بد معه من انضمام شيء من قرائن الوضع»، أفاده السُّخاوي في «فتح المغيث» (١٠٢/٢).

(٢) وهي أربعون حديثاً وضعها زيد بن رفاعة، وسرقها منه قاضي المؤصل أبو نصر محمد بن علي بن ودعان، انظر: «الميزان» (٢٠٢ و٢٤٤ و٩٦ و٤) و«اللسان» (٣/٤٧٥ و٣٨١ و٧/٥٥٤)، وهي مطبوعة في المكتب الإسلامي بتحقيق الشیخ علي حسن علي عبد الحميد.

(٣) وهو علي الرضا ابن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق الهاشمي العلوى، قال المصنف في «تاریخه» (١٢٨/٥): «وقد كذبت الرافضة على علي الرضا وأبائه أحاديث ونسخاً هو بريءٌ من عهدهما، ومنزهٌ من قولهما» وقال في «الميزان» (٢/٣٥٣) في ترجمة عبد الله بن أحمد بن عامر: «عن أبيه، عن علي الرضا، عن آبائه، بتلك النسخة الموضوعة الباطلة، ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه».



حديث ساقط مطرح، ولا نجسر^(١) أن نسميه موضوعاً.

- ومنه ما الجمّهور على وَهْنِه وسقوطه، والبعض على أَنَّه
كذب . ●

* ولهم في نقد ذلك طرق متعددة، وإدمان قويٌّ تضيق عنه ملحة أئمة النقد في كشف عباراتهم، من جنس ما يُؤتاه الصَّيرَفِيُّ الْجَهِيد^(٢) في نقد الْذَّهَب والفضة، أو الجوهرىُّ لنقد الجواهر والفصوص وتقويمها.


ز: فلكثرة ممارستهم للألفاظ النبوية، إذا جاءهم لفظ ركيكٌ بمعنى مخالف للقواعد^(٣)، أو لمحاذفة في التَّرَغِيب والتَّرَهِيب أو الفضائل، وكان بإسنادٍ مظلم، أو بإسنادٍ مضيء كالشمس في أثناءه رجلٌ كاذبٌ وضاعٌ = فيهيج بهم حال^(٤) بأنَّ هذا مختلفٌ ما قاله الرَّسُول ﷺ، وتتواءأً أقوالهم فيه على شيءٍ واحد . ●

* وقال شيخنا ابن دقيق العيد: «إقرار الرَّاوِي بالوضع كافٍ إقرار الرَّاوِي بالوضع^(٥)، ولكنه ليس بقاطعٍ في كونه موضوعاً؛ لجواز أن

(١) أي: لا نجترئ، كما في «القاموس» (ج س ر).

(٢) «الجهيد» غير واضحة في م.

(٣) المثبت من بـ، والذي يظهر من مـ: «اللقوي»، وهذه صورتها:



(٤) في بـ: «فيهيج حاله».

(٥) أي: في الحكم عليه بالوضع، وعبارة «الاقتراح»: «كافٍ في ردّه».



يُكذب في الإقرار»^(١).

ز: قلتُ: هذا فيه بعض ما فيه، ونحن لو فتحنا باب التجويز والاحتمال البعيد؛ لوقعنا في الوسوسنة والسفسطة^{(٢)(٣)}.

نعم، كثيرون من الأحاديث التي وُسّمت بالوضع لا دليل على وضعها^(٤)، كما أنَّ كثيراً من الموضوعات لا يُرتاب في كذبها. •

المرسل:

* عَلِمْ عَلَى مَا سَقَطَ ذِكْرُ الصَّحَابِيِّ مِنْ إِسْنَادِهِ، فَيَقُولُ التَّابَعِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* ز: ويقع في المراسيل الأنواع الخمسة الماضية.
* فمن صَحَاحِ المراسيل: مُرْسَل سعيد بن المسيب، ومرسل

تعريف المرسل

أنواع المرسل
باعتبار درجته

مرسل التابعي الكبير

(١) الاقتراح (ص ٢٢٩).

(٢) والسفسطة: المغالطة، كما في «الكليات» للكفوي (ص ٨٤٩).

(٣) قال ابن حجر في «نزهة النظر» (ص ٨٩): «وفهم منه بعضهم أنه لا يُعمل بذلك الإقرار أصلاً، وليس ذلك مراده، وإنما نفي القطع بذلك، ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم؛ لأنَّ الحكم يقع بالظُّنِّ الغالب، وهو هنا كذلك»، قال ابن أبي شريف في «حاشيته» (ص ٨٧): «قوله: (وفهم منه بعضهم) كأنَّه يعني الذهبي في مقدمة في الاصطلاح المسمَّاة بالموقظة»، وانظر: اليقيت والدُّرر (٣٩ / ٢)، وما ذكره ابن حجر ظاهر في مراد ابن دقق العيد.

(٤) «نعم، كثير من الأحاديث... إلخ» زيادة من بـ«الشرح المطول للعقود» (ص ١٨٦).



مسروق^(١)، ومُرْسَلُ الصُّنَابِحِيٌّ^(٢)، ومُرْسَلُ قَيْسَ بْنِ أَبِي حَازِمٍ^(٣)، ونحو ذلك؛ فإنَّ المُرْسَلَ إِذَا صَحَّ إِلَى تَابِعٍ كَبِيرٍ فَهُوَ حَجَّةٌ عِنْدَ خَلْقٍ مِنَ الْفَقَهَاءِ.

فَإِنْ كَانَ فِي الرُّوَاةِ ضَعِيفٌ إِلَى مِثْلِ ابْنِ الْمَسِيْبِ؛ ضَعُفَ الْحَدِيثُ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ.

وَإِنْ كَانَ مَتْرُوكًا أَوْ سَاقِطًا؛ وَهَنَّ الْحَدِيثُ وُطْرُوحُ.

وَيُوجَدُ فِي الْمَرَاسِيلِ مُوْضِعَاتٍ.

* ومن أوهى المراسيل عندهم: مرسل الحسن.

* نعم، وإن صَحَّ الإِسْنَادُ^(٤) إِلَى تَابِعٍ مُتَوَسِّطٍ الْطَّبَقَةِ - مرسل التَّابِعِيُّ
المتوسط كمراسيل مجاهد، وإبراهيم^(٥)، والشَّعْبِيُّ -؛ فَهُوَ مُرْسَلٌ جَيِّدٌ لَا
بَأْسَ بِهِ، يَقْبِلُهُ قَوْمٌ، وَيَرْدُهُ آخَرُونَ.

* وأوهى من ذلك: مرسل الزُّهْرِيُّ^(٦)، وقتادة، وحميدٌ مرسل التَّابِعِيُّ
الصَّغِيرُ

(١) «ومُرْسَلٌ مَسْرُوقٌ» زِيادةٌ مِنْ بِ.

(٢) هو عبد الرحمن بن عُسَيْلَةَ، أبو عبد الله الصُّنَابِحِيُّ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسَةِ أَيَّامٍ.

(٣) انتهى السَّقْطُ الْوَاقِعُ فِي الْأَصْلِ قَبْلَهُ: «أَبِي حَازِمٍ».

(٤) في م و ب: «الْحَدِيثُ».

(٥) أَيْ: ابن يَزِيدَ النَّجَعِيِّ.

(٦) مَرَاسِيلُ الزُّهْرِيِّ كَالْمَعْضُلُ؛ لَأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانٌ، وَلَا يُسَوِّغُ أَنْ نَظَنَّ بِهِ =



الطویل من صغار التّابعین .

وغالبُ المحققين يُعدُّون مرسلات هؤلاء مُعَضَّلاتٍ
ومنقطِّعاتٍ؛ فإنَّ غالبَ روایات هؤلاء عن تابعٍ كثیرٍ عن
صحابيٍّ، فالظُّنُونُ بُرْسِلَهُ أنه قد أُسقطَ من إسنادِهِ اثنين . ●

والمعضل:

* هو^(١) ما سقطَ من إسنادِهِ اثنان فصاعداً .

تعريف المعضل
والمنقطع

وكذلك :

المنقطع^(٢) :

* ز : فهذا النَّوعُ قلَّ من احتجَّ به .

* وأجود ذلك : ما قال فيه مالكٌ : بلغني أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : كذا وكذا^(٣) ؛ فإنَّ مالكًا متثبتٌ ، فلعلَّ بِلاغاته أقوى من مراسيل مثل حُمَيْد وقناة . ●

بلاغات مالك
أجود من بعض
المراسيل

= أنَّه أُسقطَ الصَّحابيَّ فقط ، ولو كان عنده عن صحابيٍّ لأوضنه ، ولما عجزَ عن وصله ، قاله المصنف في «السِّير» (٥/٣٣٩) .

(١) «هو» زيادة من م .

(٢) ظاهر صنيع المصنف أنَّ «المنقطع» عندَه مرادُ لـ«المعضل» ، وأمَّا في «الاقتراب» (ص ٢٠٩) فعرَّفَه بقوله : «وما سقطَ منه رجلٌ في أثناءِه يُسمَّى بـ(المنقطع)» .

(٣) في م : «أنَّه بلغه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ . . .»



الموقوف :

تعريف الموقوف

* هو ما أُسِنَدَ إِلَى الصَّحَابِيِّ من قوله أو فعله.

ومُقَابِله :

المرفوع :

تعريف المرفوع

* وهو ما نُسِبَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ من قوله أو فعله^(١).

الموصول^(٢) :

تعريف الموصول

* ما اتَّصل سنته وسلم من الانقطاع.

ز : ويصدق على المرفوع والموقوف . ●

المسند :

تعريف المسند

* هو ما اتَّصل سنته بذكر النَّبِيِّ ﷺ.

وقيل : يدخل في المسند كلُّ ما ذُكر فيه النَّبِيُّ ﷺ، وإن كان في أثناء سنته انقطاع.

الشَّاذُ :

* هو ما خالف رواية الثَّقَاتِ^(٣)، أو ما^(٤) انفرد به من لا تعريف الشَّاذُ

(١) أو تقريره، كما في «الاقتراح» (ص ٢١٠).

(٢) في ب : «المتصل»، والأصل موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١).

(٣) المثبت من م وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١١)، وفي الأصل : «راوِيه»، وفي ب : «رواته».

(٤) «ما» زيادة من م و ب .



يَحْتَمِلُ حَالُهُ قَبْوَلَ تَفْرُّدِهِ.

المنَكَرُ^(١):

- * هو ما انفرد الرَّاوِي الْضَّعِيفُ بِهِ، زٌ: وَقَدْ يُعَدُّ تَفْرُّدُ الصَّدُوقِ مُنْكَرًا^(٢).

تعريف المنكر

الغَرِيبُ:

- * زٌ: ضُدُّ الْمُشْهُورِ.

تعريف الغريب

* فتارةً ترجع غرابة إلَى المتنِ، وتارةً إلَى السَّنَدِ.

أنواع الغريب

- * زٌ: فالغَرِيبُ صَادِقٌ عَلَى مَا صَحَّ، وَعَلَى مَا لَمْ يَصُحَّ.

* والتَّفَرُّدُ:

أنواع التَّفَرُّد

- يكون لما انفرد به الرَّاوِي إسناًداً أو متنًا.

(١) قال السَّخاوِيُّ في «فتح المغيث» (١٢/٢): «وَأَمَّا جَمْعُ الْذَّهَبِيِّ بَيْنَهُمَا [أي: الشَّاذُّ والمنكَر] فِي حُكْمِهِ عَلَى بَعْضِ الْأَحَادِيثِ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لِعدْمِ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَهُ».

(٢) قال المصنفُ في «الميزان» (٣/١٥١): «وَإِنَّ تَفْرُّدَ الصَّدُوقِ وَمَنْ دُونَهُ يُعَدُّ مُنْكَرًا»، وقال أيضًا (١٣٣٩): «وَأَمَّا مَنْ وَثَقَ، وَمَثَلُ أَحْمَدَ الْإِيمَامِ يَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَمَثَلُ أَبِي حاتِمٍ يَقُولُ: صَالِحُ الْحَدِيثِ؛ فَلَا نُرْقِيَهُ إِلَى رَتْبَةِ الثَّقَةِ، فَتَفْرُّدُ هَذَا يُعَدُّ مُنْكَرًا»، ومَثَلُ ذَلِكَ: رافعُ بْنُ سَلَمَةَ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ فِي «الميزان» (٢/٣٦٢): «وَرَافِعٌ مُتَوَسِّطٌ صَالِحٌ الْأَمْرِ، مَمَّنْ إِذَا تَفَرَّدَ بِشَيْءٍ عُدَّ مُنْكَرًا»، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِي «الميزان» (٤/٥١): «ابْنُ إِسْحَاقَ حَسَنُ الْحَدِيثِ، صَالِحُ الْحَالِ، صَدُوقٌ، وَمَا انفردَ بِهِ فَفِيهِ نَكَارَةٌ؛ فَإِنَّ فِيهِ حَفْظَهُ شَيْئًا، وَقَدْ احْتَجَ بِهِ أَئْمَةٌ».



- ويكون لما تفرد به عن شيخ معين، كما يقال: لم يروه عن سفيان إلا ابن مهدي، ولم يروه عن ابن جريج إلا ابن المبارك^(١).

المسلسل:

تعريف المسلسل
ومثاله

* ما كان سنته على صفة واحدة في طبقاته.

كما سلسل بـ«سمعت»^(٢)، أو كما سلسل بالأولية إلى سفيان^(٣).

* ز: وعامة المسلسلات واهية، وأكثرها باطلة؛ لکذب حكم
المسلسلات رواتها^(٤).

(١) فإذا قلنا: تفرد به فلان عن فلان؛ احتمل أن يكون منفرداً مطلقاً، واحتمل أن يكون تفرد به عن هذا المعين، ويكون مرويّاً من غير جهة ذلك المعين، فتنبه لذلك؛ فإنه قد تقع المؤاخذة على قومٍ من المتكلّمين على الأحاديث، ويكون له وجهٌ كما ذكرنا. «الاقتراح» (ص ٢١٤).

(٢) ذكره في «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في جميع طبقاته)، وأخرجه السيوطي في «جياد المسلسلات» (ص ١٦٣).

(٣) ذكره «الاقتراح» (ص ٢١٤) مثلاً على (المسلسل في أكثر طبقاته)، وأخرجه المصنف في «السيير» (٦٥٦ / ١٧)، وللمصنف جزءٌ في جمع طرقه سمّاه: «العبد السّلسل في الحديث المسلسل»، ذكره ابن حجر في «المجمع المؤسس» (٢ / ١٧١) والساخاوي في «فتح المغيث» (٤٣٨ / ٣).

(٤) محلُ الوهاء والبطلان: وصف التسلسل لا أصل المتن، ذكره ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢٧٦).

وأقواءها: المسلسل بقراءة الصَّف^(١)، والمسلسل بالدَّمشقيين^(٢)، والمسلسل بالمِصريِّين^(٣)، والمسلسل بالمحمدِين إلى ابن شهاب^(٤).

المعنعن:

ما إسناده فلانُ عن فلان.

تعريف المعنعن

* فمن^(٥) النَّاس من قال: لا يثبت حتَّى يصحَّ لقاء الرَّاوي لشَيْخه يومًا ما^(٦).

حكم المعنعن

وَمِنْهُم مَنْ اكتفى بمجرَّدِ إمْكَانِ اللُّقِي^(٧)، وَهُوَ مذَهْبُ مُسْلِمٍ،

(١) أخرجه التَّرمذِيُّ (٣٣٠٩).

(٢) وهو حديث أبي ذرٌ رضي الله عنه فيما يرويه النبي ﷺ عن ربِّه تبارك وتعالى: «يا عبادي، إني حرَّمت الظلم على نفسي...». أخرجه مسلم (٢٥٧٧)، قال التَّنووي في «أذكاره» (ص ٧١٦): «رجال إسناده مني إلى أبي ذر كُلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذر رضي الله عنه دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جملٌ من الفوائد، منها: ... تسلسله بالدَّمشقيين».

(٣) وهو (حديث البطاقة)، أخرجه مسلسلاً السَّخاويُّ في «الجواهر المكَلَلة» (ص ١٣٣)، والسيوطِيُّ في «جِيادِ المُسلسلات» (ص ٢٤٧).

(٤) وهو حديث أم سلمة مرفوعاً: «استرقوا لها؛ فإنَّ بها النَّظرة»، أخرجه مسلسلاً المصنَّف في «السَّيِّر» (٦٦٤/١٧)، والسَّخاويُّ في «الجواهر المكَلَلة» (ص ١٥٣).

(٥) في الأصل: «ومن النَّاس»، والمثبت من م و ب.

(٦) وإنَّما يقول ذلك أبو عبد الله البخاريُّ، وشَيْخُه عليُّ بن المديني، وهو الأصوب والأقوى. قاله المصنَّف في «السَّيِّر» (١٢/٥٧٣).

(٧) في الزَّمن «الاقتراح» (ص ٢١٦).



وقد بالغ في الرّد على مخالفه^(١).

*** شَمَ بِتَقْدِيرِ تِيقْنَانِ اللِّقاءِ، يُشْرِطُ أَنْ لَا يَكُونَ الرَّاوِي عَنْ شِيَخِه مَدْلُسًا؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَمْلَنَاهُ عَلَى الاتِّصالِ، فَإِنْ كَانَ مَدْلُسًا، فَالْأَظْهَرُ أَنَّهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى السَّمَاعِ.**

*** زَ: شَمَ إِنْ كَانَ المَدْلُسُ عَنْ شِيَخِه ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الثَّقَاتِ؛ فَلَا بَأْسَ.**

وإِنْ كَانَ ذَا تَدْلِيسٍ عَنِ الْضُّعْفَاءِ؛ فَمَرْدُودٌ، فَإِذَا قَالَ الْوَلِيدُ أَوْ بَقِيَّةً^(٢): «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ» فَوَاهٍ؛ فَإِنَّهُمَا يُدَلِّسَانِ كثِيرًا عَنِ الْهَلْكَى، وَلَهُذَا يَتَقَى أَصْحَابُ الصَّحَاحِ حَدِيثَ الْوَلِيدِ، فَمَا جَاءَ إِسْنَادُه بِصِيغَةٍ: «عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ»، أَوْ: «عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ» تَجْنِبُوهُ.

*** وَهَذَا فِي زَمَانِنَا يَعُسُّ نَقْدُهُ عَلَى الْمَحْدُثِ؛ فَإِنَّ أَوْلَئِكَ الْأَئْمَةَ - كَالْبَخَارِيِّ وَأَبْيِ حَاتِمٍ وَأَبْيِ دَاؤِدَ - عَانَوْا الْأَصْوَلَ، وَعَرَفُوا عِلْلَهَا، وَأَمَّا نَحْنُ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْأَسَانِيدُ، وَفُقِدَتِ الْعِبارَاتُ الْمُتَيَقِّنَةُ^(٣)، وَبِمِثْلِ هَذَا وَنَحْوِه دَخَلَ الدَّاخِلُ عَلَى الْحَاكِمِ فِي تَصْرُّفِه فِي «الْمُسْتَدِرَكَ».**

(١) وَادَّعَى الإِجْمَاعُ عَلَيْهِ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢٢/١).

(٢) يَعْنِي الْوَلِيدَ بْنَ مُسْلِمَ الدَّمْشِقِيَّ، وَبَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ الْجِمْصِيَّ.

(٣) مَرَادُ الْمَصْنُفِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: أَنَّهُ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لِلْأَئْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي أَحْكَامِهِمْ عَلَى الْأَحَادِيثِ؛ لَأَنَّهُمْ عَاصِرُوا الرُّوَاةِ، وَعَانَوْا أَصْوَلَهُمْ، وَتَيَقَّنُوا عِبَارَاتُ الْأَدَاءِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا كَالْتَّصْرِيفِ بِالسَّمَاعِ أَوِ الْعِنْتَةِ، وَهَذَا مَا لَا يُمْكِنُ لِلْمُتَأْخِرِينَ إِدْرَاكُهُ.



التَّدْلِيس^(١) :

* ما رواه الرَّجُل عن آخر لم يسمعه منه^(٢)، ز: أو لم

يُدْرِكْه ●

فإن صرَّح^(٣) وقال: «حدَثنا»؛ فهذا كذاب^(٤).

وإن قال: «عن»؛ احْتَمِلَ ذلك^(٥)، ز: ونُظِرَ في طبقته هل

يُدْرِكْ من هو فوقه؟

- فإن كان لقِيَهُ، فقد قَرَرَناه^(٦).

- وإن لم يكن لقِيَهُ وأمكِن أن يكون معاصرَه، فهو محلٌ

تردُّد^(٧)، وإن لم يكن^(٨)؛ فمُنْقَطِعٌ^(٩)، كـ(قتادة عن أبي

هريرة)^(١٠).

(١) في بـ: «المدلّس»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٢) في بـ: «ما لم يسمعه منه».

(٣) في بـ زيادة: «بالاتصال»، ووضع عليها (ظ) إشارةً إلى الإشكال.

(٤) لا يُسمَى بالتدليس «الاقتراح» (ص ٢١٧).

(٥) أي: احْتَمِلَ كونَ صنيعِه تدلِيسًا، وجُزِمَ في «الاقتراح» (ص ٢١٨) أَنَّه في هذه الحال يُسمَى تدلِيسًا، فلم يتحجَّ إلى التَّفصِيل الذي أورده المصنف.

(٦) أي: أَنَّه يُسمَى تدلِيسًا.

(٧) أيُسمَى تدلِيسًا أم لا؟

(٨) في بـ: «أَيْ: ممكَنًا ذلك»، ولعلَّها كانت حاشية، أدخلها النَّاسُخ في النَّص.

(٩) ولا يُسمَى تدلِيسًا.

(١٠) حاصل كلام المصنف: أَنَّ محلَّ التَّدْلِيس ما روِي بـ(عن) ونحوها، وأنَّ لـ =



حكم «قال» حكم
«عن»

* وَحُكْمُ «قَالَ» : حُكْمٌ «عَنْ» .

أغراض التدليس

* ولهم في ذلك أغراضُ :

- فإن كان لو صرّح بمن حدّثه عن المسمى ، لعُرف ضعفه ؛
فهذا غَرَضٌ مذمومٌ ، وجنايةٌ على السنة ، ومن يُعاني ذلك جُرِح به ؛
فإنَّ الدِّينَ النَّصيحةُ^(١) .

- وإن فَعَلَه طلباً للعلوٌ فقط .

- أو إيهاماً لتكثير الشيوخ ، بأن يُسمّي الشَّيخَ مرَّةً ويُكَنِّيهُ
أخرى ، وينسبه إلى صنعةٍ أو بلدٍ لا يُعْرَفُ به ، وأمثال ذلك ،
كما يقول^(٢) : «حدَثَنَا البخاريُّ» ويقصد منْ يُبَخِّرُ النَّاسَ ، أو :
«حدَثَنَا عَلَيْ بِمَا وَرَاءِ النَّهْرِ» ويعني نهراً^(٣) ، أو : «حدَثَنَا بَزَبِيدٍ»

= صورتين : إحداهما : أن تكون روايته عَمَّنْ لقيه . والثانية : أن تكون روايته عَمَّنْ
أمكِن أن يكون معاصره ولم يلقه ، فهذه محلٌّ ترددٌ في تسميتها تدليساً .

(١) قال المصطفى في «الميزان» (١/٣١٦): «صَحَّ هَذَا . . . عَنْ جَمَاعَةٍ كَبَارٍ فَعَلَهُ
وَهَذِهِ بَلَىٰ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ فَعَلُوا ذَلِكَ بِاجْتِهادٍ ، وَمَا جَوَزَوا عَلَى ذَلِكَ الشَّخْصُ الَّذِي
يُسْقِطُونَ ذِكْرَهُ بِالْتَّدْلِيسِ أَنَّهُ تَعَمَّدَ الْكَذْبَ ، هَذَا أَمْثَلُ مَا يُعْتَذِرُ بِهِ عَنْهُمْ» .

(٢) في الأصل : «تقول . . . وتقصد . . . وترید» والمثبت من م و ب و «الشرح
المطوى للعقود» (ص ٤٥٩) .

(٣) أي : غير نهر جِيْحُون ، كما في «الشرح المطوى للعقود» (ص ٤٥٩) ؛ فانَّ كلَّ ما
كان من تلك الناحية فهو (ما وراء النَّهْر) ، انظر : «تاج العروس» (ج ح ن) .



ويريد موضعًا بقُوْصٍ^(١)، أو: «حَدَّثَنَا بَحْرَانٌ»^(٢) ويريد قرية المَرْجُ^{(٣)(٤)}.

= فهذا محتملٌ، والورع تركه.

* ومن أمثلة التَّدَلِيس^(٥): (الحسن عن أبي هريرة)، ز: وجمهورهم على أنه منقطع لم يلقه^(٦) •، وقد رُوي عن الحسن قال: «حَدَّثَنَا أَبُو هَرِيْرَةَ»، فقيل: عنى بـ«حَدَّثَنَا» أَهْلَ بَلْدَهُ.

* وقد يُؤْدِي تدليس الأسماء إلى جهالة الرَّاوِي الثَّقَةِ، فَيُرَدُّ خبرُه الصَّحِيحِ، فهذا مفسدة، ز: ولكنها في غير «جامع البخاري» ونحوه، الذي تقرر أنَّ موضوعه للصَّحاحِ، فإنَّ الرَّجُل قد قال في «جامعه»: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ» وأراد به: ابن صالح المصري^(٧)،

(١) فـ(زَيْد) مدينة مشهورةٌ باليمن، وـ(قُوْص) مدينة كبيرةٌ في صعيد مصر، كما في «معجم البلدان» (٤/١٣).

(٢) وهي مدينة عظيمة مشهورة على طريق الموصل والشام والروم، كما في «معجم البلدان» (٢/٢٣٥).

(٣) أي: قرية بمَرْجٍ دمشق، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩)، ومَرْجٌ دمشق هو مَرْجٌ رَاهِطٌ، وهو أشهر المروج في الشَّعرِ، فإذا قالوه مفرداً فإِيَاه يعنُون، قاله في «معجم البلدان» (٥/١٠١)، وانظر: (٣/٢١).

(٤) وهذه الثالثة أمثلة لتدليس الأماكن، وهو داخِل في تدليس الشُّيوخِ، كما في «الشرح المطول على العقود» (ص ٤٥٩).

(٥) الخفي جدًا «الاقتراح» (ص ٢١٩).

(٦) «لم يلقه» زيادة من م و ب.

(٧) «المصري» زيادة من ب.



وقال: «حَدَّثَنَا يعقوب» وأراد به: ابن كاسِبٍ، وفيهما لِيْنُونَ.

وبكُلِّ حَالٍ التَّدَلِيسُ مِنَافٍ لِلإخلاص؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التَّرَبُّينَ^(١).

المضطرب^(٢):

**تعريف
المضطرب**

* ما رُوِيَ عَلَى أَوْجَهِ مُخْتَلِفةٍ، فَيُعْتَلُ الْحَدِيثُ^(٣).

* إِنْ كَانَتِ الْعَلَةُ غَيْرَ مُؤْثِرَةً، بِأَنْ يَرْوِيَهُ الشَّبْتُ عَلَى وَجْهِ مُخَالَفَةِ الْوَاهِيِّ
وَمُخَالَفَهُ وَاهٍ؛ فَلَيْسَ بِمَعْلُولٍ، ز: وَقَدْ سَاقَ الدَّارِقَطْنَيُّ كَثِيرًا مِنْ
هَذَا النَّمَطِ فِي كِتَابِ «الْعَلَلِ»، فَلَمْ يُصِبْ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ لِلشَّبْتِ.

إِنْ كَانَ الشَّبْتُ أَرْسَلَهُ مَثَلًا، وَالْوَاهِي وَصَلَهُ؛ فَلَا عِبْرَةُ
بِوَصْلَهِ^(٤)؛ لِأَمْرِيْنِ: لِضَعْفِ رَاوِيهِ، وَلِأَنَّهُ مَعْلُولٌ بِإِرْسَالِ الشَّبْتِ
لَهُ.

ثُمَّ اعْلَمُ أَنَّ أَكْثَرَ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِمْ، مَا ضَعَفَهُمُ الْحَفَاظُ إِلَّا^(٥)
لِمُخَالَفَتِهِمْ لِلْأَثَابَاتِ.

(١) هو داخِلٌ في قوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمَّدُوا إِمَّا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، قاله المصنف في «السر» (٤٦٠/٧).

(٢) في بـ: «المعَلَل»، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٢).

(٣) عَرَفَهُ فِي «الاقتراح» بِقُولِهِ: «ما رُوِيَ عَلَى وَجْهِ مُخْتَلِفةٍ»، ثُمَّ قَالَ: «وَهُوَ أَحَدُ أَسْبَابِ التَّعْلِيلِ عِنْدَهُمْ»، فَيُفَهَّمُ مِنْهُ أَنَّ قُولَ المُصَنَّفِ: «فَيُعْتَلُ الْحَدِيثُ» لَيْسَ مِنْ حَدَّ المضطرب.

(٤) المثبت من م و بـ، وفي الأصل: «لو وصله».

(٥) في م و بـ: «النُّقَاد»، وسقطت: «إِلَّا» من مـ.



* وإن كان الحديث قد رواه الثَّبْتُ بِإسنادٍ، أو وَقَفَهُ، أو أرسله، ورفقاوه الأثبات يُخالفونه = فالعبرة بما اجتمع عليه ثقاؤُه؛ فإنَّ الوَاحِدَ قد يغُلُطُ، وهنا قد ترجح ظهور غلطه، فلا تعليلَ، والعبرة بالجماعة. •

* وإن تساوى العدد واختلف الحافظان، ولم يترجح الحكم لأحدهما على الآخر؛ ز: فهذا الضَّرب يُسُوقُ البخاريُّ ومسلمُ الوجهين في كتابيهما، وبالأولى^(١) سُوقُهما لما اختلفا في لفظه^(٢) إذا أمكن جمع معناه. •

ومن أمثلة اختلاف الحافظين: أن يُسمّي أحدهما في الإسناد ثقة، ويُبَدِّلُه الآخر بثقةٍ آخر، أو يقول أحدهما: «عن رجل»، ويقول الآخر: «عن فلان»، فيُسمّي ذلك المبهم، وهذا لا يضرُّ في الصَّحةِ.

فأمَّا إذا اختلف جماعةٌ فيه، وأتوا به على أقوالٍ عَدَّةٍ؛ فهذا يُوْهِنُ الحديث، ويدلُّ على أنَّ راوِيهِ لم يُتَقِّنه^(٣).

نعم، لو حدَّثَ به على ثلاثة أوجهٍ ترجع إلى وجهٍ واحدٍ؛

(١) في م: «والأولى».

(٢) في ب زيادة: «أن يجمع»، ورُمز فوقها بـ(ظ) إشارةً إلى الإشكال.

(٣) في م: «رواته لم تتقنه»، وكلا المعنيين صحيح؛ لأنَّ الاضطراب قد يكون من الشَّيخ، وقد يكون من الرُّواة عنه.



فهذا ليس بمعتَلٌ، لأن يقول مالك: «عن الزُّهريِّ، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة»، ويقول عَقِيلٌ: «عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلْمَةَ»، ويرويه ابن عُيَيْنَةَ: «عن الزُّهريِّ، عن سعيدٍ وأبي سَلْمَةَ معاً».

المُدَرَّج:

* هي الفاظ تقع من بعض الرواية متصلةً بالمتن، لا يَبِينُ
تعريف المدرج للسامع إلَّا أنَّها من صلب الحديث، ويدلُّ دليلاً على أنَّها من لفظ
راوِ.

طريق معرفة الإدراج بأن يأتي الحديث من بعض الطرق بعبارة تفصل هذا من هذا، وهذا طريق ظنيٌّ^(١)، فإن ضعف^(٢) توقفنا أو رجحنا أنَّها من المتن.

ويبعد الإدراج في وسط المتن^(٣)، كما لو قال: «من مسَّ
أثنيني وذَكَرَه فليتوضَأ»^{(٤)(٥)}.

(١) قد يقوى قوَّةً صالحَةً في بعض الموضع ، وقد يضعف «الاقتراح» (ص ٢٢٤).

(٢) في ب تحت «ضعف» بخط النَّاسخ نفسه: «أي: هذا الظنُّ».

(٣) عبارة «الاقتراح» (ص ٢٢٥): «وممَّا قد يضعف فيه: أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرَّسُول ﷺ، لا سيما إذا كان مقدماً على اللَّفظ المرويِّ، أو معطوفاً عليه بواو العطف».

(٤) أخرجه بهذا اللَّفظ ابن شاهين في كتاب «الأبواب» - كما في «الثُّنكت الوفية» (١/٥٤١) -.

(٥) بتقديم لفظ (الاثنين) على (الذَّكر)، فها هنا يضعف الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللَّفظة بالعامل ، الذي هو من لفظ رسول الله ﷺ. «الاقتراح» (ص ٢٢٥).



تصنيف الخطيب
في المدرج

* ز: وقد صنَّف فيه الخطيب تصنيفاً كثيراً^(١) ، وكثيرٌ منه
غُيُّرٌ مُسْلِمٌ له إدراجه. ●

الالفاظ الاداء:

* فـ«حدَثنا» وـ«سمعتُ» لما سَمِعَ من لفظ الشَّيخِ، واصطُلحَ
على أنَّ «حدَثَنِي» لما سمعَتَ منه وحدَكَ، وـ«حدَثنا» لما سمعَتَه معَ
غيركَ، وبعضِهم سَوَّغَ «حدَثنا» فيما يقرؤُه هو على الشَّيخِ^(٣) .

* وأمَّا «أَخْبَرَنَا» فصادقُهُ على ما سَمِعَ من لفظ الشَّيخِ، أو
قرأهُ هو، أو قرأهُ آخرٌ على الشَّيخِ وهو يسمعُ.

فلفظ الإِخْبَارِ أَعْمَمُ من التَّحْدِيدِ^(٤) ، وـ«أَخْبَرْنِي» للمنفرد.

* وسوَى المحققون - كمالٍ^(٥) والبخاريٌّ - بين «حدَثنا»
وـ«أَخْبَرَنَا»^(٦) ، والأمر في ذلك واسعٌ.

تسوية المحققين
بين «حدَثنا»
وـ«أَخْبَرَنَا»

(١) «كثيراً» زيادة من م.

(٢) واسم كتابه: «الفصل للوصل المدرج في النقل»، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور محمد بن مطر الزهراني بكل الله، في دار الهجرة.

(٣) وهو بعيدٌ من الوضع اللغوِيِّ. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٤) فكلُّ تحدِيدٍ إخبارٌ، ولا ينعكسُ. «الاقتراح» (ص ٢٢٦).

(٥) في م و ب زيادة: «وسمعتُ»، والأصل موافقٌ لـ«الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٦) فكلُّ من اللَّفَظَيْنِ عِنْدَهُمْ يُسْتَعْمَلُ فِيمَا سُمِعَ مِنْ لفظِ الشَّيخِ، وفِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ وَهُوَ يسمعُ. «الإِلْمَاعُ» (ص ١١٦).



* فَأَمَّا «أَنْبَانَا»^(١) فَكَذَلِكُ^(٢)، لَكِنَّهَا غَلَبَتْ فِي عُرْفِ «أَنْبَانَا» الْمُتَأَخِّرِينَ عَلَى الإِجَازَةِ.

* ز: وَقُولُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَ مَنْ أَنْبَاكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ وَالْخَبِيرُ وَالنَّابِلَةُ﴾ [التَّحْرِيم: ٣] دَالٌّ عَلَى التَّسَاوِيِّ، فَالْحَدِيثُ وَالْخَبْرُ وَالنَّبَأُ مُتَرَادُفَاتٍ^(٣).

* وَأَمَّا الْمَغَارِبَةُ فَيُطَلِّقُونَ «أَخْبَرْنَا» عَلَى مَا هُوَ إِجَازَةُ ز: من اصطلاحات المغاربة في الإجازة «قال لنا»^(٤). * ومن النَّاسِ مِنْ عَدَّ «قَالَ لَنَا» إِجَازَةً وَمَنَاوِلَةً^(٥).

* وَمِنَ التَّدَلِيسِ: أَنْ يَقُولُ الْمَحْدُثُ عَنِ الشَّيْخِ الَّذِي سَمِعَهُ فِي أَمَكَنَةٍ لَمْ يَسْمَعَهَا: «قُرِئَ عَلَى فلانٍ: أَخْبَرَكَ فلانُ»، فَرَبَّما أَنْصَارُ الْفَاظِ الْأَدَاءِ

(١) في ب زِيادة: «وَأَنَا»، وهي اختصار «أَخْبَرْنَا»، وإثباتها خطأ؛ لتقديم الكلام على (أَخْبَرْنَا)، ولأنَّهُ سُيَّاطٍ بعده جَمِيلٌ بِيَانُ أَنَّ استعمال (أَخْبَرْنَا) في الإجازة مصطلح بعض المغاربة، ويؤيد ذلك أنَّهَا لم ترد في «الاقتراح».

(٢) فالمتقدِّمون يُطلقونها بمعنى (أَخْبَرْنَا) أو (حَدَّثَنَا). «الاقتراح» (ص ٢٢٧).

(٣) أي: في اللُّغَةِ، ووجه الدَّلَالَةِ مِنَ الْآيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي صَدْرِ الْآيَةِ: ﴿وَإِذَا سَرَرَ الَّتِي إِنَّ بَعْضَ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا﴾ [التَّحْرِيم: ٣]، فسُمِّيَ الْحَدِيثُ نَبَأً، وَالْحَدِيثُ بِمَعْنَى الْخَبْرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا﴾ [الرَّزْلَة: ٤]، وَانْظُرْ: «الإِلمَاعُ» (ص ١٣٠).

(٤) قَبِيْحٌ، كَمَا فِي «تَارِيْخِ الْإِسْلَامِ» (١٤/١١٣).

(٥) قال أبو جعفر الحسني: «كُلُّ ما قال البخاري: (قال لي فلان)؛ فهو عرضٌ ومناولة»، وقال ابن منده: «أخرج البخاري في كتبه الصَّحِيحَةِ وَغَيْرِهَا (قال لنا فلان)، وهي إجازة» انظر: «الشرح المطول للعقود» (ص ١٧٥).



فعل ذلك الدّارقطنّي يقول: «قُرِئَ عَلَى أَبِي القَاسِمِ الْبَغْوَى: أَخْبَرَكَ فَلَانُ»^(١)، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: «قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ»^(٢) بْنَ جعفر بن فارس، حَدَثَنَا هَارُونَ بْنَ سَلِيمَانَ»^(٣).

* ومن ذلك: «أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ»، رَأَيْتُ ابْنَ مُسْدِي^(٤) يفعله، وهذا لا ينبغي؛ فإنه تدلّيس، والصواب قوله^(٥): «في كتابه»^{(٦)(٧)}.

(١) نسب ذلك إليه ابن طاهر في «أطراف الأفراد» (١/٣٢).

(٢) في م و ب: «أبي عبد الله»، وهو تصحيف.

(٣) قال المصنف في «السّير» (١٧/٤٦): «رَأَيْتُهُ يَقُولُ فِي شِيخِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ فَارِسٍ - الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ كَثِيرًا وَهُوَ أَكْبَرُ شِيخٍ لَهُ - : (أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ)، فَيُؤْهِمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ، وَيَكُونُ مَمَّا هُوَ لَهُ بِالإِجازَةِ، ثُمَّ إِطْلَاقُ الْإِنْبَارِ عَلَى مَا هُوَ بِالإِجازَةِ مَذَهِّبٌ مَعْرُوفٌ قَدْ غَلَبَ استعمالَهُ عَلَى مَحْدُثِي الْأَنْدَلُسِ، وَتَوَسَّعُوا فِيهِ، وَإِذَا أَطْلَقَ ذَلِكَ أَبُو نَعِيمَ فِي . . . الشُّيُوخَ الَّذِينَ قَدْ عُلِمَ أَنَّهُ مَا سَمِعَ مِنْهُمْ بَلْ لَهُمْ إِجازَةٌ؛ كَانَ لَهُ سَائِعًا، وَالْأَحْوَطُ تجْنِبَهُ»، انظر: «فتح المغيث» (٢/٤٨٧ - ٤٨٨).

(٤) في الأصل: «ابن مسيب»، وفي م: «مسدد» وعليها علامه الإشكال، والتصويب من «الشرح المطول للعقود» (ص ٥٢٨)، فإنه ذكر صوراً من تدلّيس الإجازة إذا شافه بها المجيز المجاز له أو كاتبه بها، ثم قال: «وأشدُّ من ذلك تدلّيساً: أَخْبَرَنَا فَلَانُ مِنْ كِتَابِهِ، وَكَانَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرُ بْنُ مُسْدِي يَفْعُلُهُ»، وهو الحافظ أبو بكر محمد بن يوسف بن مسدي الأندلسي، قال المصنف في «تاریخه» (٩١/١٥) وابن حجر في «تعريف أهل التقدیس» (ص ٩٢): «كَانَ يُدَلِّسُ الإِجازَةَ»، وأوردته ابن حجر في الطبقه الأولى.

(٥) في ب: «قوله».

(٦) في م: «من كتابه»، وهو تصحيف.

(٧) والمراد: أن شيخه كتب إليه بهذه الإجازة، وقوله: «من كتابه» يوهم أنه سمع =



* ومن التَّدليس: أن يكون قد حضر «جزءاً»^(١) على شيخ وهو ابن سنتين أو ثلاث، فيقول: «أخبرنا فلان»^(٢)، ولم يقل: «وأنا حاضر»؛ فهذا الحضور العَرِيُّ عن إذن المُسمِّع لا يُفيد اتصالاً، بل هو دون الإجازة؛ فإنَّ الإجازة نوع اتصالٍ عند أئمَّة^(٣).

وحضور ابن^(٤) عامٍ أو عامين إذا لم يقترن بإجازة كلا شيء، إلا أن يكون حضوره على شيخ حافظ أو مُحدِّث يَفْهَمُ^(٥)، فيكون إقراره بكتابه اسم الطَّفل بمتنزلة الإذن منه له في الرواية^(٦).

* ومن صُور الأداء: حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: (قال^(٧)
قال) ابن جُرَيْج)، فصيغة «قال» لا تدلُّ على اتصال^(٨).

= شيخه وهو يُحدِّثه من كتابه.

(١) في ب: «طفل».

(٢) في ب: «أنبأنا فلان»، ولا يستقيم بها المعنى؛ لأنَّ (أنبأنا) تُستعمل عند المتأخِّرين في الإجازة لا السَّماع.

(٣) «عند أئمَّة» زيادة من م و ب.

(٤) «ابن» زيادة من ب، وليس في «الشَّرح المطَوَّل للعقود» (ص ٥١٠).

(٥) ضُبِطَت في الأصل: (يَفْهَمُ)، وهو خطأ، فإنه لا يتَّسَّى إيفادُ ابن عامٍ أو عامين الإجازة، وليس ذلك بشرطِ عندهم، وفي ب: «وهو يَفْهَمُ ما يُحدِّثه»، ولعلَّها حاشية أدخلها النَّاسُخ في النَّصِّ.

(٦) والإجازة أَجْوَدُ من الحضور في القوَّة . . . ، أمَّا إذا كان مع الحضور إذنٌ من الشَّيخ في الرواية فهو أَجْوَدُ، قاله المصنَّف في «السِّير» (٣٦٩ / ١٨).

(٧) في ب: «قال» مرة واحدة.

(٨) أي: في نفسها، ومع ذلك فهي محمولةٌ على السَّماع بالشرط المذكور في =



* وقد اغتُفِرَت في الصّحابة، كقول الصّحابي: «قال رسول الله»، فحُكْمها الاتصال إذا كان ممّن تُيقّن سماعه من رسول الله ﷺ، فإن كان لم يكن له إلّا مجرّد رؤية، فقوله: «قال رسول الله ﷺ محمول على الإرسال^(١)، كمحمد بن الربيع^(٢)، وأبي أمامة بن سهل، وأبي الطفيل^(٣)، ومروان^(٤).»

* وكذلك «قال» من التّابعي المعروف بلقاء ذلك الصّحابي، كقول عروة: «قالت عائشة»، وكقول ابن سيرين: «قال أبو هريرة» رضي الله عنهما: فحكمه الاتصال.

* وأرفع من لفظة «قال»: لفظة «عن»، وأرفع من «عن»:

مراتب صيغ الأداء

= المعنون، وهو إذا عُلِمَ اللّقى، وسَلِيمٌ من التَّدليس، لا سَيّما من عُرِفَ من حاله أَنَّه لا يروي إلّا ما سمعه، كحجاج بن محمد الأعور، فروى كتب ابن جريج بلفظ: (قال ابن جريج)، فحملها النّاس عنده، واحتتجوا بها، قاله العراقي في «شرح التّبصرة والتذكرة» (١/٣٩٠)، وما سيأتي تفريعُ على ذلك.

(١) لكن لا يُقال إِنَّه مقبول كمراasil الصّحابة؛ لأنَّ روایة الصّحابة إِمَّا أن تكون عن النّبِي ﷺ، أو عن صاحبِي آخر، والكلُّ مقبول، واحتمال كون الصّحابي الذي أدرك وسمع يروي عن التّابعين بعيدًا جدًّا، بخلاف مراasil هؤلاء، فإنَّها عن التّابعين بكثرة، فقوى احتمال أن يكون الساقط غير صاحبِي، وجاء احتمال كونه غير ثقة، قاله في «فتح المغيث» (٢/٢٧٣).

(٢) «كمحمد» زيادة من م و ب.

(٣) واسمُه: عامر بن وائلة، وهو آخر من ضُبِطَ وفاته ممّن رأى النّبِي ﷺ.

(٤) يعني ابن الحَكَم القرشي الأُموي، ولم يصحَّ له سماعٌ من رسول الله ﷺ، لكن له رؤيةٌ إن شاء الله، قاله المصنف في «تاریخه» (٢/٧٠٦).



«أَخْبَرَنَا» و«ذَكَرَ لَنَا» و«أَنْبَأَنَا»، وأرفع من ذلك: «حَدَثَنَا» و«سَمِعْتُ».

* وأمّا في اصطلاح المتأخّرين، فـ«أَنْبَأَنَا» و«عَنْ» و«كَتَبَ إِلَيْنَا» واحدٌ. •

المقلوب :

* هو ما رواه الشّيخ بإسنادٍ لم يكن كذلك، فينقلب عليه ويُنطّ^(١) من إسناد حديثٍ إلى متن آخرٍ بعده، ز: أو أن ينقلب عليه اسمُ راوٍ، مثل «مُرَّةٌ بْنُ كَعْبٍ» بـ«كَعْبُ بْنُ مُرَّةٍ»، و«سَعْدُ بْنُ سِنَانٍ» بـ«سِنَانُ بْنُ سَعْدٍ». •

* فمن فعل^(٢) ذلك خطأً؛ فقريب^(٣)، ومن تعَمَّد ذلك ورَكَبَ حكم من وقع منه القلب متناً على إسنادٍ ليس له؛ فهو «سارقُ الحديث»، وهو الذي يُقال في حقّه: «فلانُ يسرقُ الحديث»، ومن ذلك: أن يسرقَ حديثاً ما سمعه، فيدعى سماعه من رجل^(٤).

(١) في «القاموس» (نطط): «نَطَّ في الأرض يَنْطُّ: ذَهَب».

(٢) في الأصل و ب: «يُعُدُّ»، والمثبت من م.

(٣) أُلحِق في ب بين السطور: «أن يتغطّن ويجد الصواب»، ولعلّها حاشية.

(٤) فيستفاد من هذا أن سرقة الحديث: تركيب متنٍ على إسنادٍ ليس له عمداً، وقال المصنف في «تاریخه» (٨١٢/٥): «سرقة الحديث: أن يكون محدثٌ ينفرد بحديث، فيجيء السارق ويدعى أنه سمعه أيضاً من شيخ ذاك المحدث».



* ز: وإن سرَق فأتى بأسنادٍ ضعيفٍ لمتنٍ لم يثبت سندُه؛ فهو أخفُّ جُرمًا ممَّن سرَق حديثًا لم يصحَّ متنُه ورَكِبْ له إسنادًا صحيحًا؛ فإنَّ هذا نوعٌ من الوضع والافتراء، فإنَّ كان ذلك في متون الحلال والحرام؛ فهو أعظمُ إثمًا، وقد تبوَّأً بيته في جهنَّم^(١).

* وأمَّا سرقة السَّماع وادعاء ما لم يسمع من الكتب والأجزاء، فهذا كذبٌ مجرَّد، ليس من الكذب على الرَّسول ﷺ، بل من الكذب على الشَّيخ، ولن يفلحَ من تعاناه، وقلَّ مَن سَرَّ الله عليه منهم، فمنهم مَن يفتضُّ في حياته، ومنهم من يفتضُّ بعد وفاته، فنسأله الستر والعفو. •



(١) يشير بذلك إلى حديث: «من كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا فَلِيَتَبُوَّأْ بِيَتًا فِي جَهَنَّمَ» رواه أَحْمَد بِهذا اللفظ (٦٥٧/٢٨ رقم ١٧٤٥٧)، ولفظ الصَّحَّاحِين: «فَلِيَتَبُوَّأْ مَقْعِدَه مِنَ النَّارِ» البخاري (١١٠) ومسلم (٣).



القسم الثاني
التحمُّل والأداء

التحمُّل^(١) :

اشترط العدالة
في الزواوي

* لا تُشترط العدالة حالة التحمُّل، بل حالة الأداء، فيَصْحُّ سماعُهُ كافراً وفاجراً وصبياً؛ فقد رَوَى جُبِيرُ بْنُ مُطْعِمٍ رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ«الْطُّورِ»^(٢)، فَسَمِعَ ذَلِكَ حَالَ شِرْكِهِ، وَرَوَاهُ مُؤْمِنًا.

المعتبر في تحمل
الصغير

* واصطلاح المحدثون على جعلِهم سماع^(٣) ابن خمس سنين: «سَمَاعًا»، وما دونها: «حضورًا»، وتأنسوا^(٤) بآنَّ محمودًا عَقْلَ مَجَّةً^(٥)، ولا دليل فيه^(٦)، والمعتبر فيه:^(٧) إنَّما هو أهليَّةُ الفهم والتَّمييز.

(١) في ب: «فصل»، وأصابها طمسٌ في م.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣).

(٣) «سماع» ليس في م و ب.

(٤) المثبت من م، وتأنسَ واستأنسَ بمعنى - كما في «تاج العروس» (أ ن س) -، وفي ب: «ويأنسوا»، وهو لحنٌ.

(٥) يُشير إلى حديث محمود بن الرَّبِيع رضيَّ اللَّهُ عَنْهُ قال: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجْهِي، وَأَنَا ابْنُ خَمْسٍ سِنِينَ مِنْ ذَلِكَ» أخرجه البخاري (٧٧) ومسلم (٣٣) (٢٦٥)، والمَجَّةُ: طرح الماء من الفم بال CZRQ، كما في «هُدَى السَّارِي» (ص ١٨٦).

(٦) «وما دونها...» إلى هنا سقط من الأصل.

(٧) «فيه» زيادة من م و ب.



النَّصْرُفُ فِي
الإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ
الْمَصْنَفَاتِ أَوْ
الْأَقْلَمِ مِنْهَا

مسألة (١) :

* يسوغ التَّصْرُفُ فِي الإِسْنَادِ بِالْمَعْنَى إِلَى صَاحِبِ الْكِتَابِ أَوِ
الْجُزْءِ، وَكِرْهُ بَعْضُهُمْ أَنْ يَزِيدَ فِي الْقَابِ الرُّوَاةِ فِي ذَلِكَ، وَأَنْ يَزِيدَ
تَارِيَخُ سَمَاعِهِمْ وَبِقِرَاءَةِ مَنْ سَمِعُوهَا؛ لِأَنَّهُ قَدْرُ زَائِدُ (٢) عَلَى الْمَعْنَى.

* وَلَا يسوغ إِذَا وَصَلَتْ إِلَى الْكِتَابِ أَوِ الْجُزْءِ، أَنْ تَتَصَرَّفَ
فِي تَغْيِيرِ أَسَانِيدِهِ وَمِتْوَنِهِ، وَلِهَذَا قَالَ شِيخُنَا ابْنُ وَهْبٍ: «يُنْبَغِي أَنْ
يُنْظَرَ فِيهِ (٣) : هَلْ يَجْبُ أَوْ هُوَ مُسْتَحْسَنٌ؟»

وَقَوَّى بَعْضُهُمْ الْوَجْبَ (٤)، مَعَ تَجْوِيزِهِمِ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى،
وَقَالُوا: مَا لَهُ أَنْ يُغَيِّرَ التَّصْنِيفَ.

قَالَ: (٥) «وَهَذَا كَلَامٌ فِيهِ ضَعْفٌ، أَمَّا إِذَا نَقَلْنَا مِنَ الْجُزْءِ شَيْئًا إِلَى
تَصَانِيفِنَا وَتَخَارِيْجِنَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي ذَلِكَ تَغْيِيرٌ لِلتَّصْنِيفِ الْأَوَّلِ» (٦).

(١) فِي بِ: «فَائِدَة».

(٢) إِلَى هُنَا انتَهَى نَسْخَةُ بِ.

(٣) أي: المَنْعُ مِنَ التَّصْرُفِ.

(٤) وَهُوَ ابْنُ الصَّالِحِ، فَقَالَ فِي «عِلْمِ الْحَدِيثِ» (ص ٢١٤): «لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُغَيِّرَ لِفَظَ
شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ مَصْنَفٍ، وَيُثِبِّتَ بَدْلَهُ فِيهِ لِفَظًا آخَرَ مَعْنَاهُ؛ فَإِنَّ الرِّوَايَةَ بِالْمَعْنَى
رَحَّصَ فِيهَا مِنْ رَحَّصٍ لِمَا كَانَ عَلَيْهِمْ فِي ضَبْطِ الْأَلْفَاظِ وَالْجَمْودِ عَلَيْهَا مِنَ الْحَرَجِ
وَالنَّصَبِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُوجُودٍ فِيمَا اسْتَمْلَتْ عَلَيْهِ بَطْوَنُ الْأَوْرَاقِ وَالْكُتُبِ، وَلَاَنَّهُ إِنْ
مَلَكَ تَغْيِيرُ الْلَّفْظِ فَلَيْسَ يَمْلِكُ تَغْيِيرَ تَصْنِيفِ غَيْرِهِ».

(٥) «قَالَ» زِيادةً مِنْ مِ.

(٦) أي: أَنَّ التَّعْلِيلَ لِوْجُوبِ الْمَنْعِ مِنَ التَّصْرُفِ بِأَنَّ فِيهِ تَغْيِيرًا لِلتَّصْنِيفِ؛ فِيهِ ضَعْفٌ؛ =



ز: قلتُ: ولا يسوغ تغيير ذلك إلّا في تقطيع حديثٍ، أو في جمْع أحاديث مفرقةٍ إسنادُها واحدٌ، فيقال فيه: وبه إلى النَّبِيِّ ﷺ.

مسألة :

قول: «سمعتُ

فيما تحمله
الراوي بالقراءة

* تسمح بعضهم^(١) أن يقول: «سمعتُ فلانًا» فيما قرأه عليه، أو يقرؤه عليه الغير، وهذا خلاف الاصطلاح، أو من باب الرواية بالمعنى.

ومنه قول المؤرخين: «سمع فلانًا وفلانًا»^(٢).

إفراد حديثٍ من

نسخة

مسألة :

* إذا أفرد حديثاً من مثل «نسخة همام» أو «نسخة ابن مسهر»^(٣)، فإن حافظ على العبارة جاز وفافقاً، كما يقول

= لأنَّه يلزم منه جواز التَّصْرُف فيما نقله إلى أجزائنا وتخاريجنا؛ فإنَّه ليس فيه تغيير للتصنيف المتقدم، قال في «الاقتراب» (ص ٢٣٥): «وليس هذا جاريًا على الاصطلاح؛ فإنَّ الاصطلاح على أن لا تُغيَّر الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، سواء رويناها فيها أو نقلناها منها».

(١) كمالك والسفانيين، حكا عنهما عياضٌ في «الإلماع» (ص ١٢٣-١٢٤).

(٢) ويمكن الفرق بأنَّ الذي في التَّرَاجِم مجرَّد الإخبار بالشيوخ، لا خصوص التَّمييز بين السَّمَاع وغيره، قاله في «فتح المغيث» (٢/٣٤٨).

(٣) رسمت في الأصل: «ان مسهر»، والمثبت من م، ويُذكر غالباً بأبي مسهر.

(٤) النُّسْخَة: هي الصَّحِيفَة التي تشتمل على أحاديث ينتمي إليها إسنادُ واحدٍ، وهو همام بن مُنبِّه الصَّنْعانيُّ صاحب تلك الصَّحِيفَة الصَّحِيقَة عن أبي هريرة، وهي نحوُ من مئة وأربعين حديثاً، حدَّث بها عنه: معمر بن راشد، قاله المصنف في «السيِّر» =



مسلم: «فذكر أحاديث، منها: وقال رسول الله ﷺ، وإنَّ فالمُحقِّقون على التَّرْخُص في التَّصْرُف^(١) السَّائِع».

مسألة:

اختصار الحديث

وقطعيه

* اختصار الحديث وقطعيه جائز إذا لم يخل معنى.

* ومن التَّرْخِيص: تقديم^(٢) متن سمعه على الإسناد، وبالعكس، كأن يقول: (قال رسول الله ﷺ: «النَّدَم توبَة»^(٣)، أخبرنا^(٤) به فلان عن فلان).

تقديم المتن على
الإسناد وتأخره

استعمال الفاظ
الإحالات على
المتون

* إذا ساق حديثاً بإسناد، ثم أتبعه بإسناد آخر، وقال: «مثله»، فهذا يجوز للحافظ المميز للألفاظ، فإن اختلف اللفظ قال: «نحوه»، أو قال: «بمعناه»، أو: «بنحو منه».

مسألة:

الثَّحْمُلُ فِي
المذكرة

* إذا قال: «حدَّثنا فلان مذاكرة»، دلَّ على وَهْنٍ ما؛ إذ

= (٥/٣١)، وقد ساقها بتمامها الإمامُ أحمدُ في «مسندِه» (١٣/٤٧٥ رقم ٨١١٥)، وأفردها بعضُ المعاصرِين، وأمَّا ابنُ مُسْهِرٍ فهو أبو مُسْهِرٍ عبدُ الأعلىِ بنُ مُسْهِرٍ الغَسَانِيُّ، ونسخته مطبوعة، لكنَّها ليست على الوضع المتعارَف للنسخ.

(١) المثبت من م، وفي الأصل: «التَّرْخِيص في التَّصْرُف».

(٢) في م: «ومن التَّرْخُص: تقدُّم».

(٣) أخرجه ابنُ ماجَه (٤٢٥٢) وأحمد (٦/٣٧ رقم ٣٥٦٨).

(٤) في م: «حدَّثنا».



السماع من غير
مقابلة

المذاكرة يُتسَمَّح فيها.

* ومن التَّساهل: السَّماعُ من غير مقابلة:

- فإن كان كثير الغلط^(١); لم يُجز، وإن جوَزنا ذلك فيَصِحُّ فيما صَحَّ من الغلط دون المغلوط.
- وإن نَدَرَ الغلط^(٢); فمُحْتمَل، لكن لا يجوز له فيما بعد أن يُحدِّث من أصل شيخه.



(١) أي: إن علم من نفسه كثرة التسخين والخطأ «الاقتراح» (ص ٢٤٢).

(٢) أي: إن كانت تغلب الصحة على الكتابة «الاقتراح» (ص ٢٤٢).



القسم الثالث

آداب المحدث

آداب المحدث :

* تصحِّح النَّيَّةُ من طالبِ الْعِلْمِ مُتَعِّنِّهُ^(١) :

تصحِّح النَّيَّةُ

- ز : فمن طلب الحديث للمكاثرة أو للمفاحرة، أو ليريوي،

أو ليتناول^(٢) الوظائف، أو ليتَّنى عليه وعلى معرفته؛ فقد خسر.

- وإن طَلَبَ اللَّهُ وَلِلْعَمَلِ بِهِ وَلِلْقُرْبَةِ بِكُثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَى نَبِيِّهِ

وَلِنَفْعِ النَّاسِ؛ فَقَدْ فَازَ .

- وإن كانت النَّيَّةُ ممزوجةً بالأمرتين؛ فالحكم للغالب.

- وإن كان طَلَبَهُ لِفَرْطِ الْمُحَبَّةِ فِيهِ، مع قطع النَّظرِ عن الأجرِ

وَعَنْ بَنِي آدَمَ؛ فَهَذَا كَثِيرٌ مَا يَعْتَرِي طَلَبَةُ الْعِلْمِ، فَلَعِلَّ النَّيَّةَ أَنْ
يَرْزُقَهَا اللَّهُ بَعْدُ .

وَأَيْضًا فَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلآخرَةِ كَسَرَهُ الْعِلْمُ وَخَشَعَ لِلَّهِ،
وَاسْتَكَانَ وَتَوَاضَعَ، وَمَنْ طَلَبَهُ لِلْدُنْيَا تَكَبَّرَ بِهِ وَتَكَبَّرَ^(٣) وَتَجَبَّرَ

وَازْدَرَى بِالْمُسْلِمِينَ الْعَامَّةَ، وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهِ إِلَى سَفَالٍ وَحَقَارَةٍ . ●

فَلِيَحْتَسِبْ المُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ^(٤)؛ رَجَاءُ الدُّخُولِ فِي قَوْلِهِ^{بِحَمْلِهِ}:

(١) كذا في النسخ .

(٢) في م : «لينال» .

(٣) في م : «تكبَّرَ بِهِ وَتَجَبَّرَ» .

(٤) في م : «بِتَحْدِيْهِ» .



﴿نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، ثُمَّ أَدَّاهَا إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا﴾^(١).

**بند النفس
للطلبة**

* ولبيذل نفسه للطلبة الآخيار، لا سيما إذا انفرد.
**الامتناع من
الرواية عند
التغيير**
* ولِيَمْتَنِعَ^(٢) مع الهرم وتغيير الذهن، ز: ولِيَعْهُدْ إلى أهله وإخوانه حال صحته: أَنَّكُمْ متى رأيْتُمُونِي تغَيَّرْتُ فَامْنَعُونِي من الرِّوَايَةِ.

فمن تغَيَّرْ بسوء حفظ، وله أحاديث معدودة قد أدمن في دروبتها^(٣)؛ فلا بأس بتحديثه بها زمن تغييره.

ولا بأس بأن يُجِيزَ مرويَّاته حال تغييره؛ فإنَّ أصوله مضبوطة ما تغَيَّرتْ، وهو فقد وعى^(٤) ما أجاز، فإن اختلف وحرف امتنع من أخذ الإجازة منه. ●

* ومن الأدب: أن لا يُحدِّث مع وجود من هو أولى منه ترك التَّحْدِيدِ مع وجود من هو لديه وإتقانه^(٥)، وأن لا يُحدِّث بشيءٍ يرويه غيره أعلى منه.

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٠١ / رقم ١٦٧٣٨) بهذا اللفظ من حديث جُبَيْرٌ بْنُ مُطْلَعٍ (رضي الله عنه)، وهو مرويٌّ عن جمٍع من الصَّحابة.

(٢) في م: «وليسمع»، وهو خطأ.

(٣) أي: واظبها ولازمهَا، كما في «المصباح» (د م ن).

(٤) «وهو فقد» هذا الأسلوب مستعملٌ عند المصنَّف، كما في «تاریخه» (١١ / ١٣٦)، ومستعملٌ عند غيره أيضًا.

(٥) في «الاقتراح» (ص ٢٤٧): «لِسِنَهُ أو لغَيْرِ ذلِكَ».



ز: وأن لا يغشّ المبتدئين، بل يدلّهم على المهم فالهمم^(١)، فالدين النصيحة.

دلالة المبتدئين
على المهم
فالهمم وعدم
غشّهم

فإن دلّهم على مُعَمِّر عاميّ وعلّم قصورهم في إقامة مرويّات العاميّ؛ نصحهم ودّلّهم على عارفٍ يسمعون بقراءته، أو حضر مع العاميّ وروى بنزولٍ؛ جمعاً بين الفوائد. •

* وروي أنَّ مالكَ رَحْمَةً لِلْتَّحْدِيثِ كَانَ يَغْتَسِلُ لِلتَّحْدِيثِ، وَيَتَبَخَّرُ، وَيَتَطَيَّبُ، وَيَلْبَسُ ثِيَابَهُ الْحَسَنَةَ، وَيَلْزِمُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَيَزْبُرُ^(٢) مِنْ يَرْفَعُ صَوْتَهِ^(٣).

مراقبة آداب
مجلس التّحديث

* ويُرْتَلُ الحديث^(٤)، وقد تسمّح الناس في هذه الأعصار بالإسراع المذموم، الذي يخفى معه بعض الألفاظ، والسماع هكذا لا مزيَّة^(٥) له على الإجازة، بل الإجازة صدق، وقولك: «سمعتُ أو قرأتُ هذا الجزء كله» مع التَّتمِمة ودمج بعض الكلمات؛ كذبٌ.

ترتيب الحديث
وترک الإسراع
المذموم فيه

وقد قال النَّسائيُّ فِي عَدَّةِ أَماكنٍ مِّنْ «صَحِيحِهِ»^(٦): «وَذَكَرَ

(١) «فالهمم» زيادة من م.

(٢) أي: يُزُجُّرُ وينهَرُ، كما في «المصباح» (ز ب ر).

(٣) رواه الخطيب في «الجامع» (٤٠٦/١).

(٤) أي: يتمهل في قراءته، يقال: رتّلت القرآن ترتيلًا: تمهلت في القراءة ولم أعدل، كما في «المصباح» (ر ت ل).

(٥) في الأصل: «ميزة»، والمثبت من م.

(٦) ويعني به كتابه «المجتبى»، وهو المشهور بـ«السنن الصغرى»، ووصفه المصنف =



عَقْدِ مَجَالِسٍ

الإملاء

كلمةً معناها كذا وكذا^(١).

* وكان الحفاظ يعقدون مجالس للإملاء، ز: وهذا قد عُدِمَ اليوم^(٢) •، والسماع بالإملاء يكون محققًا ببيان الألفاظ للمُسمِّع^(٣) والسامِع^(٤).

* ولِيَتَجَنَّبَ رواية المشكلات مما لا تحمّله قلوب العامة، ز: فإن روى ذلك فليكن في مجالس خاصة.

* ويحرِم عليه رواية الموضوع ورواية المطروح، إلَّا أن يُبَيِّنَ للنَّاسِ ليحذروه.

= بالصَّحة تبعًا لجماعةٍ، كابن عديٍّ والدارقطنيٍّ والحاكم والخطيب وغيرهم، كما في «الكت» لابن حجر (٤٨١/١) و«القول المعتبر» للسخاوي (ص٤٩).

(١) في «الاقتراح» (ص٢٤٩): «ولم يكن المتقدّمون على هذا التسهّل، هذا أبو عبد الرحمن النسائي يقول... الخ»، والمراد: أَنَّ ما شَكَ النسائي في لفظه فإنه يسبقه بقوله: «وَذَكَرَ كَلْمَةً مَعْنَاهَا»، قال السخاوي: «لِكُونِهِ فِيمَا يَظْهَرُ لِمَ يَسْمَعُهَا جِيدًا وَعَلِمَهَا» «فتح المغيث» (٣٧٩/٢)، ومن أمثلة ذلك في «المجتبى»: (٤٣٨) و(٢١٣٤) و(٢١٣٦) و(٣٧٠٤).

(٢) أي: في زمان المصنف، ثم أحياه من بعده جماعة، كالعرافي وابنه وابن حجر. «فتح المغيث» (٣/٢٥١)، «تدريب الرأوي» (٢/٧٠٥).

(٣) في م: «للمسمع».

(٤) بيان اللَّفظ للسَّامِع يَكُونُ فِي حَالٍ فِي إِمَلَاءِ الشَّيْخِ، وَبِيَانِهِ لِلْمُسْمِعِ - وَهُوَ الشَّيْخُ الْمُمْلِي - يَكُونُ فِي الْمُقَابَلَةِ بَعْدِ الْفَرَاغِ مِنِ الإِمَلَاءِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ فِي «الاقتراح» (ص٢٥٠): «وَلَأَنَّ السَّمَاعَ يَكُونُ مَحْقُوقًا مُتَبَيِّنًا لِلْأَلْفاظِ، مَعَ الْعَادَةِ فِي قِرَاءَتِهِ لِلْمُقَابَلَةِ بَعْدِ الإِمَلَاءِ».

الثّقة :

القسم الرابع
معرفة الثّقات

* تُشترط العدالة في الرّاوي كالشاهد، ويمتاز «الثّقة» بالضبط والإنقان.

تعريف الثّقة

تعريف الحافظ

* والحفّاظ طبقات^(١):

طبقات الحفّاظ

في ذرْوتها:

أبو هريرة رضي الله عنه.

وفي التّابعين، كابن المسیب.

وفي صغارِهم، كالزُّهري.

وفي أتباعِهم، كسفیانَ، وشعبةَ، ومالكَ.

ثمَّ ابنِ المباركِ، ويحيى بنِ سعيدِ، ووكيعِ، وابنِ مهديِّ.

ثمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ المَدِينيِّ^(٢)، وابنِ معینِ، وأحمدَ، وإسحاقَ، وخَلْقَ.

ثمَّ البخاريِّ، وأبي زُرْعَةَ، وأبي حاتِمَ، وأبي داودَ، ومسلمٍ.

(١) جعل المصنف الحفّاظ على ثلاث طبقات باعتبار منزلتهم في الحفظ، ورتب حفّاظ كل طبقة باعتبار الزَّمن.

(٢) «ثمَّ كأصحابِ هؤلاءِ، كابنِ المَدِينيِّ» ساقطة من م.



ثَمَّ النَّسَائِيُّ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَصَالِحٌ جَزَرَةُ، وَابْنُ خُزَيْمَةُ.

ثَمَّ ابْنُ الشَّرْقِيِّ^(١) (٢).

وَمِمَّن يُوصَفُ بِالْحَفْظِ وَالْإِتْقَانِ [بَعْدَ] هَؤُلَاءِ^(٣):

جَمَاعَةُ مِن الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ.

ثَمَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَوْنَ^(٤)، وَمِسْعَرٌ^(٥).

ثَمَّ زَائِدَةُ^(٦)، وَاللَّيْثُ^(٧)، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ.

ثَمَّ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو أَسَامَةَ^(٨)، وَغُنَدَرُ^(٩) (١٠)، وَابْنُ وَهْبٍ^(١١).

(١) في الأصل: «الشَّرْقِيُّ»، وفي م كأنها: «ابن السيرفي»، ولعلَ الصواب ما هو مثبت.

(٢) هو أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَسْنٍ، أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، تلميذ مسلم.

(٣) «هَؤُلَاءِ» زيادة من م، وما قبلها في موضعها خرم، ولعلَها ما أثبتُ.

(٤) هو عبد الله بن عَوْنَ بن أَرْطَانَ، أَبُو عَوْنَ الْبَصْرِيُّ.

(٥) هو مِسْعَرُ بْنُ كِدَامَ بْنُ ظَهِيرٍ الْهَلَالِيُّ، أَبُو سَلَمَةَ الْكَوْفِيِّ.

(٦) هو زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ النَّقْفِيِّ، أَبُو الصَّلْتَ الْكَوْفِيُّ.

(٧) هو الْلَّيْثُ بْنُ سَعْدِ الْفَهْمِيُّ، أَبُو الْحَارِثِ الْوَضْرِيُّ.

(٨) هو حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ الْقَرْشِيِّ مُولَاهُمْ، أَبُو أَسَامَةَ الْكَوْفِيِّ.

(٩) «وَغُنَدَر» زيادة من م و«الشَّرْحُ الْمَطَوَّلُ لِلْعَقُودِ» (ص ٥٩٤)، إلَّا أنَّها في م: «وَابْنُ غُنَدَر»، وهو خطأ.

(١٠) هو مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْهَذَلِيُّ، الْبَصْرِيُّ، وَيُعَرَّفُ بِ«غُنَدَر».

(١١) هو عبد الله بن وَهْبٍ بْنُ مسلم الْقَرْشِيِّ مُولَاهُمْ الْفَهْرِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَضْرِيُّ.



ثمَّ أبو خيثمة^(١)^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وابنُ نميرٍ^(٤)، وأحمدُ بن صالح.

ثمَّ عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، وابنُ وَارَه^(٥)، والترمذنيُّ، وأحمدُ بن أبي خيثمة، وعبد الله بن أحمد.

ثمَّ ابنُ صاعِدٍ^(٦)^(٧)، وابنُ زيادِ النَّيسَابُوريُّ^(٨)، وابنُ جوْصَا^(٩)، وابنُ الْأَخْرَم^(١٠).

ثمَّ أبو بكرِ الإسْمَاعِيلِيُّ^(١١)^(١٢)، وابنُ عَدِيٍّ^(١٢)، وأبو أحمدُ الحاكم^(١٣).

(١) هو زُهير بن حرب بن شداد الحَرَشِيُّ، أبو خيثمة السائِيُّ.

(٢) في م: «أبو بكرٍ خيثمة»، وهو خطأ.

(٣) واسمه: عبد الله.

(٤) هو محمد بن عبد الله بن نمير الهمدانِيُّ الْخَارِفِيُّ، أبو عبد الرحمن الكوفيُّ.

(٥) هو محمد بن مسلم بن عثمان الرَّازِيُّ، معروف بـ(ابن وَارَه).

(٦) هو يحيى بن محمد بن صاعِدِ الهاشميُّ، أبو محمد البغداديُّ.

(٧) من: «وابن واره» إلى هنا ليس في م.

(٨) هو عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكرٍ النَّيسَابُوريُّ.

(٩) هو أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوْصَا، أبو الحسن الدمشقيُّ.

(١٠) هو محمد بن العباس بن أثيوب بن الأخرم الأصبهانيُّ.

(١١) واسمه: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل.

(١٢) هو عبد الله بن عدوي بن عبد الله، أبو أحمد الجُرجانِيُّ.

(١٣) واسمه: محمد بن محمد بن أحمد النَّيسَابُوريُّ.



ثَمَّ ابْنُ مَنْدَهٖ^(١)، وَنَحْوَهُ.

ثَمَّ الْبَرْقَانِيُّ^(٢)، وَأَبُو حَازِمِ الْعَبْدَوِيُّ^{(٣)(٤)}.

ثَمَّ الْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ.

ثَمَّ الْحُمَيْدِيُّ^(٥)، وَابْنُ طَاهِرٍ^(٦).

ثَمَّ السَّلَفِيُّ^(٧)، وَابْنُ السَّمْعَانِي^(٨).

ثَمَّ عَبْدِ الْقَادِرِ^(٩)، وَالْحَازِمِيُّ^(١٠).

ثَمَّ الْحَافِظِ الضِّيَاءُ^(١١)، وَابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ - خَطِيبُ تُونِسٍ

^(١٢).

(١) هو محمد بن إسحاق بن محمد، أبو عبد الله ابن منهـه.

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو بكر البرقاني.

(٣) في الأصل: «العبدري»، وهو خطأ، والمثبت من م.

(٤) واسمـه: عمر بن أحمد بن إبراهيم.

(٥) هو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله، أبو عبد الله الحميـدي.

(٦) هو محمد بن طاهر بن علي، أبو الفضل المقدسي، يُعرف بابن القيساني.

(٧) هو أحمد بن محمد بن أحمد، أبو طاهر السلفـي.

(٨) هو عبد الكريم بن أبي بكر محمد بن أبي المظفر منصور، أبو سعيد السمعـاني.

(٩) هو عبد القادر بن عبد الله، أبو محمد الرهاـوي.

(١٠) هو محمد بن موسى بن عثمان، أبو بكر الحازـمي.

(١١) هو ضيـاء الدين، محمد بن عبد الواحد، أبو عبد الله المقدسي، صاحـب «الأحاديث المختارة».

(١٢) هو محمد بن أحمد بن عبد الله، ابن سـيد الناس، أبو بـكر اليـعمـري الإشـبيلـي.



ثمَّ حفيدهُ حافظ وقته أبو الفتح^(١).

وممَّن يُعدُّ^(٢) من الحفاظ في الطبقة الثالثة:

عَدُّ من الصَّحَّابة، وخلقُ من التَّابعِينَ وتابعِيهِمْ، وهم جرًا
إلى اليوم.

فمثل يحيى القطان يُقال فيه: إمامٌ، وحجَّةٌ، وثبتٌ، وجهيدٌ،
وثقةٌ ثقةٌ^(٣).

ثمَّ ثقةٌ حافظٌ.

ثمَّ ثقةٌ متقنٌ.

ثمَّ ثقةٌ عارفٌ، وحافظٌ صدوقٌ، ونحو ذلك.

* فهو لاء الحفاظ الثقات:

حكم مفاريد
الحافظ

- إذا انفرد الرجل منهم من التَّابعِينَ؛ فحديثه صحيحٌ.

- وإن كان من الأتباع؛ قيل: صحيحٌ غريبٌ.

- وإن كان من أصحاب الأتباع؛ قيل: غريبٌ فردٌ، ويندر

(١) واسمه: محمد بن محمد بن محمد، فوافق اسمه اسم أبيه وجده، وهو صاحب «النَّفَحُ الشَّذِي»، قال المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٦١): «أحد أئمَّة هذا الشأن ... جالسته، وسمعت بقراءته، وأجاز لي مرويَّاته».

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «تعدى».

(٣) في م: «ثقة» مفردة، وهو خطأ؛ لأنَّها أدنى درجة من «ثقة حافظ».



تفرّدهم، فتجد الإمامَ منهم عِنْدَه مئتاً ألف حديثٍ، لا يكاد ينفرد بـ٣ حديثين ثلاثة.

- ومن كان بعدهم، فأين ما ينفرد به؟ ما علمته، وقد يُوجَد.

**حكم مفاريد
الثقة**


* ثمَّ ننتقل إلى اليقظ الشّقة المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يُطلق عليه أَنَّه ثقة، وهم جمهور رجال الصّحاحين:

- فتابِعُيْهِم إذا انفرد (١)، خُرِّج حديثُه ذلك في الصّحاح.


- وقد يتوقف كثيرٌ من التّقاد في إطلاق الغرابة مع الصّحة في حديث أتباع الثّقات (٢)، وقد يُوجَد بعضُ ذلك في الصّحاح دون بعضه، وقد يُسمّى جماعةً من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياثٍ منكراً.

- فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النّكار على ما انفرد به، مثل: عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة

(١) مكان التّقط كلمة يظهر أنَّها: «وتابِعُيْهِم»، وهذه صورتها في الأصل:



وهذه صورتها في م:



ولعلَّها سبق قلمٍ من النَّاسِخ حصل من انتقال نظره إلى الكلمة السَّابقة: «فتابِعُيْهِم» فكررَها، فيحتمل أنَّ الجملة وقعت هكذا: «فتابِعُيْهِم إذا انفرد بـ . . . ، والكلام على كلٍّ يستقيم بدونها.

(٢) أي: أتباع التَّابعين للثّقات، فـ«الثّقات» صفة لموصوفٍ محذوف.

الْتَّبُوْذَكِيُّ، وَقَالُوا: هَذَا مُنْكَرٌ.

＊ فإن روى أحاديث من الأفراد المنكرة؛ غمزوه، ولَيْنوا
حديثه، وتوَفَّقُوا في توثيقه، فإن رجع عنها وامتنع من روایتها،
وجوَّز على نفسه الوَهَم؛ فهو خَيْرٌ له، وأرجح لعدالته، وليس من
حدَّ الثقة أَنَّه لا يغْلِط ولا يُخْطئ، فمن الذي يسلم من ذلك غير
المعصوم الذي لا يُقْرَرُ على خطأ؟!

فصل

*** الثقة:** من وثقه كثير ولم يضعف.

• ودونه في الرُّتبة: ^(١) من لم يوثق ولا ضعف.

— فإن خُرُج حديث هذا في «الصَّحِيحَيْن»؛ فهو موثق^(٢) بذلك.

ز: وإن صَحَّ لِهِ مُثْلُ التَّرْمِذِيِّ^(٣) وابن حُزَيْمَةُ؛ فَجِيدُ أَيْضًا.

— وإن صح له^(٤) كالدارقطني والحاكم؛ فأفل أحواله حُسْنٌ

حدیث (۵)

(١) «في الرُّتبة» زيادة من م.

(٢) في م: «موثوق».

(٣) يُشكّل على هذا قول المصنّف في «الميزان» (٤٠٣/٣): «لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذى»، وفي هذا بحثٌ، ليس هنا محلٌّ.

(٤) «وَإِنْ صَحَّ لِهِ كُ» ساقطة من م.

(٥) ما ذكره المصنف في تصحيح الحاكم يعارضه قوله في «الميزان» (٤/١٧٠):
 «يُصحّح أحاديث ساقطة، ويُكثّر من ذلك»، وقوله في «التذكرة» (٣/١٠٤٢): «ولا

طرق معرفة الثقة

١٠) التَّنْصِيفُ

عليٰ توثيقه

(٢) التَّصْحِيحُ لِهِ



**إطلاق طوائف
اسم الثقة على**

**من لم يجرح مع
ارتفاع الجهالة**

عنه

**تفسير إطلاق
الجهالة على**

الراوي

* وقد اشتهر عند طوائف من المتأخرین: ^(١) إطلاقُ اسم الثقة على من لم يُجرح، مع ارتفاع الجهالة عنه ^(٢) ، وهذا يُسمى ^(٤) «مستوراً»، ويُسمى «محله الصدق»، ويُقال فيه: «شيخ».

* قولهم: «مجھولٌ» لا يلزم منه جهالة عينه ^(٥) ، فإن جھل عينه ^(٦) وحاله فأولى أن لا يحتاجوا به.

تقوية حال

مجھول العين إذا

كان المنفرد عنه

من كبار الثقات

* ز: وإن كان المُنفرد عنه من كبار الأثبات، فاقوى لحاله، ويحتاج بمثله جماعة، كالنسائي وابن حبان ^(٧).

= ريب أنَّ في (المستدرك) أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة، شأن (المستدرك) بإخراجها فيه.

(١) وصفهم في «الاقتراح» (ص ٢٨٠) بـ(بعض أرباب الحديث).

(٢) أي: جهالة العين، كما في «الاقتراح» (ص ٢٨١).

(٣) لعله يُشير بذلك إلى ابن حبان، فإنه قال مقدمة «الثقة» (١/١٣): «لأنَ العدل من لم يُعرف منه الجرح، ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يَبَدِّلْه»، وقال المصنف في «الميزان» (٣/١٨٤) في ترجمة عمارة بن حميد: «ولا يُفرج بذكر ابن حبان له في الثقات؛ فإن قاعدهه معروفة من الاحتجاج بمن لا يُعرف».

(٤) «يُسمى» ليست في م.

(٥) فالرجل قد يكون مجھولاً عند أبي حاتم ولو روی عنه جماعة ثقات، يعني أنه مجھول الحال عنده، فلم يَحُکِم بضعفه ولا بتوثيقه، قاله المصنف في «تاريخه» (٤/٦١٧)، وانظر تفصيل المصنف في المجھولين باعتبار طبقاتهم في خاتمة «الديوان» (ص ٤٧٨).

(٦) «إن جھل عينه» ليست في م.

(٧) وأمّا لو روی عنه جماعة، فالجمهور على أنَّ من كان من المشايخ قد روی عنه =



* وينبوع معرفة الثقات: تاريخ البخاري^(١)، وابن أبي حاتم^(٢)، ز: وابن حبان^(٣)، وكتاب «تهذيب الكمال»^(٤).

فصل

* ز: من أخرج له الشیخان أو أحدهما^(٥) على قسمين^(٦):

حال الرواية الذين
أخرج لهم
الشیخان أو
أحدهما

أحدهما: ما احتجأ به في الأصول.

= جماعة، ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح، قاله المصنف في «الميزان» .^(٦/٤)

(١) والمراد به كتابه: «التاریخ الكبير»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٢) والمراد به كتابه: «الجرح والتّعديل»، في عدّة مجلّدات تدلّ على سعة حفظ الرّجل وإمامته، قاله المصنف في «التاریخ» (٧/٥٣٣)، وقال في «الذّكرة» (٣/٨٣٠): «يقضي له بالرّتبة المنيفة في الحفظ»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٣) والمراد به كتابه: «الثّقات»، وهو مطبوع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية في الهند.

(٤) لشيخ المصنف الحافظ أبي الحجاج المزّي، إليه المنتهى في معرفة الرّجال وطبقاتهم، ومن نظر في كتابه «تهذيب الكمال» علم محلّه من الحفظ، فما رأيت مثله ولا رأى هو مثل نفسه ... وكلّ أحد يحتاج إلى «تهذيب الكمال»، قاله المصنف في «المعجم المختص» (ص ٢٩٩)، وهو مطبوع في دار الرّسالة بتحقيق الدكتور بشار عواد معروف.

(٥) «أو أحدهما» زيادة من «الحاوي» للسيوطى (٢/١١٣) في نقله عن المصنف.

(٦) لم يفضل في «الاقتراح» (ص ٢٨٢) في هذه المسألة كما فضل المصنف، فوضعت علامة الزّيادة على المسألة كلّها؛ لعسر تمييز زيادات المصنف.

و ثانيةهما: من خرجا له متابعة و شهادة و اعتباراً.

فمن احتجَّا به أو أحدهما، ولم يُوثق ولا غُمِز؛ فهو ثقةٌ،
حديثه قويٌّ.

ومن احتجَّا به أو أحْدُهُمَا^(١)، وَتُكَلِّمُ فِيهِ:

- فتارةً يكون الكلام فيه تعتَّا، والجمهورُ على توثيقه؛ فهذا حديثه قويٌّ أيضًا^(٢).

- وتأرَّفَ يَكُونُ الْكَلَامُ فِي تَلْيِينِهِ وَحْفَظِهِ لِهِ اعْتِبَارٌ؛ فَهَذَا حَدِيثُهُ لَا يَنْحُطُ عَنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ الَّتِي قَدْ نُسْمِيَّهَا: مِنْ أَدْنَى درجات الصَّحِيفَ (٣)، فَمَا فِي الْكَتَابَيْنِ - بِحَمْدِ اللَّهِ - رَجُلٌ احْتَاجَ بِهِ الْبَخَارِيُّ وَلَا مُسْلِمٌ فِي الْأَصْوَلِ وَرَوَايَاتُهُ ضَعِيفَةٌ، بَلْ حَسَنَةٌ أَوْ صَحِيقَةٌ.

ومن خرّج له البخاريُّ أو مسلمُ في الشَّواهد والمتابعات؛
ففيهم مَنْ في حفظه شيءٌ، وفيه توثيقه ترددٌ^(٤).

(١) «ولم يُوثق . . .» إلى هنا زيادةً من م و«الحاوي».

(٢) «أيضاً» زيادة من م و«الحاوى».

(٣) مثل: (مطر الوراق)، لا ينحط حديثه عن رتبة الحسن، وقد احتاج به مسلم. وأبي بكر النهشلي، صدوق، احتاج به مسلم وغيره. قاله المصنف في «السير» (٥/٤٥٣ و ٧/٣٣٣).

(٤) ولا ينحط إلى درجة الاطراح، ففي ترجمة ابن أبي المخارق من «الميزان» (٢/٥٦٤): «أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهذا يدل على أنه ليس بمصرح».



فَكُلُّ مَنْ خُرِّجَ لَهُ فِي الصَّحِيحِ فَقَدْ قَفَزَ الْقَنْطَرَةَ^(١)، فَلَا يُعَدُّ
عَنْهُ^(٢)، إِلَّا بِرِهَانٍ بَيْنَ^(٣).

* نعم، الصَّحِيحُ مراتب، والثُّقَاتُ طبقات، فليس مَنْ وُثِّقَ
مطلقاً كَمَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ، وليست مَنْ تُكَلِّمُ فِي سوء حفظه مع صدقه^(٤)
واجتهاده في الْتَّلَبِ كمن ضعفوه، ولا من ضعفوه ورَوَوا لَهُ كمن
ترکوه، ولا من تركوه كمن اتَّهموه وكذبوا، فالترجمَيْه يَدْخُلُ عند
تعارضِ الرِّوَايَاتِ.

* ز : وَحَصْرُ الثُّقَاتِ فِي مَصْنَفِ الْمَتَعَذِّرِ، وَضَبْطُ عَدْدِ
الْمَجْهُولِينَ مُسْتَحِيلٌ.

* فَأَمَّا مَنْ ضُعِّفَ أَوْ قِيلَ فِيهِ أَدْنَى شَيْءٍ، فَهَذَا قَدْ أَلَّفَتُ فِيهِ

(١) نَقَلَ فِي «الاقتراح» (ص ٢٨٣) عَنِ الْحَافِظِ أَبِي الْحَسْنِ الْمَقْدُسِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي
الرَّجُلِ الَّذِي يُخْرِجُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ: «هَذَا جَازَ الْقَنْطَرَةَ»، وَقَالَ: «يَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهُ
لَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا قِيلَ فِيهِ، وَهَكُذَا نَعْتَقِدُ وَبِهِ نَقُولُ».

(٢) فِي مِنْ و«الحاوِي»: «فَلَا مَعْدِلُ لَهُ».

(٣) قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي «النُّكْتَةِ عَلَى مَقْدِمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» (٩١٩ / ٣): «وَهَا هُنَا فَائِدَةٌ
جَلِيلَةٌ، وَهُوَ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ فِي الرَّجُلِ إِذَا رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ
وَمُسْلِمٌ وَقَدْ تُكَلِّمُ فِيهِ؛ أَنْ يَعْتَمِدُوهُ، وَيَقُولُوا: قَدْ جَازَ الْقَنْطَرَةَ . . . وَجَرِيَ عَلَى
ذَلِكَ الْحَافِظِ أَبْوَ الْحَجَّاجِ الْمَزِيِّ وَالْذَّهَبِيِّ وَغَيْرِهِمْ مَمَّا يَظْهَرُ مِنْ تَصْرُّفِهِمْ».

(٤) «مَعْ صَدِقَةِ» زِيَادَةُ مِنْ مِنْ.



مختصرًا سَمِيَّتُه بـ«المغني»^(١)، وبسطتُ فيه مؤلَّفًا سَمِيَّتُه بـ«الميزان»^(٢). •

فصل

* ز: ومن الثقات الذين لم يُخْرَجْ لهم في الصَّحِيحَيْن خلقُ،
يُخْرَجْ لهم في الصَّحِيحَيْن: من صَحَّحْ لهم التَّرمذِيُّ وابنُ خزيمة، ثُمَّ من روى لهم النَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان وغَيْرُهُما، مَمَّن^(٣) لم يضعُّفْهُمْ أَحَدُ، واحتجَ هؤلاء المصنِّفُون برواياتهم^(٤).

* وقد قيل في بعضهم: «فلان ثقة»، «فلان صدوق»، «فلان لا بأس به»، «فلان ليس به بأس»، «فلان محله الصدق»، «فلان شيخ»، «فلان مستور»، «فلان روى عنه شعبة أو مالك أو يحيى بن سعيد»^(٥)، وأمثال ذلك، كـ: «فلان حسن الحديث»، «فلان صالح الحديث»، «فلان صدوق إن شاء الله».

(١) واسمه تامًا: «المغني في الصُّعفاء»، قال السُّيوطيُّ في «ذيل الطَّبقات» (٣٤٨/٥): «مختصر نفيس»، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور نور الدين عتر.

(٢) واسمه تامًا: «ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال»، وهو من أجل الكتب، قاله ابن السُّبكي في «الطَّبقات الكبرى» (٩/١٠٤)، طُبع مارًا.

(٣) في الأصل: «ثُمَّ لم يضعُّفْهُمْ».

(٤) «برواياتهم» ليست في م.

(٥) «بن سعيد» زيادة من م.

(٦) أي: ونحوهم مَمَّن شَهِرَ بالشَّتَّبَةِ فِيمَن يَرْوِي عَنْهُمْ، أَوْ كَانَ لَا يَرْوِي إِلَّا عَنِ الثَّقَاتِ.



فهذه العبارات كلُّها جيّدة، ليست مضعفةً لحال الشّيخ، نعم ولا مُرْفَقَةً لحديثه إلى درجة الصّحة^(١) الكاملة المتفق عليها، لكن كثيراً ممّن ذكرنا متجادلُون بين الاحتياج به^(٢) وعدمه.

وقد قيل في جماعاتٍ: «ليس بالقوى» واحتُجَّ به، وهذا النّسائيُّ قد قال في عدّة^(٣): «ليس بالقوى»، ويُخْرِج^(٤) لهم في كتابه، فإنَّ قولنا^(٥): «ليس بالقوى» ليس بجرحٍ مُفْسِدٍ^(٦). •



(١) المثبت من م، وفي الأصل: «الصالحة».

(٢) «به» ليست في م.

(٣) في م: «جماعة».

(٤) في م: «واحتُجَّ».

(٥) المثبت من م، وفي الأصل: «قال: قولنا...»، وهو يفيد أنَّ المقول من كلام النّسائي، والأظهر أنَّ هذا خطأً من النّاسخ؛ لأنَّني لم أقف - بعد تتبعِ - على من نسب هذا القول للنّسائي، وهو مما يُحرَصُ على نقله.

(٦) م: «مفسَّر».



القسم الخامس

مَعْرِفَةُ الصُّصْفَاءِ

* والكلام في الرواية يحتاج إلى ورَاعٍ تَامٌ، وبراءة من الهوى والميْل، وخبرة كاملة بالحديث وعلمه ورجاله.

* ز: ثُمَّ نحن نفتقر إلى تحرير^(١) عبارات التعديل والجرح، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة.

* ثُمَّ أَهْمُّ من ذلك أن نعلم بالاستقراء التَّام: عُرْفَ ذلك الإمام الجُهْنِدُ، واصطلاحه، ومقاصده بعباراته.

فكثيراً ما يقول البخاري^(٢): «سَكَتُوا عَنْهُ»، وظاهرها أنَّهم ما تعرَّضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا معتقده^(٣) بها بالاستقراء^(٤): أنها بمعنى «تركوه».

وكذا عادته إذا قال: «فيه نظر»، بمعنى^(٥) أنه متَّهم أو ليس بشقة، فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف^(٦).

(١) «تحrir» ليست في م.

(٢) المثبت من م، وفي الأصل: «بعباراته الكثير أما يقول البخاري».

(٣) كذا في الأصل، ولم تتَّضح في م بسبب وقوع خُرم، ولعلَّها: «مقاصده».

(٤) وصف ابن حجر في «النُّزَهَةِ» (ص ١٣٨) المصنَّف بأنَّه من أهل الاستقراء التَّام في علم الرجال.

(٥) في م: «تعيَّن».

(٦) قال الحافظان المزي والذهبي: «هو نظير قولنا: متَّركٌ أو مطروح»، نقله الزَّركشـي في «النُّكـت على مقدمة ابن الصَّلاح» (١٠١٨/١).



وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم: «ليس بالقوىّ» ي يريد بها أنَّ هذا الشَّيخ لم يبلغ درجة القويَّ الثَّبت.

والبخاريُّ قد يُطلق على الشَّيخ: «ليس بالقوى» ويريد أنَّه ضعيف.

* ومن ثَمَّ قيل في حَكَام^(١) الجرح والتَّعديل: فيهِم^(٢) من نَفْسُه حادُّ في الجَرْح^(٣)، وفيهم من هو معتدل، وفيهم من هو متسا هل. فالحادُّ فيهم: يحيى بن سعيد، وابنُ معين، وأبو حاتم، وابن خراش، وغيرُهُم^(٤).

والمعتدل فيهم: أحمد بن حنبل، والبخاريُّ، وأبو زرعة^(٥).

(٣) النَّظر في حال الجارح من حيث الحدة أو التَّسامل أو الاعتدال

(١) في الأصل: «حكاية»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥)، وهو المناسب للسياق، وسيأتي استعمال المصنف لهذا اللُّفظ في قوله: «... وحكام القسط»، وقوله: «والحاكم منهم يتكلَّم بحسب اجتهاده».

(٢) في الأصل: «فمنهم»، والمثبت من م و«الشرح المطول للعقود» (ص ٢٤٥).

(٣) متعنتُ في التوثيق، مثبتُ في الجرح، يغمز الرأوي بالغلطتين والثلاث، ويُيلَّن بذلك حديثه، فهذا إذا وثَّق شخصًا، فعَضَّ على قوله بنا جذبَك، وتمسَّك بتوثيقه، وإذا ضعَّف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه ولم يُوثق ذاك أحدُ من الحذاق؛ فهو ضعيف، وإن وثَّقه أحدُ فهذا الذي قالوا فيه: لا يُقبل تجريحه إلَّا مفسرًا، قاله المصنف في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢).

(٤) كالنسائيُّ والجوزجاني والأزدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (١/٤٠٠ و١/٩٥).

(٥) وابن عدي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتَّعديل» (ص ١٧٢).



والمساهم كالترمذني^١، والحاكم، والدارقطني^٢ في بعض الأوقات^(١).

* وقد يكون نفس الإمام فيما وافق مذهبَه أو في حال شيخه ألطَفَ منه فيما كان بخلاف ذلك، والعصمة للأئمَّة والصدِيقين وحكَام القِسْط^(٢).

ولكن هذا الدين مؤيدٌ محفوظٌ من الله تعالى، لم يُجمع علماؤه على ضلالٍ، لا عمداً ولا خطأً، فلا يجتمع اثنان على توثيق ضعيف، ولا على تضييف ثقة^(٣)، وإنما يقع اختلاف عباراتهم^(٤) في مراتب القوَّة أو مراتب الضعف.

(١) وابن حبان والبيهقي، كما في جزء «ذكر من يعتمد عليه في الجرح والتعديل» (ص ١٧٢)، و«الميزان» (٣/١٨٤).

(٢) إثبات العصمة للصدِيقين وحكَام القِسْط يخالفه قول المصنف نفسه في «السيّر» (٧/٤٠): «لسنا ندعى في أئمَّة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنَسْسٍ حادٍ فيمن بينهم وبينه شحنة وإحنة»، وقال في «الميزان» (١/٤٧): «إنا لا ندعى العصمة من السهو والخطأ في الاجتهاد في غير الأنبياء».

(٣) أي: لم يجمع العلماء على توثيق ضعيف، ولا تضييف ثقة، فهو كقولهم: هذا لا يختلف فيه اثنان، ويؤيد ذلك قول المصنف في سباق هذه الجملة: «لم يجمع علماؤه على ضلالٍ»، قوله في «السيّر» (١١/٨٢): «وإذا اتفقا على تعديل أو جرح؛ فتمسَّك به، وأغضَضْ عليه بناجيذيك، ولا تتجاوزه فتندم، ومن شدَّ منهم فلا عِبرَةَ به»، وانظر: حاشية «الرَّفع والتَّكميل» (ص ٢٨٦).

(٤) في الأصل: «اختلافهم»، والمثبت من م، وهو موافقٌ لما نقله الكمال الشُّمُّوني عن المصنف في «نتيجة النَّظر» (ص ٢٥٦).



والحاكم^(١) منهم يتكلّم بحسب اجتهاده وقوّة معارفه، فإنّ بَدَر^(٢) خطّه في نقه^(٣) فله أجرٌ واحد^(٤)، والله الموفق.

حكم رواية المبتدع
＊ وهذا فيما إذا تكلّموا في نقد شيخٍ وزنه^(٥) في حفظه

وغلطه، فإنّ كان كلامهم فيه من جهة معتقده، فهو على مراتب^(٦):

فمنهم: من بدعته غليظة^(٧)، ومنهم: من بدعته دون ذلك^(٨).

ومنهم: الدّاعي إلى بدعته، ومنهم: الكافُّ، وما بين ذلك.

فمتى جمع الغلظ والدّعوة؛ تُجنب الأخذُ عنه.

ومتى جمع الخفة والكفت؛ أخذوا عنه وقبلوه.

فالغلظ: كغلاة الخوارج والجهمية والرافضة.

(١) وقع في «نتيجة النظر» (ص ٢٥٦) نقلاً عن المصنف: «والواحد».

(٢) أي: ظهر، والبادرة: الخطأ، كما في «المصباح» (ب د ر).

(٣) في م: «نقد».

(٤) يُشير إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب؛ فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ؛ فله أجر» رواه البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦).

(٥) أي: درجته، وهذا التعبير مستعملٌ عند المصنف في مواضع، كما في «الذكرة» (١/١٢٩)، و«السّير» (٦/٢٥٧) (٧/٩٥).

(٦) في م: « فهو مراتب».

(٧) وهي البدعة الكبرى، كما في «الميزان» (١/٤٩).

(٨) وهي البدعة الصغرى، كما في «الميزان» (١/٤٩).



والخفة: كالتشييع والإرجاء^(١).

وأماماً من استحلل الكذب نصراً لرأيه - كالخطابية^(٢) -
فبالأولى رد حديثه. •

* قال شيخنا ابن وهب:

«العقائد أوجبت تكفير البعض للبعض^(٣)، أو التَّبْدِيع،
وأوجبت العصبية، ونشأ من ذلك الطَّعنُ بالتكفير والتَّبْدِيع.

وهو كثير في الطبقية المتوسطة من المتقدين.

والذي تقرر عندنا: أنه لا تعتبر المذاهب في الرواية، ولا
نُكَفِّر أحداً من أهل القبلة^(٤)، إلا بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا
اعتقدنا ذلك، وانضم إلينه الورع والضبط والتقوى؛ فقد حصل

(١) وجميع تصرُّفات أئمَّة الحديث تؤذن بأنَّ المبتدع إذا لم يُبح بدعته خروجه من دائرة الإسلام، ولم تُبح دمه؛ فإنَّ قبول ما رواه ساعغ، وهذه المسألة لم تتباهن لي كما ينبغي، والذي اتَّضح لي منها أنَّ من دخل في بدعة، ولم يُعدَّ من رؤوسها، ولا أمعن فيها؛ يُقبل حديثه، قاله المصنف في «السَّير» (١٥٤/٧).

(٢) وهي فرقةٌ من الرَّوافض، منسوبةٌ إلى أبي الخطاب محمد بن أبي الأجدع الأسدي، عُرِفوا باستحلال الكذب، بل سائر المحَرَّمات، والتدِين بشهادة الرُّور لموافقيهم. انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري (٧٦/١)، و«فرق الشيعة» للنَّوَّابختي (ص ٥٢).

(٣) «للبعض» ليست في م.

(٤) المثبت من م وهو الموافق لـ«الاقتراح» (٢٩٢)، وفي الأصل: «ولا تكفير أهل القبلة».



معتمد الرواية، وهذا مذهب الشافعى رضي الله عنه، حيث يقول: (أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية من الروافض) ^(١) _(٢).

* قال شيخنا: «وهل تقبل رواية المبتدع فيما يؤيد به مذهبه؟ فمن رأى رد الشهادة بالتهمة لم يقبل.

* ومن كان داعيةً متباهاً ببدعته؛ فليترك إهانةً له وإنماً لمن مذهبـه، اللهم إلا أن يكون عنده أثرٌ تفرد به، فنقدم سماعـه منه.

وي ينبغي أن نتفقَّد حال الجار مع من تكلَّم فيه باعتبار الأهواء، فإن لاح لك انحرافُ الجار، ووجدت توثيقَ المجرور من جهةٍ أخرى؛ فلا تحفِل بالمنحرف ^(٣) وبغمزه المبهم ^(٤)، وإن لم تجد توثيقَ المغموز فتأنَّ وترفق ^(٥).

* قال شيخنا ابن وهب رحمه الله:

(ومن ذلك ^(٦): الاختلاف الواقع بين المتصوفة وأهل العلم الظاهر ^(٧)، فقد وقع بينهم تناقرٌ أوجب كلام بعضهم في بعض).

(٢) الاختلاف
بين المتصوفة
وأهل العلم
الظاهر

(١) حكاـه عنه بمعناه: الخطيب في «الكتفـية» (١/٣٠٣).

(٢) الاقتراح (ص ٢٩١).

(٣) أي: لا تباليه ولا تهتمـ به، كما في «المصباح» (ح ف ل).

(٤) في م: «المتهـم»، والمثبت موافقـ لـ«الاقتراح».

(٥) الاقتراح (ص ٢٩٣).

(٦) أي: الآفات الداخـلة على المتكلـمين في الجـرح.

(٧) عـبر ابن السـبكيـ في نقلـه كلامـ ابن دقـيق العـيدـ في «طبقـاته» (٢/١٩) عنـ أهلـ العلمـ =



وهذه عَمْرَةٌ^(١) لا يَخلُص منها إِلَّا العالَمُ الْوَافِي بِشَوَاهِدِ الشَّرِيعَةِ، وَلَا أَحْصِرُ ذَلِكَ فِي الْعِلْمِ بِالْفَرَوْعَ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِّن أَحْوَالِ الْمُحَقِّقِينَ مِن الصُّوفِيَّةِ^(٢) لَا يَفِي بِتَمْيِيزِ حَقِّهِ مِن بَاطِلِهِ عِلْمَ الْفَرَوْعَ، بَلْ لَا بَدَّ مَعَهُ^(٣) مِنْ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ الْأَصْوَلِيَّةِ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَ الْوَاجِبِ وَالْجَائزِ، وَالْمُسْتَحِيلِ عَقْلًا وَالْمُسْتَحِيلِ عَادَةً.

وَهُوَ مَقَامٌ خَطِيرٌ؛ إِذَا قَادَهُ فِي مُحِقٍّ^(٤) الصُّوفِيَّةِ دَاخِلٌ فِي حَدِيثٍ: «مِنْ عَادِي لَيْ وَلِيَا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ»^(٥)، وَالْتَّارِكُ لِإِنْكَارِ الْبَاطِلِ مَمَّا سَمِعَهُ مِنْ بَعْضِهِمْ تَارِكٌ لِلْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْتَّهِيَّةِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

* ومن ذلك: الكلامُ بِسَبِّبِ الجهلِ بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ، فَيُحْتَاجُ

^(٣) الجهل
^(٤) بِمَرَاتِبِ الْعِلْمِ

إِلَيْهِ فِي الْمُتَأَخِّرِينَ أَكْثَرٌ^(٦)، فَقَدْ انتَشَرَتْ عِلْمُ الْأَوَّلِينَ، وَفِيهَا حَقُّ

= الظَّاهِرُ بِ(أَصْحَابِ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ: «وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ دَاخِلٌ فِي قَسْمٍ مُخَالِفَةِ الْعَقَائِدِ، وَإِنْ عَدَّهُ أَبْنُ دِقِيقِ الْعِيدِ غَيْرَهُ»، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الصُّوفِيَّةُ مِنْ تَقْسِيمِ الْعِلْمِ إِلَى حَقِيقَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الْبَاطِنُ، وَإِلَى شَرِيعَةٍ وَهُوَ الْعِلْمُ الظَّاهِرُ؛ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ.

(١) عَمْرَةُ الشَّيْءِ: شِلَّتُهُ وَمُنْهَمَّكُهُ «تَاجُ الْعَرُوسِ» (غَ مَ رَ).

(٢) فِي مَ: «فَإِنَّ كَثِيرًا مِّن الصُّوفِيَّةِ».

(٣) «مَعَهُ» زِيادةً مِنْ «مَ»، وَفِي «الاقتراحِ»: «مَعَ ذَلِكِ».

(٤) فِي مَ: «مُحِقٌّ».

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٨٩) مِنْ حَدِيثِ مَعاذَ بْنِ جَبلٍ بِلِفْظِهِ: «وَإِنَّ مِنْ عَادِي اللَّهِ وَلِيَا؛ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمُحَارَبَةِ»، وَأَصْلَهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (٦٥٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ بْنِ الْجِنَاحِ بِلِفْظِهِ: «فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ»، وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَ» (٣٣٠ / ٢).

(٦) وَالْمُتَقَدِّمُونَ قَدْ اسْتَرَاحُوا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؛ لِعَدْمِ شَيْوِعِ هَذِهِ الْأَمْرَاتِ فِي زَمَانِهِمْ =



كالحساب والهندسة والطب ، وباطلٌ كالقول في الطبيعيات وكثيرٌ من الإلهيات وأحكام^(١) النجوم .

فيحتاج القادح أن يكون ممِيزاً بين الحق والباطل ، لئلا يُكَفِّرُ من ليس بكافر أو يقبل رواية الكافر .

* ومنه: **الخلل** الواقع بسبب عدم الورع والأخذ بالتوهم والقرائن التي قد تختلف ، قال ﷺ: «الظُّنُّ أكذب الحديث»^(٣) ، فلا بدَّ من العلم والتقوى في الجرح ، فلصعوبة اجتماع هذه الشَّرائط في المُزَكَّين ؛ عُظم خطرُ الجرح والتعديل^(٤) .

(٤) عدم الورع
والأخذ بالتوهم



= «الاقتراح» (ص ٣٠٠) .

(١) في م: «أحكام» ، والمثبت موافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٩٩) .

(٢) المثبت من م ، وهو الموافق لـ«الاقتراح» ، وفي الأصل: «فلا» .

(٣) رواه البخاري (٥١٤٣) ومسلم (٢٥٦٣) .

(٤) الاقتراح (ص ٢٩٧) .



القسم السادس

المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ

المُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ^(١)

* ز: فنٌ واسعٌ مهمٌ، وأهمُه ما تكرّر وكثُر.

وقد يندر^(٣) ، كـ(أَجْمَدَ بن عُجْيَان)^(٤) ، و(آبَي الْلَّحْم)^(٥) ، و(ابن أَتَش الصَّنْعَانِي)^(٧) ، و(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الْوَاسِطِيِّ العِجْلِيِّ)^(٨) ، و(مُحَمَّدَ بن حُبَّانَ الْبَاهِلِيِّ)^(٩) ، و(شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِز)^(١٠) ، والله أعلم^(١٢) .

تمَّت المُوقَظَة

(١) في الأصل: «المُخْتَلِفُ وَالْمُؤْتَلِفُ»، والمثبت من م، وهو الموافق لـ«الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٢) وهو أن يشتراك أسمان في صورة الخطّ، ويختلفا في النطق. «الاقتراح» (ص ٢٧٣).

(٣) في م: «وأهمه ما يتكرّر» وليس فيه: «وكثُر»، وقد يندر».

(٤) والنادر: هو ما قلت فيه المخالفة من أحد الطرفين، حتى إن بعضه لا يختلف فيه إلّا بالنسبة إلى رجلٍ واحدٍ «الاقتراح» (ص ٣٤).

(٥) في «المُشَتَّبِهِ» للمسنف (ص ٣): «أَحْمَدَ الْجَادَةُ، وَبِالْجِيمِ: (أَجْمَدَ بن عُجْيَان)».

(٦) في «المُشَتَّبِهِ» (ص ١٠): «أَبِي»: واضح، وبمد وكسير: (آبَي الْلَّحْم) صحابيٌّ.

(٧) في «المُشَتَّبِهِ» (ص ٣٤): «أَنْسٌ ظَاهِرٌ»، و(مُحَمَّدَ بن الحسن بن أَتَش الصَّنْعَانِي) فردٌ معاصرٌ لعبد الرزاق».

(٨) في «المُشَتَّبِهِ» (ص ٤٣٠): «عَبَادَةٌ» عدّة، وبالفتح: ... و(مُحَمَّدَ بن عَبَادَةَ الوَاسِطِيُّ) شيخ للبخاريٌّ.

(٩) في «المُشَتَّبِهِ» (ص ١٣١): «وَبِالْكَسِيرِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ (جَبَانٌ) وَاسْعٌ، ... و(مُحَمَّدَ بن حُبَّان)، وهو بالضمّ، ويروي عنه الطَّبرانيُّ والجِعَانِيُّ، وهو باهليٌّ معمرٌ».

(١٠) في الأصل: «محرر» بالراء، وهو تصحيف.

(١١) في «المُشَتَّبِهِ» (ص ٣٩٧): «شُعَيْبٌ» كثير، وبمثابة: (شُعَيْثَ بْنَ مُحْرِز).

(١٢) في آخر الأصل: «تمَّت المقدمة الموقظة، علّقها لنفسه الفقير: إبراهيم بن



= عمر بن حسن الرباط الروحاني، في الليلة التي يُسافر صباحها عن الخميس، خامس عشر ربيع الأول، سنة اثنين وثلاثين وثمان مئة، والحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خاتم النَّبِيِّنَ، وَعَلَى آله وَصَحْبِه أَجْمَعِينَ». وفي آخر م: «والحمد لله وحده، وصلواته على سيدنا محمد وآلته وصحبه، وحسينا الله ونعم الوكيل، فرغ من تقييده - ثالث عشر حجّة عام خمسة وثلاثين وثمان مئة - العبد الفقير إلى الله تعالى محمد الحسين بن أمير المؤمنين أبي العباس أحمد بن محمد بن أمير المؤمنين أبي يحيى أبي بكر، لطف الله عز وجل بهم، ورحمهم بمنه وكرمه».

فَضْلُ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

تأليف
اللهـمـا الـغـوـيـ أـعـمـدـنـ فـارـسـ
المـشـفـقـةـ (٢٩٥)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَتَبَاعِهِ
رَبِّنَا أَسْتَمدُّ إِلَيْهِ اعْتَانَةً

أخبرنا الشيخ، الإمام، العالم، الحافظ، تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي، أخبرنا أبو الحسين عبد الحق بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف، بقراءتي عليه، في جُمادى الآخرة من سنة ثلات وسبعين وخمسماة ببغداد، أنا أبو المحاسن هادي بن إسماعيل بن الحسن الحسيني، بقراءة والدي عليه من أصل سماعه عليه، قال له:

أخبركم الشيخ أبو الحسن علي بن القاسم بن إبراهيم الخياط المقرئ - رحمه الله - قراءةً عليه في شعبان، من سنة ست وأربعين وأربعماة، وأنتم تسمعون فأقول به. قال: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن فارس قال:

هذا كتاب فيه ذكر الصلاة على نبيّنا محمد ﷺ وعلى آله، وما ثواب ذلك، وكيف الصلاة عليه، وما على من نسي الصلاة عليه من وزرٍ، والكلام في أنَّ صلاة المصلي تبلغه.

فأول ذلك قول الله عز وجل، حين أمرنا بالصلاحة على نبيه، فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الْمَيِّتِ إِنَّمَا يَأْتِيهَا الْمَنِعَةُ مَنْ أَمْنَى صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]. فذكر أهل العلم أن الصلاة من الله جل ثناؤه رحمة، ومن الملائكة استغفار، ومن المؤمنين الدعاء، ويقال من العباد طاعة.

فإن قال قائل: بما وجه قوله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الْمَيِّتِ﴾، وقد قال للمسلمين عامّة: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾؟ [الأحزاب: ٤٣].

قيل له: إن بين الصالاتين فرقة، وذلك أن صلاتة على خلقه عطف ورحمة وهداية؛ فتأويله: هو الذي يرحمكم ويهديكم، ألا تسمع قوله: ﴿لَيُخْرِجُكُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]. فاما صلاته على نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى آله؛ فصلاة رحمة وهداية ورضا وإغاظام. ألا ترى أنه أمر خلقه بالصلاحة عليه كما أمرهم بسائر ما افترض من العبادات؟!.

* فالصلاحة عليه فرض وكذا التسليم؛ لقوله جل ثناؤه: ﴿وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

وإن النبي ﷺ توعّد من ترك الصلاة عليه.

- فحدّثنا علي بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يزيد، ثنا جباراً بن المُغلّس، ثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ

خطيئ طريقَ الجنة»^(١).

- وحدثنا سليمان بن أحمد، عن أبي زرعة الدمشقي، حدثنا يحيى بن صالح الوراخي، ثنا سليمان بن بلال، عن عمارة بن غزير، قال: سمعت عبد الله بن علي بن الحسين يحدث عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «البخيلُ مِنْ ذُكْرُتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصْلِّ عَلَيَّ»^(٢).

- وروى أبو ذر الغفاري أنّ رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَبْخَلِ النَّاسِ؟» قالوا: بَلَى. قال: «مَنْ ذُكْرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصْلِّ عَلَيَّ، فَذَاكَ أَبْخَلُ النَّاسِ»^(٣).

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٠٨) وقد ساقه المصنف من طريقه، والطبراني في «الكبير» (١٢/ برقم ١٢٨١٩) وأبو نعيم في «الحلية» (٩١/ ٣)، ٦/ ٢٦٧)، وقال الحافظ السخاوي في «القول البديع» (ص ٢٩٩): «وفي إسناده جباره بن المعلس، وهو ضعيف، وقد عد هذا الحديث من مناكيره».

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١/ ١)، والترمذى (٣٨٥٨)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والثانى» (٤٣٢) وفي «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٦، ٨٠٤٦، ٩٨٠٠)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٨٨٥)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٨٥)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٦٦)، وفي «الدعوات الكبرى» (١٧١)، وحسنه الحافظ السخاوي في «القول البديع» (ص ٣٠٢).

(٣) أخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٣٧)، وأبو نعيم كما في «جلاء الأفهام» (٤٥٦)، وإسناده ضعيف فيه رجل لم يسمّ، وأخرجه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٢٩) من طريق عثمان بن أبي عاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم أبي أمامة، عن أبي ذر. وإسناده ضعيف =

* وأما معنى الصلاة، فإنَّ أهل اللغة يقولون:

أصل الصلاة الدعاء، قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طعام فَلْيُحِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصُلِّ»^(١)، أي فليُذْعَن لهم بالبركة والخير.

قال الأعشى^(٢):

وَقَابَلَهَا الرِّيحُ فِي دَنَّهَا وَصَلَّى عَلَى دَنَّهَا وَارْتَسَمْ

وقال أيضًا^(٣):

تَقُولُ بَنْتِي وَقَدْ قَرَبْتُ مُرْتَحِلًا يَارَبِّ جَنْبُ أَبِي الْأَوْصَابِ وَالوَجَعَا
عَلَيْكِ مِثْلُ الَّذِي صَلَّيْتُ فَاغْتَمَضَيْ
يَوْمًا فَإِنْ لِجَنْبِ الْمَرْءِ مُضْطَجَعا

وَأَمَّا قول الأعشى^(٤):

وَصَلَّى عَلَيَّ حِينَ العَشِيَّاتِ وَالضُّحَى وَلَا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ، وَاللَّهُ فَاعْبُدَا
فَإِنَّهُ أَرَادَ الصَّلَاةَ الْشَّرِعِيَّةَ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ بِالصَّلَاةِ الَّتِي كَانَ الْمُسْلِمُونَ
يَصْلُونَهَا، وَإِنَّ لَمْ يَكُنْ يَفْعُلُهَا.

= جدًا على بن يزيد نص الأئمة على ضعف حديثه عن أبي القاسم، ونصوا على أن روایة ابن أبي عاتكة عن علي ضعيفة. انظر: «تهذيب الكمال» (٢١/١٨٠) لكن الحديث حسن بشواهده.

(١) أخرجه مسلم (٢/١٠٥٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) «ديوان الأعشى الكبير ميمون بن قيس» (ص ٤٠٢). ط المكتب الإسلامي).

(٣) «ديوان الأعشى» (ص ٢٢١).

(٤) «ديوان الأعشى» (ص ١٣٧).

وقد كان الأعشى أتى أهل مكة ي يريد رسول الله ﷺ وعليه آله
– ممتدحاً – بكلمة أولها^(١) :

أَلَمْ تَغْتَمِضْ عَيْنَاكَ لِلَّيْلَةِ أَرْمَدَا وِبِتَّ كَمَا بَاتَ السَّلِيمُ مُسَهَّدا
فجاء أبو جهل وأولئك الملا من قريش، فصددوه، وأعطوه
قلائص ملؤوها له بُراً وتمرًا.

فانصرف فركب إحدى قلائصه، فلما بلغ قاع وقصط به راحلته
فمات، فأنزل الله تعالى فيه: «وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا» [الفرقان: ٥٥].
يريد أبا جهل ومن كان في مثل حاله^(٢).

قال الشيخ أبو الحسين أحمد بن فارس:

وإني لأرجو للأعشى ما يرجى للمسلم، وذلك أنه كان قال في
كلمته هذه^(٣) :

أَجِدُكَ لَمْ تسمِعْ وَصَاهَةَ مُحَمَّدٍ نَبِيُّ الْإِلَهِ حِيثُ أَوْصَى وَأَشَهَدا
فَقَدْ تضَمَّنَ بَيْتَهُ هَذَا الإِيمَانُ بِاللهِ، وَبِأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ نَبِيُّهُ،
فَلَذِكَ رَجُوتُ لَهُ مَا رَجُوتُ؛ لَأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ نَبِيُّ الْهَدِيِّ، فَأَفَقَرَ بِأَنَّهُ يَدْعُوا
إِلَى الْهَدِيِّ.



(١) «ديوان الأعشى» (ص ١٣٣).

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢٦ / ٢ - ٢٨).

(٣) «ديوان الأعشى» (ص ١٣٦).

باب كيف الصلاة على رسول الله ﷺ

– روى عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال :

لَمَّا نَزَّلَتِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّوْنَ عَلَى النَّبِيِّ بَشَّارَهُ الَّذِي أَمَنَّا
صَلَوَّا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيْمًا﴾ [الأحزاب : ٣٣]، قلنا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا
السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ؟

قَالَ : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ
عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا
بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَحِيدٌ»^(١).

– حدثنا علي بن إبراهيم، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي،
حدثنا عاصم بن علي [عن]^(٢) المسعودي، عن عون بن عبد الله،
عن أبي فاختة، عن الأسود، عن عبد الله أنه قال :

«إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّكُمْ
لَا تَدْرُونَ لَعَلَّ ذَلِكَ يُعَرَّضُ عَلَيْهِ. قَالَ : فَقَالُوا لَهُ : فَعَلَّمْنَا.

(١) أخرجه البخاري (٤٩٨).

(٢) سقط من الأصل، ولا بد منها، وهي في «فضل الصلاة» لإسماعيل بن إسحاق القاضي، وقد رواه المصنف من طرقه.

قَالَ: قُولُوا: «اللَّهُمَّ اجْعِلْ فَضَائِلَ صَلَواتِكَ، وَرَحْمَاتِكَ،
وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ،
مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ.
اللَّهُمَّ ابْعُثْ مَقَاماً مَحْمُوداً، يَغْبُطُهُ الْأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛
إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١).



(١) أخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/٢٧١) من طريق علي بن عاصم الواسطي ، عن المسعودي . وهذا الإسناد ضعيف؛ فإنَّ علي بن عاصم الواسطي سمع من عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي بعد الاختلاط؛ لكن الإسناد صحيح فقد رواه عن المسعودي فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٩٤): أبو نعيم الفضل بن دكين ، وهو من روى عنه قبل الاختلاط ، وأخرجه البهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٧) من طريق جعفر بن عون ، أخبرنا المسعودي ، فصحَّ بذلك الإسناد ، وقد حَسَنَه الحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/٥٠٢)، وصَحَّحَه الحافظ علاء الدين مغلطاي في «شرحه لابن ماجه» (٥/١٥٢٩)، وحسَّنه السخاوي في «القول البديع» (ص ١٢٦).

باب ثواب الصلاة على رسول الله ﷺ

– حدثنا أبو بكر أحمد بن علي الصواف، ثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا خالد بن مخلد القطوني، عن موسى بن يعقوب الرميمي، عن عبد الله بن كيسان، عن عبد الله بن شداد، عن أبيه، عن عبد الله مسعود قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»^(١).

– وروى أبو طلحة الأنصاري قال: أتت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو يتهلل وجده مستبشرًا، فقلت: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنك لعلى حال ما رأيت على مثلها؛ فقال: «وما يمنعني من ذلك وقد أتاني جبريل عليه السلام آنفاً فَقَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مِنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَاةً كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِثْلَ قَوْلِهِ».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٤٤٧)، وفي «المسندي» (٣٠٦)، كما رواه عنه من «المصنف». ورواه من طريقه أيضًا: البخاري في «التاريخ الكبير» (١٧٧/٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٠١١)، وابن حبان (٩١١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٦٣)، وابن عدي في «الكامل» (٩٠٦/٣)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ٣٥) وإسناده ضعيف، فيه عبد الله بن كيسان لا يعرف، وموسى بن يعقوب الزمعي صدوق سوء الحفظ. وأخرجه الترمذى (٤٩٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٩٦/٣) من طريقهما أيضًا، فالحديث ضعيف.

وُعْرِضَتْ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

— وروى عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً لَمْ تَزُلِّ الْمَلَائِكَةُ تُقْبِلُ عَلَيْهِ مَا دَامَ يَصْلَّى عَلَيَّ، فَلَيُقْبِلَ عَبْدُهُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ لِيُكْثِرُ»^(٢).



(١) أخرجه بهذا اللفظ: ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٤٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٣٥)، وأبو يعلى (١٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢١)، وابن عدي في «الكامل» (٦٥٧/٢)، من طريق حماد بن عمرو النَّصِيفي، حدثنا زيد بن رفيع، عن الزهرى، عن أنس، عن أبي طلحة به. وإنساده ضعيف جداً؛ لا يصح فيه حماد النَّصِيفي متوك، وزيد بن رفيع ضعيف. وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (١٨)، عن يحيى بن أبي أنيسة عن الزهرى به، ويحيى هذا ضعيف الحديث. وقد صحَّ الحديث عن أبي طلحة بلفظ: «أَتَانِي آتٍ مِّنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَنْ يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ مِّنْ أَمْمِنِي إِلَّا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ أَمْتَالِهَا»، أخرجها إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٦١)، وإنساده جيد.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٤٥، ٤٤٦)، وابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٦)، والطیالسي في «مسنده» (١١٤٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٧٨٧)، وعبد بن حميد كما في «المنتخب من المسند» (٣١٧)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٦)؛ وابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٣٦)، وابن ماجه (٩٠٧)، وأبو يعلى (٧١٩٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٥٧) وقال الحافظ المنذري في «الترغيب» (٢/٤٩٨): «حَسْنٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ»؛ وذلك أن في إسناده عاصم بن عبيد الله المدني ضعيف، لكن له طريق أخرى: أخرجها عبد الرزاق في

باب أن الصلاة على رسول الله ﷺ تكفي العبد ما أهله

- روى الطفيلي بن أبي بن كعب الأنصاري، عن أبيه، قال: قال رجل للنبي ﷺ: يا رسول الله، أرأيت يا رسول الله إن جعلت دعائي كلّه صلاة عليك؟ قال: «إذا يكفيك الله ما أهلك من ذننك وآخرتك»^(١).
وروى أبو الدرداء عن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على حين يصبح عشراً، وحين يمسى عشراً، أدركته شفاعتي يوم القيمة»^(٢).

= «المصنف» (٣١١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٠/١)، وفيه ضعف لأجل عبد الله بن عمر العمري المدني، وبهذا يكون الحديث حسناً؛ وحسنه ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص٧٢).

(١) أخرجه أحمد (١٣٦/٥)، وعبد بن حميد كما في «الم منتخب من مسنده» (١٧٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٤٤٣، ٨٧٩٨)، والترمذى (٢٦٢٥) وحسنه، وإنساده لا بأس به، وله شاهد يقويه. انظر: «الترغيب للمنذري» (٤٩٩/٢).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٦١)، والطبراني في «الكبير»، كما في «جلاء الأفهام» (ص١٢٣)، و«القول البديع» للسخاوي (ص٢٦١)، وإنساده ضعيف ومنقطع؛ فإن فيه بقية بن الوليد مدليس، ولم يصرح بالتحديث، كما أن الراوي عن أبي الدرداء هو خالد بن معدان لم يسمع من أبي الدرداء.

باب في أن الصلاة على رسول الله ﷺ تبليغه عن أمته

– حدثنا علي بن أبي خالد بقزوين، نا الدّبّري، عن عبد الرزاق، عن الشوري، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً سَيِّاحِينَ، يُلْعَنُونَ عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»^(١).

وقال ﷺ: «صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ وَتَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي حِينَما كُنْتُمْ»^(٢).

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣١١٦). وقد أخرجه المصنف من طريقه، وأحمد (٤٥٢/١، ٣٨٧، ٤٤١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٣٧٩، ٨٧٩٧)، والنسائي (٤٣/٣)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٢١)، وابن أبي عاصم (٢٨)، وغيرهم، وقال ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ٥٥): «وهذا إسناد صحيح».

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٢٦)، وأبو يعلى (٤٦٩)، وإسناده ضعيف، فإنه منقطع؛ الراوي له علي بن الحسين بن علي لم يسمع من جده، كما أن فيه جعفر بن إبراهيم ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٧٤/٢)، ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً. وفي الباب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «... وصلوا علّي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنت» أخرجه أحمد (٣٦٧/٢)، وأبو داود (٢٠٤٢) بإسناد قال فيه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٤٨٨/٦): «صحيح».

– وروى أوس بن أوسٍ الثقفي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيْهِ فِيهِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْيَاءِ» صلوات الله عليهم^(١).

* قال أبو الحسين أحمد بن فارس:

والآحاديث في هذا كثيرة، لكنني أختتم كتابي هذا بحديث:

– حدثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد اللكمي بأصبهان، ثنا محمد بن علي الصايغ المكي، ثنا سعيد بن منصور، ثنا نوح بن قيس الحданى، عن سلامـة الكـنـدـيـ، قال:

«كَانَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ دَاحِي الْمَذْحُوَاتِ، وَبَارِئُ الْمَسْمُوَاتِ، وَجَبَارُ الْقُلُوبِ عَلَى فُطْرَاتِهَا شَقِيقُهَا وَسَعِيدُهَا، اجْعَلْ شَرَائِفَ صَلَوَاتِكَ، وَنَوَامِيَ بَرَكَاتِكَ، ورَأْفَةَ تَحْتِكَ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، الْخَاتِمِ لِمَا سَبَقَ؛ الْفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقَ، وَالْمُعْلِنِ الْحَقَّ بِالْحَقِّ، وَالْدَّامِغِ جَيْشَاتِ الْأَبَاطِيلِ، كَمَا كَمُلَّ

(١) أخرجه أحمد (٤/٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٥٥٤، ٨٧٨٩)، وابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (٦٣)، وأبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١)، والنسائي (٣/٩٢، ٩١)، وابن ماجه (١٠٨٥، ١٦٣٦)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة» (٢٢) وقد اختلف العلماء في تصحيحة وإعلاله. انظر له: «جلاء الأفهام» (ص ٧٧ – ٨٤) وساق ابن القيم الكلام عليه ثم ختم ذلك بقوله: «وليست هذه بعلة قادحة فإن للحديث شواهد...»، وصححه النووي في «الأذكار» (ص ٢١٠).

فاضطَّلَعْ بِأَمْرِكَ لِطَاعَتِكَ مُسْتَوْفِرًا غَيْرَ مُتَوَانٍ فِي مَرْضَاتِكَ، وَغَيْرَ نَاكِلٍ فِي
 قَدَمَ، وَلَا وَأَوْ فِي عُرْمَ، رَاعِيًّا لِحَقِّكَ، وَاعِيًّا لِوَحْيِكَ، حَافِظًا لِعَهْدِكَ،
 مَاضِيًّا عَلَى نَفَادِ أَمْرِكَ؛ حَتَّى أَوْرَى قِبَسًا لِقَابِسٍ، وَحَتَّى اتَّصلَتْ أَسْبَابُهُ
 بِأَهْلِهِ؛ بِهِ هُدِيَّتِ الْقُلُوبُ بَعْدَ خَوَضَاتِ الْفِتْنَةِ بِالْأَعْلَامِ الْمُضِيَّةِ،
 وَمُنِيرَاتِ الْإِسْلَامِ، وَمُوضِحَاتِ الْأَحْكَامِ؛ فَهُوَ أَمِينُكَ الْمَأْمُونُ، وَخَازِنُ
 عِلْمِكَ الْمَخْزُونُ، وَشَهِيدُكَ يَوْمَ الدِّينِ، وَمَبْعُوثُكَ نِعْمَةً، وَرَسُولُكَ بِالْحَقِّ
 رَحْمَةً؛ اللَّهُمَّ افْسُحْ لَهُ مُتَفَسِّحًا فِي عَدْلِكَ، وَاجْزِهُ مُضَاعَفَاتِ الْخَيْرِ مِنْ
 فَضْلِكَ، مُهَنَّأً بِغَيْرِ مُكَدَّرَاتٍ مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ الْمَعْلُولِ، وَجَزِيلِ عَطَائِكَ
 الْمَحْلُولِ؛ اللَّهُمَّ أَغْلِ عَلَى بَنَاءِ الْبَانِيَنِ بِنَاءً، وَأَكْرِمْ مَثْوَاهُ وَنُزُلَهُ، وَأَتِمْ
 لَهُ نُورَهُ، وَأَجْزِهُ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ، مَقْبُولَ الشَّهَادَةِ مَرْضِيَّ الْمَقَالَةِ، ذَا مَنْطِقِ
 عَدْلٍ، وَخُطَّةٍ فَصْلٍ، وَحُجَّةٍ وَبُرْهَانٍ عَظِيمٍ^(١).

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٣)، والطبراني في «الأوسط»، كما في «مجمع البحرين» للهيثمي (٤٦٥٣)، وعنه أبو نعيم في «تسمية ما انتهى إلينا من الرواية عن سعيد بن منصور عالياً» (١٨)، والنَّخْشَبِي في تحرير «فوائد الحنائي» (١٦٢/ب - نسخة الظاهرية ٣٨٥)، وابن بشكوال في «القربة إلى رب العالمين بالصلاحة على محمد سيد المرسلين ﷺ» (٨٧).

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٦/٢٣٠): «وهذا مشهور من كلام علي رضي الله عنه، وقد تكلم عليه ابن قتيبة في «مشكل الحديث»، وكذا أبو الحسين أحمد بن فارس اللغوي في جزء جمعه في فضل الصلاة على النبي ﷺ، إلا أن في إسناده نظراً.

قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزي: «سلامة الكندي هذا ليس بالمعروف، ولم يدركه عالياً». وقال الحافظ عبد العزيز النَّخْشَبِي بعد =

الشرح:

* قوله: صلوات الله عليه: «دَأْجِي الْمَدْحُوَاتِ»؛ فلأنه يريد باسط الأرضين، وكان جل ثناوه خلقها ربوة، ثم بسطها، فقال جل ثناوه: «وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَنَهَا» [النازعات: ٣٠].

وكل شيء بسيط وواسع؛ فقد دُحي، ولذلك قيل لموضع بيض النعامة: أَدْجِي؛ لأنها تدحو البيض، أي تبسطه وتوسّعه، وهو أفعول^(١).

قال امرؤ القيس^(٢):

كَعَقِيلَةَ الْأَدْجِيِّ بَاتَ يَحْفُّهَا رِيشُ النَّعَامِ وَزَالَ عَنْهَا الْجُؤُجُؤُ
* قوله: «بارىء المسموّات»؛ والباريء الخالق. يقال: برأ الله
الخلق. هذا هو الصحيح.

= تخريجه له: «لا يعرف سماع سلامة من علي، والحديث مرسل». وكذا قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٤/١٠).

وقال الحافظ السخاوي في «القول البديع» (ص ١٢٠) بعد أن عزاه لمخرجيه: «هكذا موقوفاً بسند ضعيف»، ثم قال: «وهو عند ابن عبد البر من طريق ابن أبي شيبة بسند فيه من لم يعرف بنحوه».

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٠١٣٤)، حيث قال: «حدثنا محمد بن فضيل، عن عبد الله الأسدي، عن رجل، عن علي». وكأنه - والله أعلم -، هذا الرجل المذكور الذي لم يسمّ هو سلامة الكندي.

(١) هذا كلام ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٣٧٤/١).

(٢) ذكره الزمخشري في «أساس البلاغة» (ص ٥٠)، ولم ينسبه لأحد.

وناس يقولون: إن الباريء هو الذي يحيي ثم يميت ثم يعيده؛ واحتجوا بقول القائل^(١):

وكل نَفْسٍ عَلَى سَلَامِهَا يُمِيتُهَا اللَّهُ ثُمَّ يُحْيِيهَا
وَالْبَرِيَّةُ مِنْ بِرَأِ اللَّهِ الْخَلْقُ، إِلَّا أَنَّهُمْ تَرَكُوا هَمَزَاهَا.

وأما المَسْمُوكات؟ فالمرفوعات، وكل شيء أعلىته ورفعته فقد سُمِّكتَهُ، وسُمِّكَ الحائط والبيت: ارتفاعه.

قال الفرزدق^(٢):

إِنَّ الَّذِي سَمَّكَ السَّمَاءَ بَنَى لَنَا بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعْزَّ وَأَطْوَلُ
وَيَقُولُ أَهْلُ الْيَمِنَ: اسْمُكُ فِي الرِّيمِ، يَرِيدُونَ: اصْعُدُ فِي الدَّرْجِ.

* وَقَوْلُهُ: «جَبَارُ الْقُلُوبِ عَلَى فَطَرَاتِهَا شَقِّيْهَا وَسَعِيْدَهَا»؛ فَالْجَبَارُ
مِنْ قَوْلِكَ: (جَبْرُتُ الْعَظَمِ) إِذَا كَانَ مَكْسُورًا فَأَقْمَتَهُ.

تَقُولُ: جَبْرُتُهُ فَجَبْرٌ. كَذَا تَقُولُ الْعَرَبُ، قَالَ الْعَجَاجُ^(٣):
قَدْ جَبَرَ الدِّينَ إِلَهُ فَجَبَرَ وَعَوْرَ الرَّحْمَنُ مِنْ وَلَى العَوْرَ

(١) «الظاهر في معاني كلمات الناس» للأبناري (٨٧/١) – ط مؤسسة الرسالة بيروت)، وعزاه إلى ابن هرمة.

(٢) «ديوان الفرزدق» (ص ٤٨٩) – ط دار الكتب العلمية بيروت).

(٣) العجاج هو عبد الله بن رؤبة، وقد عزى ذلك إليه في ترجمته: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ص ٣٦١) – تراجم حرف العين، عبد الله بن جابر – عبد الله بن زيد. ط مجمع اللغة العربية بدمشق)، وهو في «ديوانه» (ص ١٥).

عَوْرٌ: أَفْسَدَ، وَوَلَى الْعَوْرَ: مِنْ جَعَلَهُ وَلَيَا لِلْعَوْرَ، وَهُوَ فَسَادٌ
الْأَمْرِ وَقُبْحُهُ^(۱).

* قوله: «على فطراتها»؛ أثبتها على ما فطرها عليه من معرفته
والإقرار به.

وَخَبَّرَنِي أَبُو مُحَمَّد سَلَمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ
الزَّجَاجَ يَقُولُ: فَطْرَةُ اللَّهِ تَعَالَى: الْخِلْقَةُ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا الْبَشَرَ،
قَالَ: وَمَعْنَى (فَطْرَة): دِينُ اللَّهِ؛ وَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾
[يُونُس: ۶۴]، لَا تَبْدِيلَ لِدِينِ اللَّهِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا مَعْنَى الْفَطْرَةِ فِي كِتَابِ
أَفْرَدَنَا.

وَخَبَّرَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُغَلَّسِ، عَنِ الْقُتْبِيِّ قَالَ: لَمْ أَجْعَلْ
«جَبَارًا» - فِي دُعَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ: أَجْبَرْتُ فَلَانَا عَلَى الْأَمْرِ،
إِذَا أَدْخَلْتَهُ فِيهِ كُرْهًا. وَفَسَرَّ الْآيَةُ: لَا يَقُولُ: (مِنْ أَفْعَلَ فَعَالَ)؛ لَا أَعْلَمُ
ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الْقُرَاءِ قَرَأَ: ﴿أَهَدِنَا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غَافِر: ۳۸]
بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ. وَهَذَا يُرُوَى عَنْ مَعاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَهَذَا (فَعَالُ مِنْ أَفْعَلَ).
قَالَ الْقُتْبِيُّ^(۲): إِنَّ كَانَ يُجُوزُ أَنْ يَقُولَ مِنْ: أَجْبَرْتُ فَلَانَا عَلَى الْأَمْرِ،
وَأَنَا جَبَارٌ، وَكَانَ هَذَا مَحْفُوظًا؛ فَيُجُوزُ أَنْ يَجْعَلَ قَوْلَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامِ
«جَبَارُ الْقُلُوبِ» مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ أَحْسَنُ فِي الْمَعْنَى.

(۱) انظر: «تاج العروس» للزبيدي (۱۳/۱۵۶) - ط. وزارة الأعلام في الكويت
المحروسة.

(۲) هو ابن قتيبة. انظر: «غريب الحديث» لَهُ (۱/۳۷۴)، والكلام السابق
كله منه.

* قوله : «شرائف صلواتك»؛ فهي جمع شريفة، وهي العالية، فعيلة وفعائل، كريمة وكرائم.

والنوامي : من نما الشيء ارتفع ، ونميته أنا .

* قوله : «الدّامغ جيشات الأباطيل»؛ فالدامغ مثلُ، أراد المهلك لِمَا نَجَمَ وارتفعَ من الأباطيل ، وأصله من الدماغ ، أصبت دماغه ، كما يقال : رأسه ؛ أصبت رأسه . قال الله جلَّ ثناوه : ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْمُتَّقِّى عَلَى الْبَطِلِ فَيَدْمَعُهُ﴾ [الأنبياء : ١٨] ؛ أي يبطله ، والدماغ مقتل ، فإذا أصيب هلك صاحبه .

* و«الجيشات» : جمْعُ جَيْشَةٍ ، وهي المرتفعة ، يقال : جاش الشيء : ارتفع ، وجاشت النفس ، وجاش الماء : طما .

قال الشاعر^(١) :

وقولي كلما جَشَأْتْ وجاشتْ مَكَانَكْ تُحْمَدِي أو تَسْتَرِيحِي
وجيش العسکر من ذلك ، ويقال : جاش القوم على فلانٍ ؛
إذا سطوا عليه ، قال^(٢) :

يَجِيُّشُونَ فِي لَيْلَى عَلَيَّ وَلَمْ أَنْلِنْ مَعَ الْعَذْلِ مِنْ لَيْلَى حَرَاماً وَلَا حِلَّاً
سِوَى أَنَّ حُبَّاً لَوْيَشَاءَ أَفَلَّهَا وَلَوْ تَبْتَغِي ظِلَّاً لَكَانَ لَهَا ظِلَّاً

(١) البيت ، نسبة ابن قتيبة في : «عيون الأخبار» (١٢٦/١) إلى قطري بن الفجاءة .

(٢) «ديوان مجنون ليلي» (ص ٢٣١ - ط القاهرة) .

* قوله: «اضطلع»؛ فإنه (افتَّعلَ)، من الضَّلاعَة، وهي القُوَّة،
يقال: مُضْطَلَع بِحَمْلِه؛ إذا كان قويًا عليه، ومنه في حديث الجنّي:
(أني من بينهم لضليع) أي عظيم قوي، وكأن بعض أصحابنا ذهب إلى
أن ذلك مأخوذه من الإضلاع، وذلك أن الجنين إذا عَظُمَا كان أقوى
للبعير على الحَمْل.

* قوله: «غير متوانٍ»؛ فهو متفاعل من وَنَى، أي ضَعُفَ،
والواني الضعيف.

قال الله جل شناوه: ﴿وَلَا نَنَأِ فِي ذِكْرِي﴾ [طه: ٤٢]، يقال: مرأة
أناة، إذا كانت ذات تأن، ووناء: إذا كان فيها فتور عند القيام.

قال الشاعر^(١):

أناةً وَحْلَمًا وَانتَظارًا بِهِمْ عَدًا فَمَا أَنَا بِالواني وَلَا الصَّرَعُ الغُمُرُ

* قوله: «غير ناكل وثاكل»؛ قال بعض أصحابنا: تقول
العرب: نَكَلَ عن الأمر يَنْكُلُ نَكْلا، فهو نَكْلٌ. قال: وهي قليلة.

قال الشيخ أبو الحسين: إن كانت الكلمة محفوظةً عن علي
رضي الله عنه؛ فلا يجوز أن يقال: إنها قليلة، ولكن من العرب من
يقول: نَكَلَ، يَنْكُلُ، نُكَوْلًا، واللغتان جيدتان فصيحتان. وأصل ذلك:
الحبس، ولذا سُمِيَ القيد نَكَالًا؛ لأنَّه حَابِسٌ؛ ومنه النَّكُولُ عن
اليمين.

(١) نسبة الوزير البكري في «اللالى في شرح أمالى القاري» (٢/٧٥٠ - ط مطبعة التأليف بالقاهرة) إلى: الحارت بن وعملة.

* وأما قوله: «في قدم»؛ فخبرني علي، عن المُغَلِّس، عن القُبْيَي، قال: القدم: المقدم.

وحكى عن أبي زيد: رجل قَدْمٌ: أبي شجاع. والقدم يجوز أن يكون لمعنى التَّقْدُم.

* قوله: «ولا وَاهٍ فِي غُرْمٍ»؛ أي غير ضعيف، وهَىٰ يَهِي: فهو وَاهٍ.

* قوله: «أَوْرَى قَبْسًا لِقَابِسٍ»؛ أي: أظهر نوراً من الحقّ، يقال: أوريت النار؛ إذا قدحتها وأظهرتها، قال الله جلّ ثناؤه: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ الْنَّارَ الَّتِي تُوَرُونَ﴾ [الواقعة: ٧١]، وزند: وارى وَرْيٌ.

قال الهذلي^(١):

وَمِنْ خَيْرِ مَا جَمَعَ النَّاثِي أَلْ مُعَمَّمُ خُبْزٌ وَزَنْدٌ وَرِيٌ

* وروى بعضهم في هذا الحديث: «حتى أورى قَبْسًا لِقَابِسٍ، آلاء الله تصل بأهله أسبابه». فحدثني علي، عن المغلس، عن القُبْيَي، قال: «آلاء الله»: نعمه، واحدها: أَلَّى، «تصل بأهله» ذلك القَبَس، وهو الإسلام والحق «أسبابه»، و«أهلها»: المؤمنون به^(٢). وشاهد قوله «واحدها أَلَّى» قول الأعشى^(٣):

أَبْيَضُ لَا يَرْهَبُ الْهُرَازَ وَلَا يَقْطَعُ رَحْمًا وَلَا يَخُونُ أَلَّى

(١) هو أبو ذؤيب الهذلي «أشعار الهذليين» (١٠٣/١) - ط دار العروبة بالقاهرة).

(٢) «غريب الحديث» لابن قتيبة (١/٣٧٥).

(٣) «ديوان الأعشى» (ص ٣٢٨).

* «خوضات الفتنة»؛ جمع خوضة، فيقال: هو يخوض في الباطل. قال الله تعالى - في قول من قال - ﴿وَكُنَّا نَخْوَضُ مَعَ الْمُلَّاَقِينَ﴾ [المدثر: ٤٥].

* «المنيرات»؛ الواضحات، يقال: نار الشيء، وأنار؛ أي وضح.

* قوله: «شَهِيدُكِ يَوْمَ الدِّين»؛ أي شاهدك على أمهاته يوم القيمة، من قوله عزّ وجلّ: ﴿وَجِئْنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى هَتْوَلَاءَ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

* قوله: «بَعِثْتَ رَحْمَةً»؛ أي: مبعوثك، وهو فعال من معنى مفعول، وأصل البعث: الإثارة، يقال بعثت الناقة أي أثرتها، قال: فقاموا بالعصي ليبعثوها فهبت كالقضيف من النّعام

* قوله: «مِنْ ثَوَابِكَ الْمَعْلُولُ»؛ والمعلول من العلل، والعلل: الشرب بعد الشرب، فالأول نهل، والثاني: علل.

* قوله: «عَلٌّ»؛ من العلو؛ فيقال: علّيت الشيء وأعليته، كما يقال: كرمت وأكرمت، يقول: ارفع فوق أعمال العاملين عمله.

* «وَأَكْرِمْ مَثَوَاهُ»، أي منزله، يقال: ثوى بالمكان وأثوى، أي: أقام ثوا:

آذَنْتَهَا بِبَيْنِهَا أَسْمَاءٌ رُبَّ ثَاوٍ يُمَلِّ مِنْهُ الثَّوَاءُ^(١)

(١) هو صدر معلقة الحارث بن حلزة اليشكري. انظر: «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (١٩٧/١ - تحقيق أحمد شاكر).

* و«الخطة»؛ الأمر، يقال: خططت لك؛ أي بيَّنته، والخط:
بيان.

* و«الفصل»: القطع الذي لا هزل فيه. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا
لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴾^{١٣} وَمَا هُوَ بِالْهَذْلِ﴾ [الطارق: ١٤، ١٣]، ويقال للسان:
المفضل؛ لأنَّه يبيَّن. قال الأَخْطَل^(١):
صَرِيعٌ مُدَامٍ يَرْفَعُ الشَّرْبُ رَأْسَهُ لِيَحْيَا وَقَدْ مَاتَتْ عِظَامُ وَمَفْصَلُ
* و«النُّزُل» والنُّزُل: الرزق والخير يقيم عند الإنسان،
ويقول: قال الله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشَتَّهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا
مَا تَدَّعُونَ ﴾^{٢١} نَزَّلَ اللَّهُ عَزَّ ذَلِكَ حُكْمُهُ﴾ [فصلت: ٣٢، ٣١].

آخر كتاب الصلاة على النبي ﷺ

فرغ أحمد بن القسطلاني في ربيع الأول سنة عشرين وتسعمائة
والحمد لله وحده،

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.



(١) انظر: «شعر الأَخْطَل» للسَّكْرِي (١/١٥ - ط دار الآفاق بيروت).

رفع الملام
عن

الْأَمْنِيَّةِ الْأَمْرِيَّةِ

تأليف شيخ الإسلام
أحمد بن عبد الحليم بن عبد الله بن يحيى

٦٦١ - ٤٢٢٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على آله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في أرضه ولا في سمائه. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخاتم الأنبياء. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صلاة دائمة إلى يوم لقائه، وسلم تسليماً.

وبعد : فيجب على المسلمين — بعد موالة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم — موالة المؤمنين كما نطق به القرآن. خصوصاً العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء الذين جعل لهم الله بنزرة النجوم، يُهتدى بهم في ظلمات البر والبحر^(١). وقد أجمع المسلمون على هدایتهم ودرایتهم. إذ كل أمة — قبل مبعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم — فعلماؤها شرارها، إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم، في أمته، والحييون لما مات من سنته. بهم قام الكتاب، وبه قاموا، وبهم نطق الكتاب، وبه نطقوا. ولابد أن أنه ليس أحد من الأئمة — المقبولين عند الأمة قبولاً عاماً — يتعمد مخالفته رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء من سنته، دقيق ولا جليل.

(١) يقصد بها الثواب من النجوم، كالجدي، والثريا وغيرها.

فإنهم متفقون اتفاقاً يقينياً على وجوب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم. وعلى أن كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولكن إذا وجد لواحدٍ منهم قول، قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه. وجميع الأعذار ثلاثة أصناف: أحدها: عدم اعتقاده أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله. الثاني: عدم اعتقاده إرادة تلك المسألة بذلك القول. والثالث: اعتقاده أن ذلك الحكم منسوخ. وهذه الأصناف الثلاثة تتفرع إلى أسباب متعددة:

السبب الأول

أن لا يكون الحديث قد بلغه، ومن لم يبلغه الحديث، لم يُكلّف أن يكون عالماً بموجبه، وإذا لم يكن قد بلغه — وقد قال في تلك القضية بموجب ظاهر آية، أو حديث آخر، أو بموجب قياس، أو موجب استصحاب — فقد يوافق ذلك الحديث تارة، ومخالفه أخرى.

وهذا السبب : هو الغالب على أكثر ما يوجد من أقوال السلف، مخالفًا لبعض الأحاديث.

فإن الإحاطة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم تكن لأحد من الأمة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم، يحدّث، أو يفتى، أو يقضي، أو يفعل الشيء

فيسمعه أو يراه من يكون حاضراً، ويُبلغه أولئك — أو بعضهم — من يبلغونه، فينتهي علم ذلك إلى من شاء الله تعالى من العلماء، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. ثم في مجلس آخر: قد يحدث، أو يفتى، أو يقضى، أو يفعل شيئاً، ويشهده بعض من كان غائباً عن ذلك المجلس، وينبئونه من أمكنهم. فيكون عند هؤلاء من العلم، ماليس عند هؤلاء، وعند هؤلاء ماليس عند هؤلاء.

ولما يتفضل العلماء من الصحابة ومن بعدهم، بكثرة العلم، أو جودته.

وأما إحاطة واحد بجميع حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا لا يمكن ادعاؤه فقط.

واعتبر ذلك بالخلفاء الراشدين — رضي الله عنهم — الذين هم أعلم الأمة بأمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه، وأحواله، خصوصاً الصديق — رضي الله عنه — الذي لم يكن، يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم حضراً ولا سفراً، بل كان يكون معه في غالب الأوقات، حتى إنه يشمر عنده بالليل في أمور المسلمين. وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيراً ما كان يقول: «دخلت أنا وأبوبكر وعمر» و«خرجت أنا وأبوبكر وعمر».

ثم إنه — مع ذلك — لما سئل أبو بكر — رضي الله عنه — عن ميراث الجدة؟ قال: «ما لك في كتاب الله من شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من شيء، ولكن حتى أسأل الناس» فسائلهم. فقام المغيرة بن شعبة، ومحمد بن مسلمة — رضي الله عنها — فشهادا «أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاها السادس»^(١) وقد بلغ هذه السنة عمران بن حصين — رضي الله عنه — أيضاً.

وليس هؤلاء الثلاثة مثل أبي بكر وغيره من الخلفاء — رضي الله عنهم — ثم قد اختصوا بعلم هذه السنة التي قد اتفقت الأمة على العمل بها.

وكذلك عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — لم يكن يعلم سنة الاستئذان، حتى أخبره بها أبو موسى الأشعري — رضي الله عنه — واستشهد بالأنصار^(٢). وعمر — رضي الله عنه — أعلم من حديث بهذه السنة.

ولم يكن عمر — رضي الله عنه — أيضاً يعلم أن المرأة ترث من دية زوجها. بل يرى: أن الديمة للعاقة، حتى

(١) رواه أبو داود، والترمذى، من حديث قبيصة بن ذؤيب مرسلًا، وله طرق مرسلة، منها حديث عمران بن حصين.

(٢) رواه البخارى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. انظر «فتح البارى» (٤٣/١١).

كتب إليه الصحاح بن سفيان الكلابي – رضي الله عنه – وهو أمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم على بعض البوادي – يخبره «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث امرأة أشيم الضبابي – رضي الله عنه – من دية زوجها»^(١) فترك رأيه لذلك. وقال: «لولم نسمع بهذا لقضينا بخلافه».

ولم يكن يعلم حكم المحسوس في الجزية، حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سُنُوا بهم سنة أهل الكتاب».^(٢) ولما قدم عمر، رضي الله عنه، سَرَغ^(٣) وبلغه: أن الطاعون بالشام، استشار المهاجرين الأولين الذين معه، ثم الأنصار، ثم مُسلِّمة الفتح، فأشار كلٌّ عليه بما رأى، ولم يخبره أحد بسنة، حتى قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، فأخبره بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون، وأنه قال: «إذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا

(١) رواه أحد، وأبوداود، والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) رواه الشافعى في «مسنده» مرسلاً، وله طرق مرسلة بهذا اللفظ، وروى أحد، والبخارى، وأبوداود، والترمذى : عن عمر أنه لم يأخذ الجزية من المحسوس، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من محسوس مجر. أنه.

(٣) موضع في آخر الشام وأول الحجاز، بين المغيرة وتبوك من منازل حاج الشام. وقيل: على ثلات عشرة مرحلة من المدينة المنورة. (معجم البلدان).

فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضِ فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ» (١).
 وَتَذَكَّرُ هُوَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَمْرٌ الَّذِي يَشْكُ
 فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَكُنْ قَدْ بَلَغَتِهِ السُّنَّةُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أَنَّهُ
 يَطْرَأُ الشُّكُّ، وَيَبْنِي عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ» (٢).

وَكَانَ مَرَةً فِي السَّفَرِ، فَهَا جَتَ رِيحٌ فَجَعَلَ يَقُولُ: «مَنْ
 يَحْدُثُنَا عَنِ الرِّيحِ؟» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَبَلَغْنِي
 وَأَنَا فِي أَخْرِيَاتِ النَّاسِ. فَحَشِثْتُ رَاحْلَتِي حَتَّى أُدْرِكَتْهُ،
 فَحَدَثْتَهُ بِمَا أَمْرَبْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْدَ هَبوبِ
 الرِّيحِ (٣).

فَهَذِهِ مَوَاضِعٌ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهَا عُمْرٌ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –
 حَتَّى بَلَغَهُ إِيَاهَا مِنْ لِيْسَ مِثْلَهُ.

وَمَوَاضِعٌ أُخْرَى، لَمْ يَبْلُغْهُ مَا فِيهَا مِنْ السُّنَّةِ، فَقَضَى فِيهَا،
 أَوْ أَفْتَى فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكِ.

(١) روایة الإمام أحمد والبخاري ومسلم عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(٢) روایة أحمد، ومسلم، وأبوداود، والترمذی، ولكن عن أبي سعيد الخدري
 رضي الله عنه، وأما روایة عبد الرحمن بن عوف، فرواها أحمد، والترمذی، وابن ماجه
 ولفظه «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ؛ أَوْ أَحَدَةَ صَلَّى، أَمْ اثْنَتَيْنِ، فَلِيَجْعَلْهَا
 وَاحِدَةً،» وليس فيها أنه يطرح الشك ويبني على ما استيقن، كما ذكر المؤلف
 رحمه الله.

(٣) وهو ماروی مسلم في «صحیحه» عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان
 النبي صلی الله علیه وسلم إذا عصفت الريح قال: «اللهم إني أسألك خيرها وخير
 ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به». =

مثل ما قضى في دية الأصابع: أنها مختلفة بحسب منافعها، وقد كان عند أبي موسى، وابن عباس رضي الله عنهم - وما دونه بكثير في العلم - علم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هذه وهذه سواء» يعني الإبهام والخنصر^(١) فبلغت هذه السنة معاوية - رضي الله عنه - في إمارته، فقضى بها، ولم يجد المسلمون بُدًّا من اتباع ذلك.

ولم يكن ذلك الحديث عيباً في حق عمر - رضي الله عنه - حيث لم يبلغه الحديث.

وكذلك كان - رضي الله عنه - ينهى الحرم عن التطيب قبل الإحرام، وقبل الإفاضة إلى مكة بعد رمي جمرة العقبة، هو وابنه عبد الله بن عمر - رضي الله عنها - وغيرهما من أهل الفضل، ولم يبلغهم حديث عائشة رضي الله عنها: «طَبِّيتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحَرِّمَ، وَلَحْلَهُ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ»^(٢).

= وما روى أبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «الربيع من روح الله. تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب. فإذا رأيتموها فلا تسبوها، وسلوا الله خيرها، واستعينوا بالله من شرها» وهو حديث حسن صحيح كما قال الحافظ ابن حجر .

(١) رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنها.

(٢) متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها.

وكان يأمر لابن الحُقُّ أن يمسح عليه إلى أن يخلعه، من غير توقيت، واتبعه على ذلك طائفة من السلف، ولم تبلغهم أحاديث التوقيت التي صحت عند بعض من ليس مثلهم في العلم. وقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة صحيحة (١)

وكذلك عثمان - رضي الله عنه - لم يكن عنده علم بأن المَتَوْفِي عنها زوجها تَغْتَدُ في بيت الموت . حتى حدثته الفُرَيْعة بنت مالك، أخت أبي سعيد الخدري - رضي الله عنها - بقضيتها لَمَا تُوفِيَ عنها زوجها. وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتابُ أَجْلَه» (٢) فأخذ به عثمان - رضي الله عنه - وأهدى له مرة صيد كان قد صيده لأجله، فهمَ بأكله، حتى أخبره علٰيٌ - رضي الله عنه - «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) رواه أحمد ومسلم، من حديث علي - رضي الله عنه - ورواه أحمد، وأبو داود، والترمذى، من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، ورواه التماسى، والترمذى وابن خزيمة وصححاه، من حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه، ورواه الدارقطنى، وصححه ابن خزيمة من حديث أبي بكرة نفع بن الحارث رضي الله عنه، وهذه الأحاديث تدل على توقيت المسح على الحفظين، يوماً وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بليلتها للمسافر. وقال الترمذى: وهو قول أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين من بعدهم من الفقهاء.

(٢) أخرجه أصحاب «السنن» وصححه الترمذى. وابن حبان، والحاكم وغيرهم، من حديث فريعة بنت مالك - رضي الله عنها - انظر «المسنن» ٣٨٠/٦.

رَدَّ لِحْمًا أَهْدَى لَهُ»^(١)

وكذلك عليٌ رضي الله عنه – قال: «كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وإذا حدثني غيره استحلفته، فإذا حلف لي: صدقته، وحدثني أبو بكر – وصدق أبو بكر – وذكر حديث صلاة التوبة المشهور^(٢).

وأفتى هو وابن عباس – رضي الله عنها – وغيرهما بأن: «المتوفى عنها إذا كانت حاملاً تعتد أبعد الأجلين» ولم تكن قد بلغتهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعة الأسلمية – رضي الله عنها – وقد توفي عنها زوجها سعد بن خولة، حيث أفتاها النبي صلى الله عليه وسلم: «بأن عدتها وضع حملها»^(٣)

(١) رواه أحد في «المسند» انظر الحديث رقم (٧٨٣ – ٧٨٤). طبع المكتب الإسلامي.

(٢) روى الإمام أحمد وأبي داود والترمذى وابن ماجه: أن أبو بكر – رضي الله عنه – سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما من رجل يذنب ذنباً، فيتوضاً فيحسن الوضوء ثم يصلى ركعتين. ثم يستغفر الله، إلا غفر الله له» ثم قرأ هذه الآية: (والذين إذا فعلوا فاحشة، أو ظلموا أنفسهم، ذكروا الله فاستغفروا للذنبهم ومن يغفر الذنب إلا الله....) الآية. آل عمران: ١٣٥ – وقال الحافظ ابن حجر: هذا الحديث جيد الإسناد.

(٣) رواه البخاري، ومسلم، وأبي داود، وابن ماجه، بالفاظ متقاربة، عن سبعة الأسلمية رضي الله عنها.

وأفتى هو زيد وابن عمر وغيرهم – رضي الله عنهم – بـأأن المفروضة: ((إذا مات عنها زوجها فلا مهر لها)) ولم تكن بلغتهم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في بَرْزَوْع بنت واشقِ رضي الله عنها^(١).

وهذا باب واسع يبلغ المنقول منه عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عدداً كثيراً جداً.
وأما المنقول منه عن غيرهم، فلا يمكن الإحاطة به، فإنه ألوان.

فهؤلاء كانوا أعلم الأمة وأفقيها، وأتقاها وأفضلها، فمن بعدهم أنقصُ، فخفاء بعض السنة عليهم أولى، فلا يحتاج ذلك إلى بيان.

فن اعتقاد، أن كل حديث صحيح قد بلغ كل واحد من الأئمة، أو إماماً معيناً، فهو مخطيء خطأً فاحشاً قبيحاً.
ولا يقولن قائل: إن الأحاديث قد ذُوّلت وجُمعت، فخفاؤها – والحال هذه بعيد، لأن هذه الدواوين المشهورة في السنن، إنما جُمعت بعد انقراض الأئمة المتبعين رحمهم الله. ومع هذا، فلا يجوز أن يدعى انحسار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في دواوين معينة.
ثم لفرض انحسار حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) رواه الإمام أحمد وأصحاب «السنن» وصححه الترمذى. وزوجها هو: هلال بن مرة الأشجعى

فيها، فليس كلُّ مافي الكتب يعلمه العالم . ولا يكاد ذلك يحصل لأحد، بل قد يكون عند الرجل الدواوين الكثيرة. وهو لا يحيط بما فيها.

بل الذين كانوا قبل جَمْع هذه الدواوين كانوا أعلم بالسنة من المتأخرین بكثير، لأنَّ كثیراً ما بلغهم، وصَحَّ عندهم، قد لا يبلغنا إِلَّا عن مجھول، أو بِإسناد منقطع، أولاً يبلغنا بالكُلِّيَّة.

فقد كانت دواوينهم، صدورهم التي تحوي أضعاف ما في الدواوين، وهذا أمر لا يشك فيه من علم القضية.

ولا يقولن قائل: من لم يعرف الأحاديث كلها لم يكن مجتهدًا، لأنَّه إن اشترط في المجتهد علمُه بِجَمِيع ما قالَه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَعَلَهُ، فِيمَا يتعلَّق بالأحكام، فليس في الأمة على هذا مجتهد، وإنما غاية العالم: أن يعلم جمُور ذلك ومعظمه، بحيث لا يخفى عليه إِلَّا القليل من التفصيل، ثم إنه قد يخالف ذلك القليل من التفصيل الذي يبلغه.

السبب الثاني

أن يكون الحديث قد بلغه، لكنه لم يثبت عنده. إما لأنَّه محدث، أو محدث محدث، أو غيره من رجال الإسناد: مجھول عنده، أو متهם، أو سيء الحفظ.

- وإنما لأنه لم يبلغه مسندًا بل منقطعًا، أو لم يضبط لفظ الحديث، مع أن ذلك الحديث، قد رواه الثقات لغيره بإسناد متصل؛ بأن يكون غيره يعلم من المجهول عنده: الثقة، أو يكون قد رواه غير أولئك المخروجين عنده، أو قد اتصل من غير الجهة المنقطعة، وقد ضبط الفاظ الحديث بعض المحدثين الحفاظ، أو لتلك الرواية من الشواهد والتابعات ما يبين صحتها.

وهذا أيضًا كثيرًا جدًا، وهو في التابعين وتابعيهم. إلى الأئمة المشهورين من بعدهم، أكثر من العصر الأول. وأكثر من القسم الأول.

فإن الأحاديث كانت قد انتشرت واشتهرت، لكن كانت تبلغ كثيراً من العلماء من طرق ضعيفة، وقد بلغت غيرهم من طرق صحيحة غير تلك الطرق، فتكون حجة من هذا الوجه، مع أنها لم تبلغ من خالفها من الوجه الآخر.

ولهذا وجد في كلام غير واحد من الأئمة تعليق القول بمحض الحديث على صحته. فيقول: «قولي في هذه المسألة كذا، وقد روی فيها حديث بكذا، فإن كان صحيحاً، فهو قولي».

السبب الثالث

اعتقاد ضعف الحديث باجتهاد قد خالفه فيه غيره، مع

قطع النظر عن طريق آخر. سواء كان الصواب معه، أو مع غيره، أو معها عند من يقول: «كل مجتهد مصيّب». ولذلك أسباب :

منها : أن يكون المحدث بالحديث يعتقد أحد هما ضعيفاً، ويعتقده الآخر ثقة. ومعرفة الرجال علم واسع. قد يكون المصيّب من يعتقد ضعفه، لاطلاعه على سبب جارح.

وقد يكون الصواب مع الآخر، لمعرفته أن ذلك السبب غير جارح، إما لأن جنسه غير جارح، أو لأنه كان له فيه عذر يمنع الجرح. وهذا باب واسع.

وللعلماء بالرجال وأحوالهم في ذلك من الإجماع والاختلاف، مثل ما لغيرهم من سائر أهل العلم في علومهم.

ومنها : أن لا يعتقد أن المحدث سمع الحديث من حدث عنه، وغيره يعتقد أنه سمعه، لأسباب توجب ذلك معرفة.

ومنها : أن يكون للمحدث حالان: حال استقامة، وحال اضطراب. مثل أن يختلط، أو تحرق كتبه، فما حدث به في حال الاستقامة صحيح، وما حدث به في حال الاضطراب ضعيف. فلا يُدرى، ذلك الحديث من

أي النوعين؟ وقد علم غيره: أنه مما حدث به في حال الاستقامة.

ومنها: أن يكون المحدث قد نسي ذلك الحديث، فلم يذكره فيما بعد، أو أنكر أن يكون حديث به، فيعتقد أن هذا علة توجب ترك الحديث. ويرى غيره: أن هذا مما يصح الاستدلال به، والمسألة معروفة.

ومنها: أن كثيراً من الحجازيين يرون أن لا يُحتاج بحديث عراقي أو شامي إن لم يكن له أصل بالحجاز، حتى قال قائلهم: «نزلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب. لا تصدقونهم ولا تكذبواهم».

وقيل لآخر: سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقة عن عبدالله بن مسعود حجة؟ قال: إن لم يكن له أصل بالحجاز فلا.

وهذا الاعتقادهم أن أهل الحجاز ضبطوا السنة، فلم يشد عنهم منها شيء. وأن أحاديث العراقيين قد وقع فيها اضطراب أوجب التوقف فيها.

وبعض العراقيين: يرى أن لا يُحتاج بحديث الشاميين، وإن كان أكثر الناس على ترك التضعيف بهذا.

فتى كان الإسناد جيداً كان الحديث حجة، سواء كان الحديث حجازياً، أو عراقياً، أو شامياً، أو غير ذلك.

وقد صنف أبو داود السجستاني – رحمه الله – كتاباً في مفاريد أهل الأمصار من السنن، بين ما اختص به أهل كل مصر من الأمصار من السنن التي لا توجد مسندة عند غيرهم، مثل المدينة، ومكة، والطائف، ودمشق، وحمص، والكوفة، والبصرة وغيرها. إلى أسباب آخر غير هذه.

السبب الرابع

اشتراطه في خبر الواحد العدل الحافظ: شرطاً يخالفه فيها غيره. مثل اشتراط بعضهم عرض الحديث على الكتاب والسنة. واشتراط بعضهم أن يكون الحديث فقيهاً إذا خالف قياس الأصول. واشتراط بعضهم : انتشار الحديث وظهوره إذا كان فيها تعمّم به البلوى، إلى غير ذلك، مما هو معروف في مواضعه.

السبب الخامس

أن يكون الحديث قد بلغه وثبت عنده، لكن نسيه. وهذا يرد في الكتاب والسنة. مثل: الحديث المشهور عن عمر – رضي الله عنه – أنه سُئل عن الرجل يجنب في السفر، فلا يجد الماء؟ فقال:

لا يصلني حتى يجد الماء، فقال له عمار بن ياسر — رضي الله عنه —: يا أمير المؤمنين أما تذكر إِذْ كنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي الْإِبْلِ، فَأَجْنَبْنَا، فَأَمَا أَنَا: فَتَمَرَّغْتَ كَمَا تَمَرَّغَ الدَّابَّةُ، وأَمَا أَنْتَ: فَلَمْ تَصْلَ، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ هَكَذَا» — وَضَرَبَ بِيَدِيهِ الْأَرْضَ، فَسَحَّ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفِيهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: اتَّقِ اللَّهَ يَا عُمَارَ. فَقَالَ: إِنِّي شَتَّتْتُ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ، فَقَالَ: «بَلْ نَوْلِيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّتْ»^(١).

فَهَذِهِ سَنَةٌ شَهَدَهَا عُمَرٌ — رضي الله عنه — ثُمَّ نَسِيَهَا، حَتَّى أَفْتَى بِخَلَافَهَا وَذَكَرَهُ عُمَارٌ — رضي الله عنه — فَلَمْ يَذَكُرْ.

وَهُولِمْ يَكْذِبُ عُمَارًا، بَلْ أَمْرُهُ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ.

وَأَبْلَغَ مِنْ هَذَا: أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «لَا يَزِيدُ يَدُ رَجُلٍ عَلَى صَدَاقِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَنَاتِهِ إِلَّا رَدَدْتُهُ» فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: «يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمَّا تَحْرَمْنَا شَيْئًا أَعْطَانَا اللَّهُ إِيَّاهُ؟ ثُمَّ قَرَأْتُ» .. وَأَتَيْتُ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا^(٢)) النَّسَاءُ: ٢٠

(١) رواه مسلم كاملاً، ورواه البخاري وأصحاب «السنن» بأختصار منه بالفاظ متقاربة.

(٢) في هذا الحديث شيئاً، أحد هما: هي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الزينة في الصداق على صداق أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ =

وبناته. وثانيها: اعتراض المرأة على عمر، وردها عليه، واستشهادها بقوله تعالى:
(وَآتَيْتُ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً...)

أما نهي رضي الله عنه عن الزبادة في الصداق، فقد رواه أحد في «المسندي» وأصحاب «السنن» من طرق عن محمد بن سيرين عن أبي العجفاء السلمي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: ألا لا تغالوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا، أو تقوى عند الله، كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه، ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية...» وقال الترمذى: هذا حديث صحيح. وزبادة الصداق ونقصانه تابع إلى يسر الزوج وإعساره، وقد روى مسلم في «صحيحه» عن أبي سلمة عبد الرحمن أنه قال: سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان صدقة لأزواجها ثنتي عشرة أوقية ونشا، قالت: أتدري ما النش؟ قال: قالت: نصف أوقية، فتلك خمسة درهم، فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجها. وقد روى مسلم في «صحيحه» أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق - أي من فضة. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «على أربع أواق؟! كأنما تتحتون الفضة من عرض هذا الجبل» وذلك لضعف حاله وعدم استطاعته، فيؤخذ من هذا أن عدم رضي الله عنه كره التغالي في الصداق عموماً، وهذا لا خلاف فيه. وأما قصة رد المرأة على عمر واستشهادها بالآية، فقد رواها أبو يعلى وفي سندها مجاهد بن سعيد، وهو ضعيف، قال الحافظ ابن حجر عنه في «الترقيب»: ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، وما طرق أخرى منقطعة، واستشهاد المرأة بالآية ليس في عمله، لأن الآية في المختلعة. ومعنى الآية: إذا أردتم استبدال زوج جديدة ترغبون عنها لكرامتكم لها، وعدم طاقتكم الصبر على معاشرتها بالمعروف، وهي لم تأت بفاحشة مبينة، وقد آتتكم من قبل إحداهم قنطرة من المال، أي مالاً كثيراً، سواء أخذتهن وحزنهن في أيديهن، أو التزمتهن لهن، فصار ديناً في ذمتكم، فلا تأخذوا منه شيئاً، بل يجب أن يكون كله لصاحبتها، لأنكم إنما تستبدلون غيرها بها لأجل هواكم وتمتعكم بغير ذنب شرعي منها ببيع لكم أخذ شيء منه، لأن تكون هي الطالبة لفراقكم الميسنة.

فرجع عمر إلى قوله، وقد كان حافظاً للآية، ولكن نسيها.
وكذلك ماروي «أن علياً ذكر الزبير يوم الجمل شيئاً
عهده إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكره، حتى
انصرف عن القتال^(١). وهذا كثير في السلف والخلف.

السبب السادس

عدم معرفته بدلالة الحديث.

تارة لكون اللفظ الذي في الحديث غير يبيأ عنده، مثل
لفظ «المزابنة»^(٢) و «المخابرة»^(٣) و «المحاقلة»^(٤)

= إليكم لأجل حلکم على طلاقها، فإذا لم تفعل شيئاً بيع لكم ذلك، فأبأي وجه
 تستحلونأخذ شيء من مالها؟!

(١) انظر «البداية والنهاية» (ج ٧/٤٠) للحافظ ابن كثير، فإنه قد رواه عن
 أبي يعلى، والبيهقي، وعبدالرازق، من طرق.

(٢) المزابنة : هي بيع الرطب في رؤوس التخل بالتمر، وأصله من الزبن، وهو
 الدفع، كان كل واحد من المتابعين يزيد صاحبه عن حقه بما يزداد منه، وإنما هي
 عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة «نهاية».

(٣) المخابرة : قيل : هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما
 «نهاية».

(٤) المحاقلة : مختلف فيها، قيل : هي اكتفاء الأرض بالحنطة، هكذا جاء مفسراً
 في الحديث، وهو الذي يسميه الزارعون المحارثة، وقيل : هي المزارعة على نصيب
 معلوم كالثلث والربع وغيرها، وقيل : هي بيع الطعام في سبله بالبر، وقيل : بيع
 الزرع قبل إدراكه. وإنما هي عنها لأنها من المكيل، ولا يجوز فيه إذا كانت من جنس
 واحد إلا مثلاً بمثله ويدأ بيد، وهذا مجھول لا يدرى أيها أكثر.

و«الملامسة»^(١) و«المنابذة»^(٢) و«الغرر»^(٣) إلى غير ذلك من الكلمات الغريبة التي قد يختلف العلماء في تفسيرها.

وكال الحديث المرووع «لا طلاق ولا عتاق في إغلاق»^(٤) فإنهم قد فسروا «الإغلاق» بالإكراء، ومن يخالفه لا يعرف هذا التفسير.

وتارة تكون معناه في لغته وعرفه، غير معناه في لغة النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يحمله على ما يفهمه في

(١) الملامسة : هي أن تقول : إذا لمست ثوبك، أو لست ثوبك، فقد وجب البيع، وقيل : هو أن يلمس المتابع من وراء ثوب، ولا ينظر إليه، ثم يوقع البيع عليه. نهي عنه، لأنه غرن، أو عدول عن الصيغة الشرعية. وقيل : معناه أن يجعل اللمس بالليل قاطعاً للخيار، ويرجع ذلك إلى تعليق اللزوم، وهو غير نافذ «نهاية».

(٢) المنابذة : هي أن يقول الرجل لصاحبه : انبذ إلى الثوب، أو أنبذه إليك ليجب البيع، وقيل : هي أن يقول : إذا نبذت إليك الحصاة، فقد وجب البيع، فيكون البيع معاطة من غير عقد ولا يصح «نهاية».

(٣) الغرر : ما كان له ظاهر يغدر المشتري وباطن مجهول. وقال الأزهرى : بيع الغرن ما كان على غير عهدة ولا ثقة، وتدخل فيه البيوع التي لا يحيط بها المتباعان من كل مجهول «نهاية».

وأما الأحاديث التي ذكرت فيها هذه الألفاظ، فقد روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر. وأخرج أهل «السنن» إلا ابن ماجه، وصححه الترمذى عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المعاقة والمزاينة والمخابرة.

وأخرج البخارى عن أنس رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعاقة والمخابرة والملامسة والمنابذة.

(٤) رواه أبى أحد، وأبى داود، وأبى حبان، والحاكم، عن عائشة رضي الله عنها، =

لغته، بناء على أن الأصل بقاء اللغة.

كما سمع بعضهم آثاراً في الرخصة في ((النبيذ)) فظنوه بعض أنواع المسكر، لأنه لغتهم، وإنما هوما ينبع لتحليل الماء قبل أن يشتد، فإنه جاء مفسراً في أحاديث كثيرة صحيحة.

وسمعوا لفظ ((الخمر)) في الكتاب والسنة، فاعتقوه عصير العنب المشتمل خاصة، بناء على أنه كذلك في اللغة، وإن كان قد جاء من الأحاديث أحاديث صحيحة تبين أن ((الخمر)) اسم لكل شراب مسكر^(١).

= وصححه الحكم وضعفه الذهبي ومعنى الإغلاق: الإكراه، روي ذلك عن أبي قتيبة والخطابي وغيرهما. وقال أبو عبيدة: الإغلاق: التضييق. واستدل بهذا الحديث من قال: إنه لا يصح طلاق المكره، وبه قال جماعة من أهل العلم. وقال آخرون بوجوشه. وقال ابن القيم: قال شيخنا: الإغلاق: انسداد باب العلم والقصد عليه، فدخل فيه طلاق المعتوه والجعنون والسكران والغضبان الذي لا يعقل ما يقول. لأن كلّا من هؤلاء أغلق عليه باب العلم والقصد، والطلاق إنما يقع من قاصد له عالم به، والله أعلم. وقال أبو داود: الإغلاق أظنه الغضب.

(١) في «الصحيحين» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في خطبته على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيها الناس إنما نزل تحريم الخمر وهي من خسدة، العنبر، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير، والخمر ما خامر العقل. وروى البخاري عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: نزل تحريم الخمر، وإن بالمدينة يومئذ خمسة أشربة، ما فيها شراب العنبر.

وفي «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه قال: «إن الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر». وفي لفظ قال: حرمت الخمر علينا حين حرمت، وما بعد حرم الأعناب قليلاً، وعامة حرمنا البسر والتمر. رواه البخاري. وفي لفظ: لقد أنزل الله الآية التي حرم فيها الخمر، وما في المدينة شراب إلا من تمر. رواه مسلم. =

وتارة : لكون اللفظ مشتركاً، أو بجملأا، أو متراجعاً بين حقيقة ومجاز، فيحمله على الأقرب عنده، وإن كان المراد هو الآخر.

كما حل جماعة من الصحابة في أول الأمر «الخيط الأبيض والخيط الأسود» على الحبل^(١)؛
وكما حل آخرون قوله تعالى: (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم)^(٢) على اليد إلى الإبط.

= وعن أنس رضي الله عنه قال: كنت أستقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب من فضيحة زهو وتمر، فجاءهم آت، فقال: إن الخمر قد حرمك. فقال أبو طلحة: قم يا أنس فأهرقها، فأهرقتها. متفق عليه. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كل مسکر حرام، وكل مسکر حرام» رواه مسلم وأبوداود والترمذى، وفي لفظ: «كل مسکر حرام، وكل حرام حرام» رواه مسلم.
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي قال: «الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة والعنبة» رواه مسلم وأصحاب «السنن».

فالخمر ما خامر العقل من أي شراب كان، وما أسكر كثيرة فقليله حرام، ولو سمي بغير اسم الخمر، كالأشربة المستحدثة في زماننا، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها» رواه أحد وأبوداود.
(١) عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: (وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) عمدت إلى عقالين أحدهما أسود والآخر أبيض، قال: فجعلتها تحت وسادتي، فجعلت أنظر إليها، فلما تبيّن لي الأبيض من الأسود أمسكت، فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بالذى صنعت. فقال: «إن وسادك لعريض؛ إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل» رواه أحد والبخاري ومسلم.

(٢) سورة النساء الآية ٤٣

وتارة : لكون الدلالة من النص خفية.
فإن جهات دلالات الأقوال متعددة جداً، يتفاوت
الناس في إدراكها، وفهم وجوه الكلام، بحسب منع الحق
سبحانه ومواهبه.

ثم قد يعرفها الرجل من حيث العموم. ولا يتفطن لكون
هذا المعنى داخلاً في ذلك العام.

ثم قد يتفطن له تارة، ثم ينساه بعد ذلك. وهذا باب
واسع جداً لا يحيط به إلا الله.

وقد يغلط الرجل، فيفهم من الكلام ما لا تتحمله اللغة
العربية التي بعث الرسول صلى الله عليه وسلم بها.

السبب السابع

اعتقاده : أن لا دلالة في الحديث.
والفرق بين هذا، وبين الذي قبله، أن الأول لم يعرف
جهة الدلالة. والثاني : عرف جهة الدلالة، لكن اعتقد،
أنها ليست صحيحة، بأن يكون له من الأصول ما يرد تلك
الدلالة، سواء كانت في نفس الأمر صواباً أو خطأ.

مثل : أن يعتقد أن العام المخصوص ليس بمحنة، أو أن
المفهوم ليس بمحنة، أو أن العموم الوارد على سبب، مقصورة
على سببه، أو أن الأمر المجرد لا يقتضي الوجوب، أو لا
يقتضي الفور، أو أن المعرف بالآلف واللام لا عموم له، أو

أن الأفعال المنافية، لا تنفي ذاتها، ولا جميع أحكامها، أو أن المقتضى لا عموم له، فلا يدعى العموم في المضمرات والمعاني.

إلى غير ذلك مما يتسع القول فيه.

فإن شطر أصول الفقه: تدخل مسائل الخلاف منه في هذا القسم، وإن كانت الأصول المجردة لم تحظ بجميع الدلالات المختلف فيها.

وتتدخل فيه أفراد أجناس الدلالات وهل هي من ذلك الجنس، أم لا؟

مثل : أن يعتقد أن هذا اللفظ المعين بجمل ، بأن يكون مشتركاً لا دلالة تعين أحد معنييه، أو غير ذلك.

السبب الثامن

اعتقاده : أن تلك الدلالة قد عارضها ما دل على أنها ليست مراده.

مثل : معارضة العام بخاص ، أو المطلق بقييد، أو الأمر المطلق بما ينفي الوجوب، أو الحقيقة بما يدل على المجاز. إلى أنواع المعارضات، وهو باب واسع أيضاً.

فإن تعارض دلالات الأقوال، وترجيع بعضها على بعض ، بحر خضم.

السبب التاسع

اعتقاده : أن الحديث معارض بما يدل على ضعفه، أو نسخه، أو تأويله إن كان قابلاً للتأويل، بما يصلح أن يكون معارضًا بالاتفاق. مثل آية، أو حديث آخر، أو مثل إجماع.

وهذا نوعان :

أحدهما : أن يعتقد أن هذا المعارض راجع في الجملة، فيتعين أحد الثلاثة من غير تعين واحد منها.

وتارة : يعين أحدهما، بأن يعتقد، أنه منسوخ، أو أنه مؤول.

ثم قد يغلط في النسخ، فيعتقد المتأخر متقدماً.

وقد يغلط في التأويل، بأن يحمل الحديث على ما لا يحتمله لفظه، أو أن هناك ما يدفعه.

وإذا عارضه من حيث الجملة، فقد لا يكون ذلك المعارض دالاً، وقد لا يكون الحديث المعارض في قوة الأول إسناداً أو متنأ.

وتجيء هنا الأسباب المتقدمة، وغيرها في الحديث الأول.

والإجماع المدعى في الغالب، إنما هو عدم العلم بالمخالف.

وقد وجدنا من أعيان العلماء من صاروا إلى القول
بأشياء، متمسكمهم فيها، عدم العلم بالمخالف.
مع أن ظاهر الأدلة عندهم يقتضي خلاف ذلك.
لكن لا يمكن العالم أن يتبدىء قولهً لم يعلم له قائلًا،
مع علمه بأن الناس قد قالوا خلافه، حتى إن منهم من
يعلق القول، فيقول: «إن كان في المسألة إجماع فهو أحق
ما يتبع، وإلا فالقول عندي كذا وكذا».

وذلك مثل من يقول: «لا أعلم أحداً أجاز شهادة
العبد» وقبوتها محفوظ عن عليٍّ، وأنس، وشريح وغيرهم
رضي الله عنهم.

ويقول آخر: «أجمعوا على أن المعتق بعضه لا يرث»
وتور يشه محفوظ عن عليٍّ، وابن مسعود — رضي الله عنها،
وفيه حديث حسن عن النبي صلى الله عليه وسلم (١).

ويقول آخر: «لا أعلم أحداً أوجب الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم في الصلاة»، وایجابها محفوظ عن أبي
جعفر الباقر (٢).

(١) عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
«المكاتب يعتق بقدر ما أدى، ويقام عليه الحد بقدر ما عتق منه؛ ويورث بقدر ما
عتق منه» رواه النسائي وأبو داود، والترمذى وقال: حديث حسن.

(٢) وقد قال به الإمام الشافعى رضي الله عنه وغيره من العلماء. وانظر تحقيق
ذلك في كتاب «جلاء الأفهام في الصلاة على خير الأنام عليه الصلاة والسلام»
لابن القيم رحمه الله.

وذلك أن غاية كثير من العلماء، أن يعلم قول أهل العلم الذين أدركهم في بلاده، ولا يعلم أقوال جماعات غيرهم.

كما نجد كثيراً من المتقدمين لا يعلم إلا قول المدينيين والковيين، وكثيراً من المؤخرین لا يعلم إلا قول اثنين، أو ثلاثة من الأئمة المتبوعين وما خرج عن ذلك، فإنه عنده يخالف الإجماع، لأنه لا يعلم به قائلاً، وما زال يقرع سمعه خلافه.

فهذا لا يمكنه أن يصيّر إلى حديث يخالف هذا، لخوفه أن يكون هذا خلافاً للإجماع، أو لاعتقاده أنه مخالف للإجماع، والإجماع أعظم الحجج.

وهذا عذر كثير من الناس في كثير مما يتراكتونه. وبعضهم معذور فيه حقيقة، وبعضهم معذور فيه، وليس في الحقيقة معذور. وكذلك كثير من الأسباب قبله وبعده.

السبب العاشر

معارضته بما يدل على ضعفه، أو نسخه، أو تأويله، مما لا يعتقده غيره أو جنسه معارضًا، أو لا يكون في الحقيقة معارضًا راجحًا.

كمعارضة كثير من الكوفيين الحديث الصحيح بظاهر القرآن. واعتقادهم: أن ظاهر القرآن، من العموم ونحوه، مقدم على نص الحديث.

ثم قد يعتقد ماليس بظاهر ظاهراً، لما في دلالة القول من الوجوه الكثيرة.

ولهذا ردوا حديث «الشاهد واليمين» وإن كان غيرهم يعلم: أن ليس في ظاهر القرآن ما يمنع الحكم بشاهد ويمين، ولو كان فيه ذلك، فالسنة هي المفسرة للقرآن عندهم. وللشافعي في هذه القاعدة كلام معروف.

ولأحمد فيها رسالته المشهورة في الرد على من يزعم الاستغناء بظاهر القرآن عن تفسيره بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولقد أورد فيها من الدلائل ما يضيق هذا الموضع عن ذكره.

من ذلك: دفع الخبر الذي فيه تخصيص لعلوم الكتاب، أو تقييد لمطلقه، أو فيه زيادة عليه، واعتقاد من يقول ذلك: أن الز يادة على النص، كتقييد المطلق، نسخ، وأن تخصيص العام نسخ.

وكمعارضة طائفة من المدنيين الحديث الصحيح بعمل أهل المدينة، بناء على أنهم مجمعون على مخالفة الخبر، وأن إجماعهم حجة مقدمة على الخبر.

كمخالفة أحاديث «خيار المجلس» بناء على هذا الأصل.

وإن كان أكثر الناس قد يشتبهون: أن المدنيين قد اختلفوا في تلك المسألة، وأنهم لو أجمعوا وخالفهم غيرهم، لكان الحجة في الخبر.

وكمعارضة قوم من البلدين بعض الأحاديث بالقياس الجلي، بناء على أن القواعد الكلية لا تنقض بمثل هذا الخبر.

إلى غير ذلك من أنواع المعارضات، سواء كان المعارض مصيبةً أو مخطئاً.

فهذه الأسباب العشرة ظاهرة.

وفي كثير من الأحاديث، يجوز أن يكون للعالم حجة في ترك العمل بال الحديث لم نطلع نحن عليها، فإن مدارك العلم واسعة، ولم نطلع نحن على جميع ما في باطن العلماء. والعالم قد يبدي حجته، وقد لا يبديها. وإذا أبدتها، فقد تبلغنا وقد لا تبلغنا.

وإذا بلغتنا، فقد ندرك موضع احتجاجه، وقد لا ندركه، سواء كانت الحجة صواباً في نفس الأمر، أم لا. لكن نحن، وإن جوزنا هذا، فلا يجوز لنا أن نعدل عن قول ظهرت حجته بحديث صحيح وافقه طائفة من أهل

العلم، إلى قول آخر قاله عالم يجوز أن يكون معه ما يدفع به هذه الحجة، وإن كان أعلم.

إذ تطرق الخطأ إلى آراء العلماء أكثر من تطرقه إلى الأدلة الشرعية.

فإن الأدلة الشرعية حجة الله على جميع عباده، بخلاف رأي العالم.

والدليل الشرعي يمتنع أن يكون خطأً إذا لم يعارضه دليل آخر، ورأي العالم ليس كذلك.

ولو كان العمل بهذا التجويز جائزًا، لما بقي في أيدينا شيء من الأدلة التي يجوز فيها مثل هذا.

لكن الغرض : أنه في نفسه قد يكون معدوراً في تركه له، ونحن معدورون في تركنا لهذا الترك.

وقد قال الله سبحانه وتعالى : (تلك أُمّةٌ قد خلتٌ ها ما كسبتُ ولكم ما كسبتم، ولا تُسْأَلُونَ عما كانوا يعملون) (١).

وقال الله سبحانه : (فإن تنازعتم في شيءٍ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) (٢).

وليس لأحد أن يعارض الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم بقول أحد من الناس ، كما قال ابن عباس

(١) سورة البقرة الآية ١٣٤

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

— رضى الله عنها — لرجل سأله عن مسألة، فأجابه عنها بحديث، فقال له: «قال أبو بكر وعمر» فقال ابن عباس: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء. أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!!».

وإذا كان الترك يكون لبعض هذه الأسباب، فإن جاء الحديث صحيح فيه تخليل أو تحريم أو حكم، فلا يجوز أن يعتقد أن التارك له من العلماء الذين وصفنا أسباب تركهم، يعاقب لكونه حل الحرام، أو حرم الحلال، أو حكم بغير ما أنزل الله.

وكذلك إن كان في الحديث وعيد على فعل، من لعنة، أو غضب، أو عذاب، أو نحو ذلك، فلا يجوز أن يقال: إن ذلك العالم، الذي أباح هذا أو فعله، داخل في هذا الوعيد.

وهذا مما لانعلم بين الأمة فيه خلافاً، إلا شيئاً يحکى عن بعض معتزلة بغداد، مثل بشر المريسي (١) وأضرابه، أنهم زعموا: أن الخطيء من المجتهدين يعاقب على خطئه.

(١) هو بشر بن غياث ابن أبي كرفة عبد الرحمن المريسي العدوى بالولاء، أبو عبد الرحمن، فقيه معتزلي عارف بالفلسفة، وهو رأس الطائفة المريسية القائلة بالإرجاء وإليه نسبتها، وقال برأي الجهمية، له تصانيف. ولعثمان بن سعيد الدارمي كتاب «النقض على بشر المريسي» في الرد على مذهبة. توفي سنة ٣١٨ هـ.

وهذا لأن لحقوق الوعيد، لمن فعل المحرم مشروط بعلمه بالتحريم، أو بتمكنه من العلم بالتحريم.
فإإن من نشأ ببادية، أو كان حديث عهد بالإسلام،
وفعل شيئاً من المحرمات غير عالم بتحريمها، لم يأثم، ولم يحُدّ،
وإن لم يستند في استحلاله إلى دليل شرعي.
فن لم يبلغه الحديث المحرم، واستند في الإباحة إلى
دليل شرعي، أولى أن يكون معذوراً.

ولهذا كان هذا مأجوراً محموداً، لأجل اجتهاده، قال
الله سبحانه: (وداود وسليمان، إِذْ يَحْكَمُانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ
نَفَشَتْ فِيهِ غَنْمُ الْقَوْمِ، وَكَنَا لَهُمْ شَاهِدِينَ فَهُمْ مَنْ هَا
سَلِيمَانُ، وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا) (١) فاختص سليمان
بالفهم، وأثنى عليها بالحكم والعلم.

وفي «ال الصحيحين» عن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا اجتهد الحاكم
 فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر».

فتبيّن أن المجتهد، مع خطئه، له أجر، وذلك لأجل
اجتهاده. وخطئه مغفور له، لأن إدراك الصواب في جميع
أعيان الأحكام، إما متذر، أو متعرّ.

وقد قال الله تعالى: (ما جعل عليكم في الدين من

(١) سورة الأنبياء الآية ٧٨ - ٧٩

حرج) (١). وقال تعالى: (يريد الله بكم الْيُسْرَ ولا يريد
بكم العس) (٢).

وفي «الصحيحين» عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لأصحابه عام الخندق: «لَا يُصَلِّي أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا
فِي بَنِي قُرْيَظَةٍ» فأدركتهم صلاة العصر في الطريق. فقال
بعضهم: لا نصلِّي إِلَّا في بنى قريظة. وقال بعضهم: لم يُرِدْ
منا هذا، فصلوا في الطريق، فلم يعب واحدة من
الطائفتين).

فالأولون : تمسكوا بعموم الخطاب، فجعلوا صورة
الفوات داخلة في العموم.

والآخرون : كان معهم من الدليل، ما يوجب خروج
هذه الصورة عن العموم، فإن المقصود: المبادرة إلى الدين
حاصرهم النبي صلى الله عليه وسلم.

وهي مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافاً مشهوراً: هل
يخص العموم بالقياس؟ ومع هذا فالذين صلوا في الطريق
كانوا أصوب فعلاً.

وكذلك بلال - رضي الله عنه - لما باع الصاعين من
التمر بالصاع، أمره النبي صلى الله عليه وسلم برده (٣) ولم

(١) سورة الحج الآية ٧٨

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥

(٣) متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ولفظه: عن أبي سعيد =

يرتب على ذلك حكم أكل الربا، من التفسيق، واللعن، والتغليظ، لعدم علمه بمكانه بالتحريم.

وكذلك عدي بن حاتم وجماعة من الصحابة — رضي الله عنهم — لما اعتقدوا، أن قوله تعالى: (حتى يتبيّن لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) (١). معناه: الحال البيض والسود، فكان أحدهم يجعل عند وسادته عقالين أبيض وأسود، ويأكل حتى يتبيّن له أحدهما من الآخر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعدي: «إن وسادك إذن لعریض، إنما هو بياض النهار وسود الليل» (٢).

فأشار إلى عدم فقهه لمعنى الكلام، ولم يرتب على هذا الفعل ذم من أفتر في رمضان، وإن كان من أعظم الكبائر.

بخلاف الذين أفتوا المشجوج في البرد بوجوب الغسل، فاغتسل فمات، فإنه صلى الله عليه وسلم قال: «قتلوه، قتلهم الله، هلاً سألهوا إذا لم يعلموا؟ إنما شفاء العي السؤال» (٣).

= المخدرى قال: جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتعرى بزني. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: من أين هذا؟ قال: كان عندنا تمر ردىء، فبعث منه صاعين بصاص، فقال: «أوه، عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر بربع آخر ثم اشتريه».

(١) سورة البقرة الآية ١٨٧

(٢) متفق عليه من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه، وقد تقدم.

(٣) رواه أبو داود من حديث الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال: =

فِيَنْ هُؤُلَاءِ أَخْطَأُوا بِغَيْرِ اجْتِهَادِ، إِذَا لَمْ يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ.

وَكَذَّلِكَ لَمْ يَوْجِبْ عَلَى أَسَامِةَ بْنَ زَيْدَ قَوْدَأَ وَلَا دِيَةَ، وَلَا
كُفَّارَةَ، لَمَّا قُتِلَ الَّذِي قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فِي غُزْوَةِ
الْحُرَقَاتِ^(١). فَإِنَّهُ كَانَ مُعْتَقِدًا جَوَازَ قُتْلِهِ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ
هَذَا الْإِسْلَامَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، مَعَ أَنَّ قُتْلَهُ حَرَامٌ.

وَعَمِلَ بِذَلِكَ السَّلْفُ، وَجَهَوْرُ الْفَقَهَاءِ، فِي أَنَّ
مَا اسْتَبَاحَهُ أَهْلُ الْبَغْيِ مِنْ دَمَاءِ أَهْلِ الْعَدْلِ بِتَأْوِيلٍ سَائِعٍ،

«خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَ حَجَرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمْ. فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ: هَلْ
تَعْبُدُونَ لِي رَحْصَةً فِي التَّيْمِ؟ قَالُوا: مَا نَعْبُدُ لَكَ رَحْصَةً.. الْحَدِيثُ، وَسُنْدُهُ مُنْقَطَّعٌ.
رَوَاهُ الدَّارِقَنِيُّ، وَابْنُ مَاجَهٍ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَطَاءِ
عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ. وَرَوَاهُ الْحَاكَمُ، وَابْنُ خَزَعَةَ، وَابْنُ جَبَانَ مِنْ حَدِيثِ
الْوَلِيدِ بْنِ عَبِيدِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَمِّهِ عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا، وَالْحَدِيثُ
يَتَقَوَّى بِطَرْقِهِ.

(١) روى البخاري عن أسماء بن زيد بن حارثة رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقات من جهينة، قال: فصبينا القوم فهزمناهم، قال: ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، قال: فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، قال: فكشف عنه الأنصارى، وطعنته برمح حتى قتلتة، قال: فلما قدمنا، بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فقال لي: «يا أسماء أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟!» قال: قلت: يا رسول الله إنما كان متعمداً. قال: «أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله» فازال يكررها، حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. والحرقات: بضم الحاء وفتح الراء المهمليتين، وهم بطن من جهينة، منازلهم وراء بطن نخلة من أرضبني مرة. وكانت غزوتهم سنة سبع أو ثمان من الهجرة. وكان أميرها غالب بن عبد الله الكلبي والذي قتلته أسماء بن زيد، اسمه: مردارس ابن نهيك.

لم يُضمن بقود ولا دية ولا كفارة، وإن كان قتلهم وقتاً لهم
محرماً.

وهذا الشرط، الذي ذكرناه في لحق الوعيد، لا يحتاج
أن يذكر في كل خطاب، لاستقرار العلم به في القلوب.
كما أن الوعيد على العمل، مشروط بإخلاص العمل
لله، وبعدم حبوب العمل بالردة.

ثم إن هذا الشرط لا يذكر في كل حديث فيه وعد.
ثم حيث قدّر قيام الموجب للوعيد، فإن الحكم يتختلف
عنه لمانع. وموانع لحق الوعيد متعددة:
منها : التوبة. ومنها: الاستغفار. ومنها: الحسنات
الماحية للسيئات. ومنها: بلاء الدنيا ومصائبها. ومنها:
شفاعة شفيع مطاع. ومنها: رحمة أرحم الراхمين.
إذا عدلت هذه الأسباب كلها، ولن تعدم إلا في حق من
عَنَّا وتتمرّد وشَرَدَ على الله شرود البعير على أهله، فهنا لك
يلحق الوعيد به.

وذلك، أن حقيقة الوعيد: بيان أن هذا العمل سبب
في هذا العذاب، فيستفاد من ذلك: تحريم الفعل وقبحه.
أما أن كل شخص قد قام به ذلك السبب، يجب وقوع
ذلك المسبب به، فهذا باطل قطعاً، لتوقف ذلك المسبب
على وجود الشرط، وزوال جميع الموانع.

وإيضاح هذا: أن من ترك العمل بحديث، فلا يخلو من ثلاثة أقسام:

إما أن يكون تركاً جائزاً باتفاق المسلمين، كالترك في حق من لم يبلغه ولا قصر في الطلب، مع حاجته إلى الفتيا أو الحكم، كما ذكرناه عن الخلفاء الراشدين وغيرهم، رضي الله عنهم.

فهذا لا يشك مسلم أن صاحبه لا يلحقه من مَعَرَّةٍ (١) الترك شيء.

وإما أن يكون تركاً غير جائز؛ فهذا لا يكاد يصدر من الأئمة إن شاء الله تعالى.

لكن الذي قد يخاف على بعض العلماء، أن يكون الرجل قاصراً في درك حكم تلك المسألة، فيقول مع عدم أسباب القول، وإن كان له فيها نظر واجتهد، أو يقصر في الاستدلال، فيقول قبل أن يبلغ النظر نهايته، مع كونه متمسكاً بمحجة، أو يغلب عليه عادة، أو غرض يمنعه من استيفاء النظر، لينظر فيما يعارض ما عنده. وإن كان لم يقل إلا بالاجتهد والاستدلال، فإن الحد الذي يجب أن ينتهي إليه الاجتهد، قد لا ينضبط للمجتهد.

(١) المَعَرَّةُ: بفتح الميم والعين والراء المشددة: هي الإثم والأذى والخيانة كما في القاموس (٣/١٨٦) اهـ ومنه قوله تعالى «فتُصِيبُكُم مِّنْهُمْ مَعَرَّة» سورة الفتح آية (٢٥) ١ هـ مصحح.

ولهذا كان العلماء، يخافون مثل هذا، خشية أن لا يكون الاجتهد المعتبر قد وجد في تلك المسألة المخصصة. فهذه ذنوب، لكن لحق عقوبة الذنب بصاحبها، إنما تنال من لم يتتب، وقد يمحوها الاستغفار، والإحسان، والبلاء، والشفاعة، والرحمة.

ولم يدخل في هذا من يغلبه الهوى ويصرعه، حتى ينصر ما يعلم أنه باطل، أو من يجزم بصواب قول أو خطأه، من غير معرفة منه، بدلائل ذلك القول نفياً وإثباتاً، فإن هذين في النار، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة، فأما الذي في الجنة، فرجل علم الحق فقضى به، وأما اللذان في النار: فرجل قضى للناس على جهل، ورجل علم الحق وقضى بخلافه»^(١).

والمفتوح كذلك، لكن لحق الوعيد للشخص المعين أيضاً له موانع كما بيناه.

فلو فرض وقوع بعض هذا، من بعض الأعيان، من العلماء المحمودين عند الأمة، مع أن هذا بعيد أو غير واقع، لم

(١) رواه أبو داود وابن ماجه عن بريدة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: القضاة ثلاثة : واحد في الجنة، واثنان في النار. فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق، فجاء في حكمه، فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل، فهو في النار».. وهو حديث صحيح.

يعدم أحدهم أحد هذه الأسباب، ولو وقع لم يقبح في إمامتهم على الإطلاق.

فإنا لا نعتقد في القوم العصمة، بل **نجوز عليهم الذنوب، ونرجو لهم** – مع ذلك – أعلى الدرجات، لما اختصهم الله به من الأعمال الصالحة، والأحوال السنوية، وأئمهم لم يكونوا مصريين على ذنب، وليسوا بأعلى درجة من الصحابة رضي الله عنهم.

والقول فيهم كذلك، فيما اجتهدوا فيه من الفتاوى، والقضايا، والدماء التي كانت بينهم – رضي الله عنهم – وغير ذلك.

ثم إننا، مع العلم بأن التارك الموصوف معدون، بل مأجور، لا يمنعنا أن نتبع الأحاديث الصحيحة، التي لا نعلم لها معارضًا يدفعها، وأن نعتقد وجوب العمل بها على الأمة، ووجوب تبليغها. وهذا مما لا يختلف العلماء فيه.

ثم هذه الأحاديث منقسمة، إلى اتفاق العلماء على العلم والعمل بالأحاديث القطعية، بأن يكون قطعي السند والمتن، وهو ما **تيقّنا** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله، وتيقنا أنه أراد به تلك الصورة. وإلى ما دلالته ظاهرة غير قطعية.

فأما الأول: فيجب اعتقاد موجبه علمًا وعملاً، وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء في الجملة.

وإنما قد يختلفون في بعض الأخبار: هل هو قطعي
السند، أو ليس بقطعي؟ وهل هو قطعي الدلالة، أو ليس
بقطعيّها؟

مثل اختلافهم في خبر الواحد الذي تلقته الأمة
بالقبول والتصديق، أو الذي اتفقت على العمل به.
ف عند عامة الفقهاء، وأكثر المتكلمين، أنه يفيد العلم.
وذهب طوائف من المتكلمين، إلى أنه لا يفيده.

وكذلك الخبر المروي من عدة جهات يصدق بعضها
بعضًا، من أناس مخصوصين، قد يفيد العلم اليقيني لمن
كان عالماً بتلك الجهات، ومحال أولئك الخبرين،
وبقراءان، وضمائمه تحف بالخبر، وإن كان العلم بذلك الخبر
لا يحصل لمن لم يشاركه في ذلك.

ولهذا كان علماء الحديث - الجهابذة فيه، المتجرون في
معرفته، رحهم الله - قد يحصل لهم اليقين التام بأخبار، وإن
كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صدقها، فضلاً عن العلم
بصدقها.

ومبني هذا على أن الخبر المفيد للعلم يفيده: من كثرة
الخبرين تارة، ومن صفات المخبرين أخرى، ومن نفس
الإخبار به أخرى، ومن نفس إدراك المخبر له أخرى، ومن
الأمر المخبر به أخرى.

فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم، لامهم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم أو خطؤهم. وأضعاف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيدهم خبرهم العلم. هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء والمحدثين، وطوائف من المتكلمين.

وذهب طوائف من المتكلمين، وبعض الفقهاء، إلى أن كل عدد أفاد العلم خبرهم بقضية: أفاد خبر مثل هذا العدد العلم في كل قضية. وهذا باطل قطعاً. لكن ليس هذا موضع بيان ذلك.

فاما تأثير القرائن الخارجية عن المخبرين في العلم بالخبر، فلم نذكره، لأن تلك القرائن قد تقييد العلم لو تجردت عن الخبر.

وإذا كانت بنفسها قد تقييد العلم لم يجعل تابعة للخبر على الإطلاق، كما لم يجعل الخبر تابعاً لها. بل كل منها طريق إلى العلم تارة، وإلى الظن أخرى، وإن اتفق اجتماع ما يوجب العلم به منها، أو اجتماع موجب العلم من أحدهما، وموجب الظن من الآخر.

وكل من كان بالأخبار أعلم، قد يقطع بصدق أخبار لا يقطع بصدقها من ليس مثله.

وتارة يختلفون في كون الدلالة قطعية، لاختلافهم في

أن ذلك الحديث: هل هو نص، أو ظاهر؟
وإذا كان ظاهراً، فهل فيه ما ينفي الاحتمال المرجوح،
أولاً؟

وهذا أيضاً باب واسع.

فقد يقطع قوم من العلماء، بدلالة أحاديث لا يقطع بها
غيرهم، إما لعلهم بأن الحديث لا يحتمل إلا ذلك المعنى،
أو لعلهم بأن المعنى الآخر يمنع حل الحديث عليه، أو لغير
ذلك من الأدلة الموجبة للقطع.

وأما القسم الثاني : وهو الظاهر، فهذا يجب العمل به،
في الأحكام الشرعية، باتفاق العلماء المعتبرين.
فإن كان قد تضمن حكماً علمياً، مثل الوعيد ونحوه،
فقد اختلفوا فيه:

فذهب طوائف من الفقهاء إلى أن خبر الواحد العدل
إذا تضمن وعيداً على فعل، فإنه يجب العمل به، في تحريم
ذلك الفعل، ولا يعمل به في الوعيد إلا أن يكون قطعياً.
وكذلك لو كان المتن قطعياً، لكن الدلالة ظاهرة.

وعلى هذا حملوا قول عائشة — رضي الله عنها — لامرأة
أبي إسحاق السبئي: «أبلغني زيد بن أرقم، أنه قد أبطل
جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن
يتوب» (١).

(١) رواه الدارقطني صفتة (٣١٠) عن يونس عن أمـ أمـ العالية بنت أنسـ -

قالوا : فعائشة رضي الله عنها ذكرت الوعيد، لأنها كانت عالمة به، ونحن نعمل بخبرها في التحرير — وإن كنا لا نقول بهذا الوعيد — لأن الحديث إنما ثبت عندنا بخبر واحد.

وحجة هؤلاء، أن الوعيد من الأمور العملية، فلا يثبت إلا بما يفيد العلم. وأيضاً فإن الفعل إذا كان مجتهداً في حكمه، لم يلحق فاعله الوعيد.

قالت: حججت أنا وأم محبة. وفي رواية: خرجت أنا وأم محبة، فدخلنا على عائشة رضي الله عنها، فسلمنا عليها. فقالت: من أنتن؟ قلنا: من أهل الكوفة. قالت: فكأنها أعرضت علينا. فقالت أم محبة: يا أم المؤمنين كانت لي جارية ولواني بعثتها من زيد بن أرقم الأنصاري بشماماتة درهم إلى عطائه، وانه أراد بيعها، فابتعدت عنها بستمائة درهم نقداً. فقالت لها عائشة رضي الله عنها: بش ما اشتريت وبش ما شرحت، أخبرني زيداً أن جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بطل إلا أن يتوب. قال الشيخ شمس الحق العظيم أبادي في تعليقه على «سنن الدارقطني»: وأخرجه البهقي وعبد الرزاق أيضاً. وأم محبة — بضم الميم وكسر الماء المهملة، كما ضبطه الدارقطني في كتاب «المؤتلف والاختلاف» وقال: إنها امرأة تروي عن عائشة رضي الله عنها، روى حدثها أبو إسحاق السبيبي عن أمرأته العالية، ورواه أيضاً يونس بن إسحاق عن أم العالية بنت أنس، عن أم محبة عن عائشة رضي الله عنها، وقال: أم محبة والعالية مجهرتان لا يجتمع بها. وأخرجه أحد في (مسنده) حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق السبيبي عن أمرأته. قال في (التنقیح) إسناده جيد، وإن كان الشافعی لا يثبت مثله عن عائشة، وكذلك الدارقطني قال في العالية: هي مجهرة لا يجتمع بها، وفيه نظر. فقد خالفه غيره، ولولا أن عند أم المؤمنين علمًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذا حرام، لم تستجز أن تقوله. وقال ابن الجوزي: قالوا: العالية مجهرة لا يجتمع بها، ولا يقبل بخبرها، قلنا: بل هي امرأة معروفة جليلة القدر ذكرها ابن سعد في (الطبقات) فقال: العالية بنت أنس بن شراحيل امرأة أبي إسحاق السبيبي سمعت من عائشة.

فعلى قول هؤلاء : يحتج بأحاديث الوعيد في تحريم الأفعال مطلقاً، ولا يثبت بها الوعيد، إلا أن تكون الدلالة قطعية.

ومثله : احتجاج أكثر العلماء بالقراءات، التي صحت عن بعض الصحابة — رضي الله عنهم — مع كونها ليست في مصحف عثمان — رضي الله عنه — فإنها تضمنت عملاً وعلمأً، وهي خبر واحد صحيح.

فاحتجوا بها في إثبات العمل، ولم يثبتوها قرآنأً، لأنها من الأمور العلمية التي لا تثبت إلا بيقين.

وذهب الأكثرون من الفقهاء، وهو قول عامة السلف، إلى أن هذه الأحاديث حجة في جميع ما تضمنته من الوعيد، فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين بعدهم مازالوا يثبتون بهذه الأحاديث الوعيد، كما يثبتون بها العمل، ويصرحون بلحق الوعيد الذي فيها للفاعل في الجملة. وهذا منتشر عنهم في أحاديثهم وفتاويهم.

وذلك، لأن الوعيد من جملة الأحكام الشرعية التي ثبتت بالأدلة الظاهرة تارة، وبالأدلة القطعية أخرى، فإنه ليس المطلوب اليقين التام بالوعيد، بل المطلوب الاعتقاد الذي يدخل في اليقين، أو الظن الغالب، كما أن هذا هو المطلوب في الأحكام العلمية.

ولا فرق بين اعتقاد الإنسان، أن الله حرم هذا، وتوعده فاعله بالعقوبة الجملة، واعتقاده أن الله حرمه، أو توعده عليه بعقوبة معينة، حيث أن كلاً منها إخبار عن الله تعالى، فكما جاز الإخبار عنه بالأول بمطلق الدليل، فكذلك يجوز الإخبار عنه بالثاني. بل لو قال قائل: العمل بها في الوعيد أوكد، كان صحيحاً. وهذا كانوا يتراهلون في أسانيد أحاديث الترغيب والترهيب، مالا يتراهلون في أسانيد أحاديث الأحكام، لأن اعتقاد الوعيد، يحمل النفوس على الترك.

فإن كان ذلك الوعيد حقاً، كان الإنسان قد نجا، وإن لم يكن الوعيد حقاً، بل عقوبة الفعل أخف من ذلك الوعيد، لم يضر الإنسان — إذا ترك ذلك الفعل — خطأ في اعتقاده زيادة العقوبة، لأنه إن اعتقد نقص العقوبة، فقد يخطئ أيضاً. وكذلك إن لم يعتقد في تلك الزيادة نفيأ ولا إثباتاً، فقد يخطئ.

فهذا الخطأ قد يكون الفعل عنده، فيقع فيه، فيستحق العقوبة الزائدة إن كانت ثابتة، أو يقوم به سبب استحقاق ذلك.

فإذن، الخطأ في الاعتقاد على التقدير بين — تقدير اعتقاد الوعيد، وتقدير عدمه — سواء، والنجاة من العذاب

على تقدير اعتقاد الوعيد، أقرب، فيكون هذا التقدير أولى.
وبهذا الدليل رجح عامة العلماء الدليل الحاضر على
الدليل المبيع.

وسلك كثير من الفقهاء طريقة الاحتياط في كثير من
الأحكام بناء على هذا.

وأما الاحتياط في الفعل، فكما يجمع على حسنها بين
العقلاء في الجملة.

فإذا كان خوفه من الخطأ بمنفي اعتقاد الوعيد، مقابلًا
لخوفه من الخطأ في عدم هذا الاعتقاد، بقي الدليل الموجب
لاعتقاده، والنجاة الحاصلة في اعتقاده، دليلين سالمين عن
المعارض.

وليس لقبائل أن يقول: عدم الدليل القطعي على
الوعيد دليل على عدمه، كعدم الخبر المتواتر على القراءات
الزائدة على ما في المصحف، لأن عدم الدليل لا يدل على
عدم المدلول عليه.

ومن قطع بنفي شيء من الأمور العلمية لعدم الدليل
القاطع على وجودها، كما هو طريقة طائفة من المتكلمين،
 فهو خطأ بيناً.

لكن إذا علمنا أن وجود الشيء مستلزم لوجود
الدليل، وعلمنا عدم الدليل، قطعنا بعدم الشيء المستلزم،
لأن عدم اللازم دليل على عدم الملزم.

وقد علمنا، أن الدواعي متوفرة على نقل كتاب الله ودينه، فإنه لا يجوز على الأمة كتمان ما يحتاج الناس إلى نقله حجة عامة. فلما لم ينقل نقلًا عاماً صلاة سادسة، ولا سورة أخرى، علمنا بقيناً عدم ذلك.

وباب الوعيد ليس من هذا الباب، فإنه لا يجب في كل وعيد على فعل أن ينقل نقلًا متواترًا، كما لا يجب في حكم ذلك الفعل.

فثبتت أن الأحاديث المتضمنة للوعيد يجب العمل بها في مقتضاهما، باعتقاد أن فاعل ذلك الفعل متوعد بذلك الوعيد، لكن لحقوق الوعيد به متوقف على شروط، وله مواطن.

وهذه القاعدة تظهر بأمثلة:

منها: أنه قد صبح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لعن الله آكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه (١)».

وصح عنه من غير وجه أنه قال — من باع صاعين بصاع يدأ بيده — «أوه، عين الربا» كما قال: «البُر بالبُر ربا إلا هاء وهاء — الحديث (٢)».

(١) رواه مسلم عن جابر رضي الله عنه وزاد (وقال: هم سواه).

(٢) متفق عليه من حديث عمر رضي الله عنه. وقوله: (إلا هاء وهاء) فيه لفتان: المد والقصر، والمد أفعى وأشهر، وأصله أهاك، فأبدلت المدة من الكاف، ومعناه: خذ هذا، ويقول صاحبه مثله. والمدة مفتوحة، ويقال بالكسر أيضاً.

وهذا يوجب دخول نوعي الربا — ربا الفضل، وربا النساء — في الحديث.

ثم إن الذين بلغتهم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الربا في النسبة (١)» فاستحلوا بيع الصاعين بالصاع يدأ بيده — مثل ابن عباس رضي الله عنها — وأصحابه، أبي الشعثاء، وعطاء، وطاوس، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وغيرهم — من أعيان المكيين الذين هم صفة الأمة علماء وعلماء — لا يحل لمسلم أن يعتقد أن أحداً منهم بعينه، أو من قلده — بحيث يجوز تقليله — بتلقيهم لعنة آكل الربا، لأنهم فعلوا ذلك متأولين تأولاً يلاً سائغاً في الجملة.

وكذلك ما نُقل عن طائفة من فضلاء المدنيين من إتيان الحاشّ، مع ما رواه أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أتى امرأة في دبرها فهو كافر بما أنزل على محمد (٢)!». فأفيستحل مسلم أن يقول: إن فلاناً وفلاناً كانوا كافريْن بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم؟ وكذلك قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم «أنه لعن في الخمرة عشرة: عاصر الخمر، ومعتصرها، وشاربها ..

(١) رواه الإمام أحمد، ومسلم، والنسائي، وابن ماجه من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنها.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وسنده صحيح.

ال الحديث (١) » وثبت عنه من وجوه أنه قال: «كل شراب
أسكر فهو خمر» وقال: «كل مسكر خمر (٢) » وخطب عمر
— رضي الله عنه — على منبره بين المهاجرين والأنصار،
فقال: «الخمر ما خامر العقل» وأنزل الله تحريم الخمر.
وكان سبب نزولها، ما كانوا يشربونه في المدينة. ولم يكن
لهم شراب إلا الفضيغ، لم يكن لهم من خمر الأعناب
شيء .

وقد كان رجال من أفضل الأمة — علماء وعملاء —
من الكوفيين، يعتقدون، أن لا خمر إلا من العنب، وأن ما
سوى العنب، والتمر لا يحرم من نبيذه إلا بقدر مايسكر،
ويشربون ما يعتقدون حله .

فلا يجوز أن يقال: إن هؤلاء مندرجون تحت الوعيد، لما
كان لهم من العذر الذي تأولوا به، أو لموانع أخرى.
وكذلك لا يجوز أن يقال: إن الشراب الذي شربوه

ليس من الخمر الملعون شاربه

(١) رواه الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنها: ولفظه: عن ابن عباس
قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أنا نبي جبريل فقال: «يا محمد إن
الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاميها والمحملة إليه،
وبائعها، ومتناugaها، وساقيها، ومستقيها» ورواه أبو داود، وابن ماجه عن ابن عمر،
ورواه ابن ماجه ، والترمذى عن أنس بن مالك، وصححه الشيخ أ Ahmad Shâkir، قال
المذري: رجاله ثقات.

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائي عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنها وتمامه: «وكل خر حرام» .

فإِن سبب القول العام لابد أن يكون داخلاً فيه، ولم يكن بالمدينة خر من العنبر.

ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد لعن البائع للخمر^(١). وقد باع بعض الصحابة خمراً، حتى بلغ عمر رضي الله عنه — فقال: «قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله اليهود، حُرمت عليهم الشحوم فجعلوها فباعوها وأكلوا أنثانها^(٢)؟» ولم يكن يعلم أن يبعها محرم، ولم يمنع عمر — رضي الله عنه — علمه بعد عدم علمه، أن يبين جزاء هذا الذنب، ليتناهى هو، وغيره عنه بعد بلوغ العلم به.

وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم العاشر والمتعصر^(٣)، وكثير من الفقهاء يجوزون للرجل أن يعصر لغيره عنباً، وإن علم أن من نيته: أن يتخرذه خرأ. فهذا نص في لعن العاشر، مع العلم بأن المعدور تختلف الحکم عنه لمانع.

(١) انظر صفحة (٥٥) رقم (١).

(٢) روى البخاري ومسلم في «صحبيتها» عن ابن عباس: بلغ عمر أن رجلاً باع خرآ فقال: قاتله الله، ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم، فجعلوها فباعوها) وفي رواية لها عن أبي هريرة وجابر: (وأكلوا أنثانها).

(٣) انظر صفحة (٥٥) رقم (١)

وكذلك لعن الوائلة والوصولة في عدة أحاديث صحاح، ثم من الفقهاء من يكرهه فقط.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يُحرجُ في بطنه نار جهنم ^(١)» ومن الفقهاء من يكرهه كراهة تزييه.

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ^(٢)) يجب العمل به في حرم اقتتال المؤمنين بغير حق، ثم إننا نعلم أن أهل الجمل وصفين ليسوا في النار، لأن لهم عذرًا وتأويلاً في القتال، وحسنات منعت المقتضى أن يعمل عمله.

وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «ثلاثة لا يكلّهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيمة، ولا يزكيهم، ولم يُعذَّب أليم: رجل على فضل ماء يمنعه ابن السبيل، فيقول الله له: اليوم أمنعك فضلي، كما منعت فضل مالم تعمل يداك. ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا، وإن أعطاه رضي، وإن لم يعطه سخط، ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذباً: لقد أُغْنِي بها أكثر مما أُعْطِي ^(٣)» فهذا وعيد عظيم لمن منع فضل مائه، مع أن

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث التمفي رضي الله عنه.

(٣) رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

طائفة من العلماء يجوزون للرجل أن يمنع فضل مائه.
فلا يمنعنا هذا الخلاف، أن نعتقد تحريم هذا، معتبرين
بالحديث، ولا يمنعنا بحث الحديث، أن نعتقد أن المتأول
معدور في ذلك، لا يتحققه هذا الوعيد.

وقال صلى الله عليه وسلم: «لعن الله المحلل والمحلل
له (١)». وهو حديث صحيح قد روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم من غير وجه، وعن أصحابه – رضي الله
عنهم – مع أن طائفة من العلماء صلحوا نكاح المحلل
مطلقاً.

ومنهم من صححه إذا لم يشترط في العقد، ولم في
ذلك أذن معروفة.

فإإن قياس الأصول عند الأول، أن النكاح لا يبطل
بالشروط، كما لا يبطل بجهالة أحد العوضين.

وفي قياس الأصول عند الثاني: أن العقود المجردة عن
شرط مقترب لا تغير أحكام العقود.

ولم يبلغ هذا الحديث من قال هذا القول، هذا هو
الظاهر، فإن كتبهم المتقدمة لم تتضمنه.

ولو بلغهم لذكره آخذين به، أو مجيبين عنه، أو بلغهم
وتأنلوه، أو اعتقادوا نسخه، أو كان عندهم ما يعارضه.

(١) رواه الإمام أحمد والنسائي والترمذمي – وصححه – من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. ورواه ابن ماجه من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

فنحن نعلم أن مثل هؤلاء لا يصيّب هذا الوعيد، لو أنه فعل التحليل، معتقداً حله على هذا الوجه.
ولا يعنينا ذلك أن نعلم أن التحليل سبب لهذا الوعيد، وإن تختلف في حق بعض الأشخاص، لفوات شرط، أو وجود مانع.

وكذلك استلحاق معاوية - رضي الله عنه - زياد ابن أبيه المولود على فراش الحارث بن كilda، لكون أبي سفيان كان يقول: إنه من نطفته، مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال: «من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه: فالجنة عليه حرام (١)» وقال: «من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عذلاً (٢)» حديث صحيح. وقضى أن الولد للفراش، وهو من الأحكام المجمع عليها.

فنحن نعلم أن من انتسب إلى غير الأب الذي هو صاحب الفراش، فهو داخل في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم، مع أنه لا يجوز أن يعين أحد دون الصحابة، فضلاً عن الصحابة، فيقال: إن هذا الوعيد لا حق له،

(١) رواه الإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود من حديث سعد بن أبي وقاص، وأبي بكرة رضي الله عنهم.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ج ٢ - ٩٩٨.

لإمكان أنه لم يبلغهم قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأن الولد للفراش، واعتقدوا: أن الولد من أحبل أمّه،
واعتقدوا: أن أبيا سفيان هو المحبّل لسميّة أم زياد.

فإن هذا الحكم قد يخفى على كثير من الناس، لا سيما
قبل انتشار السنة، مع أن العادة في الجاهلية كانت هكذا،
أو لغير ذلك من الموانع المانعة هذا المقتضى للوعيد أن يعمل
عمله، من حسنات تمحو السيئات، أو غير ذلك.

وهذا باب واسع، فإنه يدخل فيه جميع الأمور المحرمة
بكتاب، أو سنة إذا كان بعض الأئمّة لم تبلغهم أدلة التحرم
فاستحلوها، أو عارض تلك الأدلة عندهم أدلة أخرى رأوا
رجحانها عليها، مجتهدين في ذلك الترجيح بحسب عقلهم
وعلمهم.

فإن التحرم له أحكام: من التأنيم، والذم، والعقوبة،
والفسق، وغير ذلك، لكن لها شروط وموانع.
فقد يكون التحرم ثابتاً، وهذه الأحكام منتفية لفوات
شرطها، أو وجود مانعها، أو يكون التحرم منتفياً في حق
ذلك الشخص مع ثبوته في حق غيره.

وإنما ردنا الكلام، لأن للناس في هذه المسألة قولين:
أحدما: — وهو قول عامة السلف والفقهاء — أن
حكم الله واحد، وأن من خالفه باجتياحه سائغ: مخطيء
معدور مأجور.

فعلى هذا يكون ذلك الفعل الذي فعله المتأول بعينه حراماً، لكن لا يترتب أثر التحرم عليه، لغلو الله عنه، فإنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

والثاني : أنه في حقه ليس بحرام، لعدم بلوغ دليل التحرم له، وإن كان حراماً في حق غيره، فتكون نفس حركة ذلك الشخص ليست حراماً.

والخلاف متقارب، وهو شبيه بالاختلاف في العبارة. فهذا هو الذي يمكن أن يقال في أحاديث الوعيد، إذا صادفت محل خلاف، إذا العلماء مجمعون على الاحتجاج بها في تحرم الفعل المتوعد عليه، سواء كان محل وفاق أو خلاف.

بل أكثر ما يحتاجون إليه، الاستدلال بها في موارد الخلاف.

لكن اختلفوا في الاستدلال بها على الوعيد إذا لم تكن قطعية على ما ذكرناه.

فإن قيل : فهلا قلتم : إن أحاديث الوعيد لا تتناول محل الخلاف، وإنما تتناول محل الوفاق، وكل فعل لعن فاعله، أو توعد عليه بغضب، أو عقاب، محل على فعل اتفق على تحريمه، لئلا يدخل بعض المحتددين في الوعيد إذا فعل ما اعتقاد تحليله، بل المعتقد أبلغ من الفاعل، إذ هو الأمر له

بالفعل، فيكون قد أَلْحَقَ به وعِيدُ اللعن، أو الغضب،
بطريق الاستلزم؟.

قلنا : الجواب من وجوه :

أَحدها : أن جنس التحرير، إما أن يكون ثابتاً في محل
خلاف، أو لا يكون.

فإن لم يكن ثابتاً في محل خلاف فقط: لزم أن لا يكون
حراماً، إلا ما أجمع على تحريره، فكل ما اختلف في تحريره
يكون حلالاً.

وهذا مخالف لاجماع الأمة، وهو معلوم البطلان
بالاضطرار من دين الإسلام.

وإن كان ثابتاً، ولو في صورة. فالمستحل لذلك الفعل
المحرم من المحتدين، إما أن يلحقه ذم من حلّ الحرام أو
 فعله وعقوبته، أولاً.

فإن قيل : إنه يلحقه، أو قيل: إنه لا يلحقه. فكذلك
التحرير الثابت في حديث الوعيد اتفاقاً. والوعيد الثابت
في محل الخلاف على ما ذكرناه من التفصيل.

بل الوعيد إنما جاء على الفاعل. وعقوبة محلل الحرام
في الأصل أعظم من عقوبة فاعله من غير اعتقاد.
فإذا جاز أن يكون التحرير ثابتاً في صورة الخلاف، ولا
يلحق المحلل المحتد عقوبة ذلك الإحلال للحرام لكونه

معذوراً فيه، فلأن لا يلحق الفاعل وعид ذلك الفعل أولى وأحرى، وكما لم يلزم دخول المجتهد تحت حكم هذا التحرم – من الذم والعقاب وغير ذلك – لم يلزم دخوله تحت حكمه من الوعيد، إذ ليس الوعيد إلا نوعاً من الذم والعقاب، فإن جاز دخوله تحت هذا الجنس، فما كان الجواب عن بعض أنواعه، كان جواباً عن البعض الآخر.

ولا يغنى الفرق بقلة الذم وكثنته، أو شدة العقوبة، وخفتها، فإن المذور في قليل الذم والعقاب في هذا المقام، كالمذور في كثيرة، فإن المجتهد لا يلحقه قليل ذلك ولا كثيرة، بل يلحقه ضد ذلك من الأجر والثواب.

الثاني : أن كون حكم الفعل مجمعاً عليه، أو مختلفاً فيه، أمور خارجة عن الفعل وصفاته، وإنما هي أمور إضافية بحسب ما عرض لبعض العلماء من عدم العلم.

واللفظ العام، إن أريده به الخاص، فلا بد من نصب دليل يدل على التخصيص، إما مقترب بالخطاب عند من لا يجوز تأخير البيان، وإما موسع في تأخيره إلى حين الحاجة عند الجمهور.

ولاشك أن الخطاطين بهذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا محتاجين إلى معرفة حكم الخطاب، فلو كان المراد باللفظ العام، في لعنة آكل الربا والمحلل

ونحوهما، المجمع على تحريره، وذلك لا يعلم إلا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وتكلم الأمة في جميع أفراد ذلك العام، لكن قد أخر بيان كلامه إلى أن تكلم جميع الأمة في جميع أفراده. وهذا لا يجوز.

الثالث : أن هذا الكلام إنما خوطبت الأمة به لتعرف الحرام فتتجنبه، ويستندون في إجماعهم إليه، ويحتاجون في نزاعهم به.

فلو كانت الصورة المراده هي ما أجمعوا عليه فقط، لكان العلم بالمراد موقعاً على الإجماع، فلا يصح الاحتجاج به قبل الإجماع، فلا يكون مستندأ للإجماع، لأن مستند الإجماع يجب أن يكون متقدماً عليه، فيمتنع تأخره عنه، فإنه يفضي إلى الدور الباطل، فإن أهل الإجماع حينئذ لا يمكنهم الاستدلال بالحديث على أي صورة حتى يعلموا أنها مراده، ولا يعلمون أنها مراده حتى يجتمعوا، فصار الاستدلال موقعاً على الإجماع قبله، والإجماع موقعاً على الاستدلال قبله، إذا كان الحديث هو مستندهم، فيكون الشيء موقعاً على نفسه، فيمتنع وجوده، ولا يكون حجة في محل الخلاف، لأنه لم يرد. وهذا تعطيل للحديث عن الدلالة على الحكم في محل الوفاق والخلاف.

وذلك مستلزم، أن لا يكون شيء من النصوص التي

فيها تغليظ للفعل فأدنا تحريم ذلك الفعل، وهذا باطل قطعاً.

الرابع : أن هذا يستلزم أن لا يحتاج بشيء من هذه الأحاديث ، إلا بعد العلم بأن الأمة أجمعـت على تلك الصورة.

فإذن ، الصدر الأول لا يجوز لهم أن يحتاجوا بها . بل ولا يجوز أن يحتاج بها من يسمعها من في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويجب على الرجل إذا سمع مثل هذا الحديث ، ووجد كثيراً من العلماء قد عملوا به ، ولم يعلم له معارضـاً ، أن لا يعمل به ، حتى يبحث عنه : هل في أقطار الأرض من يخالفه ؟ كما لا يجوز له أن يحتاج في مسألة بالإجماع إلا بعد البحث التام .

وإذن يبطل الاحتجاج بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . بمجرد خلاف واحد من المجهدين ، فيكون قول الواحد مبطلاً لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وموافقتـه محققة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وإذا كان ذلك الواحد قد أخطأ ، صار خطأه مبطلاً لكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا كله باطل بالضرورة .

فإنه إن قيل : لا يحتاج به إلا بعد العلم بالإجماع صارت

دلالة النصوص موقوفة على الإجماع، وهو خلاف الإجماع.
وحيثند فلا يبقى للنصوص دلالة، فإن المعتبر، إنما هو
الإجماع، والنص عديم التأثير.

فإن قيل: يحتج به، إذ لا يعلم وجود الخلاف، فيكون
قول واحد من الأمة مبطلاً لدلالة النص.
وهذا أيضاً خلاف الإجماع، وبطلانه معلوم بالاضطرار
من دين الإسلام.

الخامس : أنه إنما أن يشترط في شمول الخطاب،
اعتقاد جميع الأمة للتحرم، أو يكتفى باعتقاد العلماء،
فإن كان الأول : لم يجز أن يستدل على التحرم بأحاديث
الوعيد، حتى يعلم أن جميع الأمة، حتى الناشئين بالبواقي
البعيدة، والداخلين في الإسلام من المدة القريبة، قد
اعتقدوا أن هذا حرام.

وهذا لا يقوله مسلم، بل ولا عاقل، فإن العلم بهذا
الشرط متعدد.

وان قيل : يكتفى باعتقاد جميع العلماء .
قيل له : إنما اشترطت إجماع العلماء، حذراً من أن
يشمل الوعيد بعض المحتددين، وإن كان خطئاً. وهذا بعينه
موجود فيمن لم يسمع دليل التحرم من العامة، فإن محذور
شمول اللعنة لهذا، كمحذور شمول اللعنة لهذا.

ولا ينجي من هذا الإلزام أن يقال: ذلك من أكابر الأمة وفضلاء الصديقين، وهذا من أطراف الأمة وعامتها، فإن افتراقها من هذا الوجه، لا يمنع اشتراكهما في هذا الحكم، فإن الله سبحانه كما غفر للمجتهد إذا أخطأ، غفر للجاهل إذا أخطأ ولم يمكنه التعلم، بل المفسدة التي تحصل بفعل واحد من العامة محظوظاً لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه ، أقل بكثير من المفسدة التي تنشأ من إحلال بعض الأئمة لما قد حرم الشارع وهو لم يعلم تحريمه، ولم يمكنه معرفة تحريمه .

ولهذا قيل : احذروا زلة العالم، فإنه إذا زلَّ زلَّ بزلته عالم . قال ابن عباس - رضي الله عنها - ويل للعالم من الأتباع .

فإذا كان هذا معفواً عنه – مع عظم المفسدة الناشئة من فعله – فلأنه يغنى عن الآخر، مع خفة مفسدة فعله، أولى . نعم يفترقان من وجه آخر، وهو: أن هذا اجتهد، فقال باجتهد . وله من نشر العلم وإحياء السنة ما تنغم فيه هذه المفسدة . وقد فرق الله بينهما من هذا الوجه، فأثاب المجتهد على اجتهاده، وأثاب العالم على علمه، ثواباً لم يشاركه فيه ذلك الجاهل، فهما مشتركان في العفو، مفترقان في الثواب . ووقع العقوبة على غير المستحق: ممتنع، جليلاً كان أم حقيراً .

فلا بد من إخراج هذا الممتنع من الحديث بطريق
يشمل القسمين.

السادس: أن من أحاديث الوعيد، ما هو نص في صورة
الخلاف، مثل «لعنة المحلل له» فإن من العلماء من يقول:
إن هذا لا يأثم بحال، فإنه لم يكن ركناً في العقد الأول
بحال، حتى يقال: لعن، لاعتقاده وجوب الوفاء بالتحليل.
فنعتقد، أن نكاح الأول صحيح، وإن بطل الشرط،
فإنها تخل للثاني – جرد الثاني عن الإثم.

بل وكذلك «المحلل» فإنه إما أن يكون ملعوناً على
التحليل، أو على اعتقاده وجوب الوفاء بالشرط المقرر
بالعقد فقط، أو على مجموعها.

فإن كان الأول، أو الثالث، حصل الغرض.
وان كان الثاني ، فهذا الاعتقاد هو الموجب لللعنة،
سواء حصل هناك تحليل، أو لم يحصل.
وحينئذ فيكون المذكور في الحديث ليس هو سبب

اللعنة، وسبب اللعنة لم يتعرض له. وهذا باطل.
ثم هذا المعتقد وجوب الوفاء، إن كان جاهلاً، فلا لعنة
عليه. وإن كان عالماً بأنه لا يجب، فحال أن يعتقد
الوجوب، إلا أن يكون مراగماً للرسول صلى الله عليه
 وسلم، فيكون كافراً.

فيعود معنى الحديث إلى لعنة الكفار، والكفر لا اختصاص له بإنكار هذا الحكم الجزئي دون غيره، فإن هذا بمنزلة من يقول: لعن الله من كذب الرسول في حكمه بأنّ شرط الطلاق في النكاح باطل.

ثم هذا كلام عام عموماً لفظياً ومعنىًّا، وهو عموم مبتدأ.

ومثل هذا العموم لا يجوز حمله على الصور النادرة، إذ الكلام يعود لكتنَّةٍ وعَيْناً، كتأنو يل من يتأنّى قوله صلى الله عليه وسلم: «أُمِّا امرأة نكحت من غير إذن ولها فنكاحها باطل» (١) على المكاتبة.

وببيان ندرته، أن المسلم الجاهل لا يدخل في الحديث، والمسلم العالم بأن هذا الشرط لا يجب الوفاء به، ولا يشترطه معتقداً وجوب الوفاء به، إلا أن يكون كافراً، والكافر لا ينكح نكاح المسلمين، إلا أن يكون منافقاً، وتصدور هذا النكاح على مثل هذا الوجه من أnder النادر.

ولو قيل: إن مثل هذه الصورة لا تقاد تخطر ببال المتكلّم، لكان القائل صادقاً.

وقد ذكرنا الدلائل الكثيرة، في غير هذا الموضع، على

(١) رواه أحمد وأبي داود والترمذى وابن ماجه، من حديث عائشة رضي الله عنها. وصححه أبو عوانة، وابن حبان والحاكم.

أن هذا الحديث قُصد به المخلل القاصد، وإن لم يشترط (١).
وكذلك الوعيد الخاص، من اللعنة والنار وغير ذلك،

قد جاء منصوصاً في مواضع، مع وجود الخلاف فيها.

مثل : حديث ابن عباس - رضي الله عنها - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لعن الله زوارات القبور والمخذين عليها المساجد والسرج». قال الترمذى:
حديث حسن (٢).

وزيارة النساء رخص فيها بعضهم، وكرهها بعضهم،
ولم يحرموا.

وحيث أن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لعن الله الذين يأتون النساء في محاشهن» (٣).

(١) في كتابه القيم «إقامة الدليل على إبطال التحليل» المطبوع في الجزء الثالث من الفتاوى.

(٢) ورواه أبو داود وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» من روایة أبي صالح باذان مولى أم هانىء عن ابن عباس، وتحسین الترمذی للحادیث نزع فیه، لأن صاحباً هذا ضعیف، عند المحدثین، قال ابن عدی: لا أعلم أحداً من المتقدمین رضیه، وقال المنذري: تکلم فیه جمیع الأئمۃ. وأما صدر الحدیث، وهو قوله: «لعن الله زوارات القبور» فقد رواه أبُو داود والحاکم عن حسان بن ثابت: وقال فی «الزواائد»: إسناد حدیث حسان بن ثابت صحیح، ورجاله ثقات. ورواه أبُو حیان أيضاً والترمذی وابن ماجه عن أبي هریرة، وقال الترمذی: حديث حسن صحیح.

(٣) المحاش جمع محشة، وهي الدبر، والحدیث رواه أبُو داود والنسانی بلطف «ملعون من أتی امرأة فی دبرها». وروی أبُو داود والترمذی وابن ماجه =

وحدث أنس - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون»^(١).

وقد تقدم حديث «الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم، يوم القيمة ولا يزكيهم ولم عذاب أليم» وفيه «من منع فضل مائة».

وقد «لعن باائع الخمر» وقد باعها بعض المتقدمين.
وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم ، من غير وجه، أنه قال: «من جرّ إزاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيمة»^(٢).

وقال : «ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيمة، ولا يزكيهم ، ولم عذاب أليم: المسيل إزاره، والمنان ، والمنفق سلعته بالخلف الكاذب^(٣)» مع أن طائفه

= بحسب صحيح عن أبي هريرة مرفوعاً: «من أتى حانصاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد».

(١) رواه ابن ماجه والحاكم والدارمي ، وإسناده ضعيف ، وروى مسلم في «صحيحه» عن معاير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من احتكر فهو خاطيء» والخاطيء: العاصي والآثم ، ومنه قوله تعالى: (لا يأكله إلا الخاطئون).

(٢) رواه أحمد والبخاري ومسلم وأصحاب «السنن» عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها.

(٣) رواه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذى وابن ماجه من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

من الفقهاء يقولون: إن **الجر والإسبال** للخيلاء مكره غير محرم.

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «**(لعن الله الواصلة والموصولة)**» وهو من أصح الأحاديث ^(١). وفي وصل الشعر خلاف معروف.

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «**(إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يُجَرِّجَ في بطنه نار جهنم)**» ^(٢) ومن العلماء من لم يحرم ذلك.

السابع : أن الموجب للعموم قائم، والمعارض المذكور، لا يصلح أن يكون معارضًا، لأن غايته، أن يقال: حمله على صور الوفاق، والخلاف، يستلزم دخول بعض من لا يستحق اللعن فيه.

فيقال : إذا كان التخصيص على خلاف الأصل، فتكتيره على خلاف الأصل، فيستثنى من هذا العموم من كان معذوراً بجهل، أو اجتہاد، أو تقليد، مع أن الحكم شامل لغير المعذورين، كما هو شامل لصور الوفاق، فإن هذا التخصيص أقل، فيكون أولى.

(١) رواه أبو داود والبخاري ومسلم وأصحاب «السنن» عن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنها بلفظ: «**(لعن الله الواصلة والمستوصلة)**» والواصلة: التي تحاول وصل الشعر بيديها، والمستوصلة: التي تطلب ذلك. وتطاوعها على فعله بها. وقال القرطبي: وصله أن يضاف إليه شعر آخر يكثربه.

(٢) متفق عليه من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

الثامن : أنا إذا حملنا اللفظ على هذا كان قد تضمن ذكر سبب اللعن، ويبقى المستثنى قد تختلف الحكم عنه ملائعاً. ولا شك أن من وعد، أو أوعد، ليس عليه أن يستثنى من تخلف الوعد أو الوعيد في حقه لعارض، فيكون الكلام جارياً على منهج الصواب.

أما إذا جعلنا «(اللعن)» على فعل المجمع على تحريميه، أو جعلنا سبب اللعن هو الاعتقاد المخالف للإجماع، كان سبب اللعن غير مذكور في الحديث، مع أن ذلك العموم لا بد فيه من التخصيص أيضاً.

إذا كان لا بد من التخصيص على التقديرين، فالالتزام على الأول أولى، لموافقة وجه الكلام، وخلوه من الإضمار.

التاسع : أن الموجب لهذا، إنما هو نفي تناول اللعنة للمعذور.

وقد قدمنا فيما مضى، أن أحاديث الوعيد إنما المقصود بها بيان أن ذلك الفعل سبب لتلك اللعنة. فيكون التقدير: هذا الفعل سبب اللعن.

فلو قيل هذا، لم يلزم منه تتحقق الحكم في حق كل شخص، لكن يلزم منه قيام السبب إذا لم يتبعه الحكم، ولا محذور فيه.

وقد قررنا فيما مضى، أن الذم لا يلحق المجتهد، حتى إننا نقول: إن محلل الحرام أعظم إثماً من فاعله. ومع هذا فالمعذور مغذور.

فإن قيل: فمن العاقب؟ فإن فاعل هذا الحرام، إما مجتهد، أو مقلد له، وكلاهما خارج عن العقوبة.

قلنا: الجواب من وجوه:

أحدها: أن المقصود بيان أن هذا الفعل مقتضٍ للعقوبة، سواء وجد من يفعله ألم يوجد.

فإذا فرض، أنه لا فاعل إلا وقد انتفى فيه شرط العقوبة أو قد قام به ما يمنعها، لم يقبح هذا في كونه محramaً، بل نعلم أنه محروم، ليجتنبه من يتبعن له التحريم.

ويكون من رحمة الله بن فعله، قيام عذر له. وهذا كما أن الصغار محرمة، وإن كانت تقع مكفرة باجتناب الكبائر، وهذا شأن جميع المحرمات المختلف فيها.

فإن تبين أنها حرام، وإن كان قد يعذر من يفعلها مجتهداً أو مقلداً، فإن ذلك لا يعنينا أن نعتقد تحريها.

الثاني: أن بيان الحكم سبب لزوال الشبهة المانعة من لحق العقاب، فإن العذر الحاصل بالاعتقاد ليس المقصود بقاءه، بل المطلوب زواله بحسب الإمكاني، ولولا هذا لما وجّب بيان العلم، ولكن ترك الناس على جهلهم خيراً

لهم، ولكان ترك أدلة المسائل المشتبهة خيراً من بيانها.

الثالث : أن بيان الحكم والوعيد، سبب لثبات المحتسب على اجتنابه، ولو لا ذلك لانتشر العمل بها.

الرابع : أن هذا العذر لا يكون عذراً إلا مع العجز عن إزالته، وإلا فتى أمن الإنسان معرفة الحق، فقصر فيه، لم يكن معدوراً.

الخامس : أنه قد يكون في الناس من يفعله غير مجتهد اجتهاداً يبيحه، ولا مقلداً تقليداً يبيحه، فهذا الضرب قد قام فيه سبب الوعيد من غير هذا المانع الخاص، فيتعرض للوعيد ويلحقه، إلا أن يقوم فيه مانع آخر، من توبة، أو حسنات ماحية، أو غير ذلك.

ثم هذا مضطرب. قد يحسب الإنسان أن اجتهاده، أو تقليده، مبيح له أن يفعل، ويكون مصيبةً في ذلك تارة، ومحظىً أخرى، لكن متى تحرى الحق، ولم يصدِّه عنه اتباع الموى، فلا يكلف الله نفسها إلا وسعها.

العاشر (١) : أنه إن كان بقاء هذه الأحاديث على مقتضياتها مستلزمًا لدخول بعض المجتهدين تحت الوعيد، فكذلك إخراجها عن مقتضياتها، مستلزم لدخول بعض المجتهدين تحت الوعيد.

(١) هذا هو العاشر من الأجبوبة على الاعتراض بالقول: إن أحاديث الوعيد إنما تتناول عمل الوفاق.

وإذا كان لازماً على التقديرین، بقی الحديث سالماً عن المعارض، فيجب العمل به.

بيان ذلك، أن كثیراً من الأئمۃ صرحاً بأن فاعل الصورة المختلف فيها، ملعون، منهم عبد الله بن عمر – رضي الله عنها – فإنه سُئل عمن تزوجها ليحلها، ولم تعلم بذلك المرأة ولا زوجها؟ فقال: «هذا سفاح، وليس بنكاح، لعن الله المحلل والمحلل له» وهذا محفوظ عنه من غير وجه. وعن غيره، منهم: الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله. فإنه قال: «إذا أراد الإحلال فهو محلل، وهو ملعون» وهذا منقول عن جماعات من الأئمۃ في صور كثيرة من صور الخلاف في الخمر، والربا، وغيرهما.

فإن كانت اللعنة الشرعية وغيرها من الوعيد الذي جاء، لم يتناول إلا محل الوفاق، فيكون هؤلاء قد لعنوا من لا يجوز لعنه، فيستحقون من الوعيد الذي جاء في غير حديث. مثل قوله صلى الله عليه وسلم: «لعن المسلم كقتله» (۱) وقوله صلى الله عليه وسلم، فيما رواه ابن مسعود رضي الله عنه: «سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر» متفق عليهما.

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله

(۱) متفق عليه من حديث ثابت بن الصحاح الأنباري رضي الله عنه بلفظ: «لعن المؤمن كقتله» وهو جزء من حديث طويل.

صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الطعاني واللعاني لا يكونون يوم القيمة شفعاء ولا شهاداء».

وعن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً» رواهما مسلم.

وعن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس المؤمن بالطعان، ولا اللعن، ولا الفاحش، ولا البذيء» رواه الترمذى.
وقال: حديث حسن (١).

وفي أثر آخر: «ما من رجل يلعن شيئاً ليس له بأهل، إلا حارت اللعنة عليه» (٢).

فهذا الوعيد الذي قد جاء في «اللعنة» حتى قيل: إن من لعن من ليس بأهل، كان هو الملعون، وأن هذا اللعن فسوق، وإنه مخرج عن الصدقية، وعن الشفاعة، وعن الشهادة، ويتناول من لعن من ليس بأهل.

فإذا لم يكن فاعل المختلف فيه داخلًا في النص؛ لم يكن أهلاً. فيكون لاعنته مستوجبًا لهذا الوعيد، فيكون

(١) ورواه أحمد، والبغاري في «الأدب المفرد» وابن حبان، والحاكم.

(٢) حارت عليه: يعني رجمت وعادت إليه، والحديث رواه أبو داود، والترمذى وابن حبان في «صحيحه» عن ابن عباس رضي الله عنها، ولفظه: «أن رجالاً لعن الربيع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لا تلعن الربيع فإنها مأمورة، من لعن شيئاً ليس له بأهل رجمت اللعنة عليه».

أولئك المحتهدون الذين رأوا دخول محل الخلاف في الحديث، مستوجبين لهذا الوعيد.

فإذا كان المذور ثابتاً – على تقدير إخراج محل الخلاف، وعلى تقدير بقائه – علم أنه ليس بمذور، وأنه لا مانع من الاستدلال بالحديث.

وإن كان المذور ليس ثابتاً – على واحد من التقديرتين – فلا يلزم مذور البة.

وذلك، أنه إذا ثبت التلازم، وعلم أن دخولهم على تقدير الوجود، مستلزم لدخولهم على تقدير عدم، فالثابت أحد الأمرين، إما وجود الملزم واللازم، وهو دخولهم جيئاً، أو عدم اللازم والملزم، وهو عدم دخولهم جيئاً، لأنه إذا وجد الملزم وجد اللازم. وإذا عدم اللازم، عدم الملزم. وهذا القدر كاف في إبطال السؤال، لكن الذي نعتقده، أن الواقع عدم دخولهم على التقديرتين على ما تقرر. وذلك أن الدخول تحت الوعيد مشروط بعدم العذر في الفعل. وأما المذور عذراً شرعاً، فلا يتناوله الوعيد بحال.

والمحتمد معذور، بل مأجور، فينتفي شرط الدخول في حقه، فلا يكون داخلاً، سواء اعتقد بقاء الحديث على ظاهره، أو أن في ذلك خلافاً يعذر فيه، وهذا إلزام مفحم

لا محيد عنه، إلا إلى (١) وجه واحد.
وهو أن يقول السائل: أنا أسلم أن من العلماء المجتهدين
من يعتقد دخول مورد الخلاف في نصوص الوعيد، ويعود
على مورد الخلاف بناء على هذا الاعتقاد، فيلعن - مثلاً
- من فعل ذلك الفعل، لكن هو غلطٌ في هذا الاعتقاد،
خطأً يعذر فيه ويجدر، فلا يدخل في وعيده من لعن بغیر
حق، لأن ذلك الوعيد هو عندي محمول على لعن محرم
بالتفاق، فمن لعن لعناً عمراً بالاتفاق، تعرض للوعيد
المذكور على اللعن.

وإذا كان اللعن من موارد الاختلاف، لم يدخل في
أحاديث الوعيد كما أن الفعل المختلف في حله ولعن فاعله،
لا يدخل في أحاديث الوعيد.

فكمما أخرجت محل الخلاف من الوعيد الأول، أخرج
محل الخلاف من الوعيد الثاني، وأعتقد أن أحاديث الوعيد
في كلا الطرفين، لم تشمل محل الخلاف، لا في جواز
الفعل، ولا في جواز لعنة فاعله، سواء اعتقد جواز الفعل،
أو عدم جوازه.

فإني - على التقدير بين - لا أجوز لعنة فاعله، ولا
أجوز لعنة من لعن فاعله، ولا أعتقد الفاعل، ولا اللاعن،

(١) كما في الأصل ولعل الصواب إلى وجه واحد. أم مصحح

دخلًا في حديث وعید، ولا أغلظ على اللاعن إغلاظ من يراه متعرضًا للوعید، بل لعنه من فعل المختلف فيه عندي من جملة مسائل الاجتہاد، وأنا أعتقد خطأه في ذلك، كما قد أعتقد خطأ المبیع، فإن المقالات في محل الخلاف ثلاثة:

أحدھا: القول بالجواز.

والثانی: القول بالتحريم ولحوق الوعید.

والثالث: القول بالتحريم الحالی من هذا الوعید الشدید. وأنا قد اختار هذا القول الثالث، لقيام الدليل على تحريم الفعل، وعلى تحريم لعنة فاعل الفعل المختلف فيه، مع اعتقادی أن الحديث الوارد في وعید الفاعل، ووعید اللاعن، لم يشمل هاتین الصورتين.

فيقال للسائل : إن جوزت أن تكون لعنة هذا الفاعل من مسائل الاجتہاد، جاز أن يستدل عليها بالظاهر المنصوص، فإنه حينئذ لاأمان من إرادة عمل الخلاف من حديث الوعید، والمقتضي لإرادته قائم، فيجب العمل به. فإن لم تجوز أن يكون من مسائل الاجتہاد، كان لعنه حرمًا تحريماً قطعیاً.

ولا ريب أن من لعن مجتهداً لعناً حرمًا تحريماً قطعیاً، كان داخلاً في الوعید الوارد للأعن، وإن كان متأولاً كمن لعن بعض السلف الصالح.

فثبتت أن الدور لازم، سواء قطعت بتحريم لعنة فاعل المختلف فيه، أو سوغت الاختلاف فيه، وذلك الاعتقاد الذي ذكرته، لا يدفع الاستدلال بنصوص الوعيد على التقديرين، وهذا بين.

ويقال له أيضاً: ليس مقصودنا بهذا الوجه تحقيق تناول الوعيد محل الخلاف، وإنما المقصود تحقيق الاستدلال بحديث الوعيد على محل الخلاف. والحديث أفاد حكيمين: التحرم، والوعيد، وما ذكرته إنما يتعرض لنفي دلالته على الوعيد فقط.

ومقصود هنا: إنما هو بيان دلالته على التحرم، فإذا التزمت أن الأحاديث المتوعدة للأعن لا تتناول لعنة مختلفاً فيه، لم يبق في اللعن المختلف فيه دليل على تحريمه، وما نحن فيه، من اللعن المختلف فيه كما تقدم، فإذا لم يكن حراماً كان جائزأ.

أو يقال : فإذا لم يقم دليل على تحريمه، لم يجز اعتماد تحريمه ، والمقتضي لجوازه قائم، وهي الأحاديث اللاعنة لمن فعل هذا، وقد اختلف العلماء في جواز لعنه، ولا دليل على تحريم لعنه على هذا التقدير، فيجب العمل بالدليل المقتضي لجواز لعنه السالم عن المعارض، وهذا يبطل السؤال.

فقد دار الأمر على السائل من جهة أخرى، وإنما جاء

هذا الدور الآخر، لأن عامة النصوص المحرمة للّعن متضمنة
للوعيد.

فإإن لم يجز الاستدلال بنصوص الوعيد على محل
الخلاف، لم يجز الاستدلال بها على لعن مختلف فيه، كما
تقدّم.

ولو قال : أنا أستدل على تحرير هذا اللعن بالإجماع.
قيل له : الإجماع منعقد على تحرير لعن معين من أهل
الفضل.

أما لعن الموصوف، فقد عرفت الخلاف فيه.
وقد تقدّم أن لعن الموصوف لا يستلزمإصابة كل واحد
من أفراده، إلا إذا وجدت الشروط، وارتفعت الموانع،
وليس الأمر كذلك.

ويقال له أيضاً : كل ما تقدّم من الأدلة الدالة على
منع حمل هذه الأحاديث على محل الوفاق، ترد هنا.
وهي تبطل هذا السؤال هنا، كما أبطلت أصل
السؤال.

وليس هذا من باب جعل الدليل مقدمة من مقدمات
دليل آخر، حتى يقال: هذا مع التطويل، إنما هو دليل
واحد.

إذ المقصود منه، أن نبين أن المذور الذي ظنوه، هو

لازم على التقدير بين، فلا يكون محدوداً، فيكون دليلاً واحداً قد دل على إرادة محل الخلاف من المنصوص، وعلى أنه لا محدود في ذلك.

وليس بمستنكر أن يكون الدليل على مطلوب مقدمة في دليل مطلوب آخر، وإن كان المطلوبان متلازمين.
الحادي عشر: أن العلماء متفقون على وجوب العمل بأحاديث الوعيد فيها اقتضته من التحرير.

ولما خالف بعضهم في العمل بأحادادها في الوعيد خاصة.

فأما في التحرير، فليس فيه خلاف معتمد محتب. وما زال العلماء، من الصحابة والتابعين والفقهاء بعدهم — رضي الله عنهم أجمعين — في خطاباتهم وكتبهم، يبحجون بها في موارد الخلاف وغيره.

بل إذا كان في الحديث وعید، كان ذلك أبلغ في اقتضاء التحرير، على ما تعرفه القلوب.

وقد تقدم أيضاً التنبيه على رجحان قول من يعمل بها في الحكم، واعتقاد الوعيد، وأنه قول الجمهور. وعلى هذا فلا يقبل سؤال يخالف ما اتفقت عليه الجماعة.

الثاني عشر: أن نصوص الوعيد، من الكتاب والسنّة،

كثيرة جداً، والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، من غير أن يعين شخص من الأشخاص.
فيقال : «هذا ملعون» أو «مغضوب عليه» أو «مستحق للنار». لا سيما إن كان لذلك الشخص فضائل وحسنات.

فإذن من سوى الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – يجوز عليهم الصفائر والكبائر، مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صديقاً أو شهيداً، أو صالحاً، لما تقدم أن موجب الذنب يتختلف عنه بتوبيه، أو استغفار، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو شفاعة، أو بمحض مشيئة الله ورحمته.
فإذا قلنا بموجب قوله تعالى : (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً) (١). وقوله تعالى : (ومن يعص الله ورسوله وي تعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين) (٢). وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل، إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان ربكم رحيمها. ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً، وكان ذلك على الله يسيراً) (٣).
إلى غير ذلك من آيات الوعيد.

(١) سورة النساء الآية ١٠

(٢) سورة النساء الآية ١٤

(٣) سورة النساء الآية ٢٩ - ٣٠

أو قلنا بموجب قوله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله من شرب الخمر» أو «عق والديه، أو غيره منار الأرض»^(١). أو «لعن الله السارق»^(٢) أو «لعن الله آكل الربا وموكله، وشاهديه وكاتبه»^(٣) أو «لعن الله لا وي الصدقة والمعتدي فيها»^(٤).

أو «من أحدث في المدينة حَدَثًا، أو آوى مُحَدِّثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٥). أو «من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيمة»^(٦). أو «لا يدخل

(١) رواه أحد، ومسلم، والنسائي عن علي رضي الله عنه بلفظ: «لعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غير منار الأرض».

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «لعن الله السارق يسرق البيضة فقطع يده، ويسرق الجبل فقطع يده».

(٣) رواه الطبراني عن ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه مسلم عن جابر رضي الله عنه بلفظ: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا...».

(٤) رواه أحد في «مسند» بإسنادين أولهما ضعيف لضعف الحارث الأعور والثاني صحيح، ولفظه قال عبد الله: «آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علموا به ، والواشمة، والمستوشمة للحسن، ولا وي الصدقة، والمرتد أغراياً بعد هجرته، ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيمة».

(٥) رواه مسلم ص ٩٩٥ عن أنس، وتمامه: «لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً ولا عدلاً، وذمة المسلمين واحدة، يسمى بها أدناهم، ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتسب إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفاً، ولا عدلاً».

(٦) رواه أحد، والبخاري، ومسلم وأصحاب «السنن» عن ابن عمر رضي الله عنهما.

الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» (١). أو «من غشنا ليس منا» (٢) أو «من ادعى إلى غير أبيه، أو تولى غير مواليه فالجنة عليه حرام» (٣). أو «من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال أمرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان» (٤).

أو «من استحل مال أمرئ مسلم بيمين كاذبة، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة» (٥). أو «لا يدخل الجنة قاطع رحم» (٦) إلى غير ذلك من

أحاديث الوعيد:

لم يجز أن نعين شخصاً من فعل بعض هذه الأفعال، ونقول: هذا المعين قد أصابه هذا الوعيد، لامكان التوبة وغيرها من مسقطات العقوبة.

(١) رواه مسلم ص ٩٣ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذى بهذا اللفظ، ورواه مسلم في «صحىحة» بلفظ: «من غش فليس منا».

(٣) رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم وأبوداود وابن ماجه، بلفظ: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام». وروى مسلم عن علي مرفوعاً: «من ادعى إلى غير أبيه أو تولى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». (٤) رواه أحمد والبخاري ومسلم وأصحاب «السنن» عن الأشعث بن قيس، وعن ابن مسعود رضي الله عنها.

(٥) رواه مسلم ص ١٢٢ عن أبي أمامة ولفظه: «من اقطع حق أمرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة».

(٦) رواه مسلم ص ١٩٨١ في «صحىحة» والبخاري في «الأدب المفرد» ورواه أحمد والبخاري وأبوداود والترمذى بلفظ: «لا يدخل الجنة قاطع رحم».

ولم يجز أن نقول: هذا يستلزم لعن المسلمين، ولعن أمة محمد صلى الله عليه وسلم، أو لعن الصديقين، أو الصالحين. لأنه يقال : الصديق الصالح، متى صدرت منه بعض هذه الأفعال، فلا بد من مانع يمنع لحق الوعيد به، مع قيام سببه.

ففعل هذه الأمور من يحسب أنها مباحة – باجتهاد، أو تقليد، أو نحو ذلك – غايتها: أن يكون نوعاً من أنواع الصديقين الذين امتنع لحق الوعيد بهم مانع، كما امتنع لحق الوعيد به للتوبة أو حسنات ماحية، أو غير ذلك.

واعلم أن هذه السبيل هي التي يجب سلوكها.

فإن ماسواها طريقان خبيثان:

أحدما : القول بلحقوق الوعيد لكل فرد من الأفراد بعينه. ودعوى أن هذا عمل بموجب النصوص. وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرین بالذنوب، والمعزلة وغيرهم.

وفساده معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، وأدله، معلومة في غير هذا الموضوع.

الثاني : ترك القول والعمل بموجب أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ظناً أن القول بموجبها مستلزم للطعن فيمن خالفها.

وهذا الترك يجر إلى الضلال، واللحوق بأهل الكتابين، الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح بن مريم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لم يعبدوهم، ولكن أحلوا لهم الحرام فاتبعوهم، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم» (١).

ويفضي إلى طاعة المخلوق في معصية الخالق.

ويفضي إلى قبح العاقبة، وسوء التأويل المفهوم من فحوى قوله تعالى: (أطِيعُوا اللَّهَ وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْمُنَّمَّكُمْ، فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) (٢).

ثم إن العلماء يختلفون كثيراً.

فإن كان كل خبر فيه تغليظ خالفه مخالف، ترك القول بما فيه من التغليظ، أو ترك العمل به مطلقاً، لزم من هذا من المذور ما هو أعظم من أن يوصف من الكفر، والمرroc من الدين.

(١) رواه الإمام أحمد، والترمذى، وأبن جرير، من طرق عن عدي بن حاتم رضى الله عنه، أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله) فقلت: إنهم لم يعبدوهم، فقال: «بلى! إنهم حرموا عليهم الحلال، وأحلوا لهم الحرام، فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم».

(٢) سورة النساء الآية ٥٩

وإن لم يكن المذور من هذا أعظم من الذي قبله، لم يكن دونه.

فلا بد أن نؤمن بالكتاب كله، ونتبع ما أنزل إلينا من ربنا جميعه. ولا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، ولا تلين قلوبنا لاتباع بعض السنة، وتنفر عن قبول بعضها بحسب العادات والأهواء، فإن هذا خروج عن الصراط المستقيم، إلى صراط المغضوب عليهم والضالين.

والله يوفقنا لما يحبه ويرضاه من القول والعمل في خير وعافية لنا ولجميع المسلمين.
والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه المهتدين، وأزواجه أمهات المؤمنين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

كِتَابُ
الْأَرْجُونِ الصَّدَرِيِّ

لِإِمَامِ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرِ أَحْمَدِ بْنِ الْخُسْنَى بْنِ عَلَى
الْبَيْهَقِيِّ

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْأَرْبَعُونَ الصُّغْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ

الْحَمْدُ لِلَّهِ كِفَاءَ حَقِّهِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ، مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ
الْمُصْطَفَى، وَالرَّسُولُ الْمُجْتَبَى وَعَلَى آلِهِ، كُلَّمَا ذَكَرَهُ الدَّاكِرُونَ، أَوْ غَفَلَ عَنْ
ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَامَ الْحُجَّةَ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ، ثُمَّ عَلَى صِدْقِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ
صلوات الله عليه فِي دَعْوَى رِسَالَتِهِ، وَتَرَكَهُ فِي أُمَّتِهِ، حَتَّى دَعَا عِبَادَهُ إِلَى عِبَادَتِهِ، وَهَدَى
مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ لِإِجَابَتِهِ، وَبَيَّنَ عَلَى لِسَانِهِ مَا يُحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ، لِلْقِيَامِ
بِشَرِيعَتِهِ، وَحَثَّ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه أَصْحَابَهُ عَلَى حِفْظِ سُنْتِهِ، ثُمَّ عَلَى أَدَائِهَا إِلَى
مَنْ يَأْتِي بَعْدَهُ مِنْ أُمَّتِهِ، لِيَكُونُوا عَلَى عِلْمٍ فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ اسْتِعْمَالٍ طَاعَتِهِ،
وَاجْتِنَابِ مَعْصِيَتِهِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ خُطْبَتِهِ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟»
فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: «أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ
أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ»، وَرُبَّمَا كَانَ يَقُولُ: «فَرُبَّ مُبَلَّغٍ
أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»، وَكَانَ يَقُولُ مَا:

١ - أَخْبَرَنَا الْأَسْتَادُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكٍ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرِ الْأَصْبَهَانِيِّ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثنا أَبُو دَاؤِدَ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا شُعْبَةُ،
عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَيْدَ
بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«أَنْصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَاهُ حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلَّغُهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ
حَامِلٍ فِيقَهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيقَهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، ثَلَاثٌ لَا
يُغْلِّ عَلَيْهِنَّ قَلْبٌ مُسْلِمٌ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحةُ وُلَادَةِ الْأَمْرِ، وَلِزُومُ
الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ السِّجِسْتَانِيُّ فِي كِتَابِهِ السُّنْنِ مُختَصِّرًا، وَرَوَاهُ أَيْضًا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَغَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّتَهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، وَأَخْبَرَنَا بِمَا فِيهِ مِنَ
الْفَضْلِ فَقَالَ فِيمَا:

٢ - أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَبْتَغِي بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا جَلَسَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ تَعَالَى يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدُهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسْبَهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٣ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْعَطَّارِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاؤَدَ الْخَرْبِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ دَاؤَدَ بْنِ جَمِيلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ جِئْنِتَكَ مِنَ الْمَدِينَةِ مَدِينَةِ الرَّسُولِ ﷺ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: وَلَا لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا قَالَ: وَلَا جِئْتَ إِلَّا لِهَذَا الْحَدِيثِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رَضِيَ لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَكُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي

جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ
الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَتُهُ الْأَنْبِيَاءُ، إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِرْهَمًا وَلَا
دِينَارًا، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍ وَافِرٍ».

هَذَا حَدِيثُ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدَ السِّجِنْسَانِيُّ فِي كِتَابِهِ عَنْ مُسَدَّدٍ عَنِ
الْخَرِيْيِّ وَرَوَاهُ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
بِمَعْنَاهُ وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي رُوِيَتْ فِي فَضْلِ الْعِلْمِ وَطَلَبِهِ، وَحِفْظِ السُّنْنَةِ وَأَدَائِهَا
كَثِيرَةً، وَهِيَ فِي مُصَنَّفَاتِ الْمَبْسُوَطَةِ مَذُكُورَةً.

وَمِمَّا يَدْخُلُ فِي مَعْنَاهُ مَا رُوِيَ بِأَسَانِيدٍ وَاحِيَةٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:
«مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمُّقِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا يَنْتَفِعُونَ بِهَا بَعْدَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا
عَالِمًا».

وَقَدْ خَرَجْتُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَفْتَقِرُ إِلَيْهَا أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فِي
مَعْرِفَةِ مَا يَحِبُّ اعْتِقادُهُ بِالْقَلْبِ، وَاسْتِعْمَالُهُ بِاللِّسَانِ وَالْأَرْكَانِ، وَصَارَ
شِعَارًا لَهُمْ حَيْثُ كَانُوا فِي الْبُلْدَانِ مَا تَيَسَّرَ إِخْرَاجُهُ فِي أَرْبَعِينَ بَابًا، وَأَنَا
أَسْتَخِيرُ اللَّهَ فِي إِخْرَاجِ بَعْضِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ لِلْأَسْتِعْمَالِ فِي
أَهْوَالِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ فِي أَرْبَعِينَ بَابًا، لِيَكُونَ بُلْغَةً لَهُمْ فِيمَا لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ
مَعْرِفَتِهِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى، مَعَ مَا سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي الْأَرْبَعِينَ الَّتِي خَرَجْتُهَا فِي
بَيَانِ مَعَالِمِ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَسْتَعِينُ بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْكَرِيمِ عَلَى اسْتِعْمَالِ مَا عَلِمْنِي، وَأَسْأَلُهُ
الزِّيَادَةَ فِي الْعُلَا، وَالْعَفْوَ عَنِي فِيمَا قَصَرْتُ فِيهِ مِنْ مُواجهِهِ، وَأَبْرَأُ إِلَيْهِ مِنْ
حَوْلِي وَقُوَّتِي، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ دُونَ سِوَاهُ

٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ
بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيِّ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعَدِيُّ، ثنا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا أَبُو مَالِكِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقُولُ:

«مَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرُومَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ
عَلَى اللَّهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ رُهْيَرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمَشِ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ
بِلَالٍ الْبَزَارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ الْمَرْوَزِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا شُعبَةُ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ قَالَ: سَمِعْتُ عَمَرَ وَبْنَ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ
يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» قَالَ: «فَمَا حَقُّهُمْ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قَالَ:
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَغْفِرُ لَهُمْ وَلَا يُعَذِّبُهُمْ».

٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، فَدَّكَرُهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ،
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

الْبَابُ الثَّانِيُ فِي التَّوْبَةِ مِنْ جَمِيعِ مَا كَرِهَ اللَّهُ تَعَالَى

٧ - أَخْبَرَنَا الْأَسْتَادُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورَكٍ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ مُرْرَةَ، سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ يُقَالُ لَهُ: الْأَغْرُرُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ التَّبَّيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنِّي أَتُوْبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي دَاؤِدَ الطَّيَالِسِيِّ.

٨ - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ دَاؤِدَ الْعَلَوَيِّ، أَنَّا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالَّوِيهِ الْمُزَّيِّ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيهُ، وَأَبُو يَعْلَى حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَا: ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَطَانُ قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسَفَ السُّلَيْمَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، ثَنَا مَعْمَرُ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبَّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«أَيَّرَحُ أَحَدُكُمْ بِرَاحِلَتِهِ إِذَا ضَلَّتْ مِنْهُ ثُمَّ وَجَدَهَا؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَهُ أَشْدُ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إِذَا تَابَ مِنْ أَحَدِكُمْ بِرَاحِلَتِهِ إِذَا وَجَدَهَا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَنَّسِ
بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ الشَّيْخُ: قَوْلُهُ: «اللَّهُ أَفْرَحُ» مَعْنَاهُ لَهُ أَرْضَى بِالْتَّوْبَةِ، وَأَقْبَلَ لَهَا،
وَالْفَرَحُ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الرِّضَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ
فَرِحُونَ﴾ [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٣] أَيْ رَاضُونَ بِهِ.

٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو التَّصْرِيْفِيْهُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ،
أَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ
رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، فَغَفَرَ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا
شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ، وَرَبًّا قَالَ: ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ
إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ

الَّذِنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، فَغَفَرَ لَهُ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا آخَرَ، وَرُبَّمَا
قَالَ: ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ
رَبُّهُ: عَلِمْ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلَيَعْمَلْ
مَا شَاءَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَاصِمٍ عَنْ هَمَّامٍ
وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ.

الْبَابُ التَّالِثُ: فِي إِرْضَاءِ الْخَصِيمِ وَإِرْضَاءِ الْخَصِيمِ مِنْ شَرَائِطِ التَّوْبَةِ

١٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ الْحُرَقِيِّ بِغَدَادَ، ثنا حَبِيبُ
بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَاؤَدَ الْقَزَّازُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ
السَّدُوسِيُّ، ثنا عَاصِمُ بْنُ عَلَىٰ، ثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه قَالَ:

«مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ مِنْ أَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَمَا لِهِ فَلِيَتَحَلَّهَا مِنْ
صَاحِبِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُؤْخَذَ مِنْهُ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَ لَهُ
عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ
صَاحِبِهِ فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ». رواية البخاري

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ.

الْبَابُ الرَّابِعُ فِي هِجْرَانِ إِخْوَانِ السُّوءِ وَهِجْرَانِ إِخْوَانِ السُّوءِ مِنْ كَمَالٍ

التَّوْبَةُ

١١ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: ثنا أَبُو الْعَبَاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْخَارِثِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«إِنَّمَا مَثَلُ جَلِيلِ الصَّالِحِ وَجَلِيلِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ، حَامِلُ الْمِسْكِ إِنَّمَا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِنَّمَا أَنْ تَحِدَّ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ إِنَّمَا أَنْ يُحْرِقَ شِيَابَكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَحِدَّ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

الْبَابُ الْخَامِسُ فِي غَضْنَ الْبَصَرِ، وَكَفَ الْأَذَى، وَحِفْظُ اللِّسَانِ

١٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ الْفَقِيهُ، ثنا أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَ آبَادِيُّ، ثنا أَبُو قِلَابَةَ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ، وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِهِ هَذَا، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَحَامُ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثنا مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

«إِيَّاكُمْ وَالجلُوسُ بِالظُّرُقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَاعْطُوا الظَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّ الظَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضْنُ الْبَصَرِ، وَكَفُ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهُيُّ عَنِ الْمُنْكَرِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَامِرٍ وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

١٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمَ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُمَيْرٍ، قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: كَذَا قَالَهُ ابْنُ وَهْبٍ بِالسَّيْنِ غَيْرُ مُعْجَمَةٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ بِالشَّيْنِ مُعْجَمَةً، عَنْ أَبِي عَلَيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ أَبِي

رِيْحَانَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ فَدَكَّ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى
عَيْنٍ سَهَرَتْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ» قَالَ: وَنَسِيَتُ الثَّالِثَةَ، قَالَ ابْنُ شُرَيْحٍ: وَهُوَ عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ وَسَمِعْتُهُ بَعْدَ أَنَّهُ قَالَ: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ غَضَبَتْ عَنْ
مَحَارِمِ اللَّهِ، أَوْ عَيْنٍ فُقِئَتْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ».

١٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، أَنَّهُ
سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الْحُلَوَانِيِّ، وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَأُخْرَجَهُ
الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بِشْرَانَ الْمُعَدْدُلِ، بِيَغْدَادَ أَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا زَكَرِيَاً بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو
مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ السُّكْرِيُّ بِيَغْدَادَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
مُحَمَّدٍ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَا: ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،

عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُظْعِمٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
فَلِيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ» وَفِي رِوَايَةِ زَكَرِيَّاً: «أَوْ لِيَسْكُتْ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ
وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ.

الْبَابُ السَّادِسُ فِي تَرْكِ مَا يَشْغُلُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى

١٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوْيُّ
بِمَرْوَةِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثنا التَّضْرُّرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَنَا شُعبَةُ بْنُ الْحَجَاجِ،
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: عَنْ أَيِّ هُرِيْرَةَ صَفِيفَةَ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«إِنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ قَالَهُ الشُّعَرَاءُ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَ اللَّهَ بَاطِلٌ».

رَوْيَاهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَيِّ مُوسَى عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعبَةَ.

١٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ
الْأَعْرَابِيِّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ:

كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِيقَةً لَهَا أَعْلَامٌ فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهَنَّمَ وَأَخْذَ مِنْهُ
أَنْبِيجَانِيَّةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْحَمِيقَةَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْبِيجَانِيَّةِ، قَالَ: «إِنِّي
كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عِلْمِهَا فِي الصَّلَاةِ».

رَوْاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَيِّ بَكْرٍ بْنِ أَيِّ شَيْبَةَ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ
هِشَامٍ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ الرُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ
عَنِ الرُّهْرِيِّ: «فَإِنَّهَا أَهْتَنِي فِي صَلَاتِي»، وَرَوَاهُ عَلْقَمَةُ بْنُ أَيِّ عَلْقَمَةَ، عَنْ

أُمّه، عَنْ عَائِشَةَ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِنِّي نَظَرْتُ إِلَى عَلَمِهَا فِي الصَّلَاةِ فَكَادَ أَنْ يَفْتَنَنِي».

١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ الْفَقِيهُ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلْمَيْ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا مَالِكُ قَالَ: وَثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَالْقَعْنَيْ، وَابْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مُرْسَلاً.

١٩ - وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيِّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوْزَبَارِيُّ، وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْفَقِيهِ الطُّوسِيُّ، وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلَيِّ بْنِ الْحَسَنِ الطَّهْمَانِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءِ الْأَدِيبِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، ثنا أَبِي، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي قُرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ».

الْبَابُ السَّابِعُ فِي الْإِسْتِقَامَةِ

٤٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَلَيْ بْنُ عِيسَى، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا إِسْحَاقُ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِيرِ الْعَنْبَرِيِّ ابْنُ بَنْتِ يَحْيَى بْنِ مَنْصُورِ الْقَاضِيِّ، أَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا إِسْحَاقُ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ، قَالَ:

«قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ.»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، ثنا أَبُو عُثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ الْقَرَاءُ، ثنا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَفْضَلَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».»

وَرَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا.

٢٢ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيْهِ بْنُ حُشَيْشِ الْمُقْرِي بِالْكُوفَةِ،
ثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنُ دُحَيْمٍ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو عَمْرٍو أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ،
أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثٍ، فَذَكَرَهُ.

الْبَابُ الثَّامِنُ فِي دَوَامِ الْمُرَاقِبَةِ

٤٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَى بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازَّاُ، ثنا عِيسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ، ثنا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، فِي حَدِيثِ الْإِيمَانِ " قَالَ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُؤْمِنَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجَ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ السَّبِيلَ» قَالَ الرَّجُلُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، مَا الْإِيمَانُ؟ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرٌ وَشَرٌّ» فَقَالَ: صَدَقْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، مَا الْإِحْسَانُ؟ فَقَالَ: «الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ.

أَخْرَجَ مُسْلِمُ الْحَدِيثَ مِنْ أَوْجُهِهِ، عَنْ كَهْمَسٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه.

٤٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ الدَّمَشْقِيِّ، ثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، ثنا عُثْمَانُ
بْنُ كَثِيرٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنِيمٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ إِيمَانِ الْمَرءِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ».
قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ: يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ يَعْلَمُهُ.

الْبَابُ التَّاسِعُ فِي الْحَيَاةِ مِنَ اللَّهِ وَعَجَلَ

٤٥ - أَخْبَرَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ دَاؤَدَ الْعَلَوِيُّ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَّسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَعْظُمُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاةِ، فَقَالَ: «دَعْهُ، فَإِنَّ الْحَيَاةَ مِنَ الْإِيمَانِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٤٦ - وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاةُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَالْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

٤٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنُ جَنَاحِ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا أَبَا أُبَانُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنْ مَنِ اسْتَحْيَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ

فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَلْيَحْفَظِ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ
وَاللِّيلَ، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ
اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاةِ».

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ التَّبِيِّنِ مُرْسَلاً وَفِيهِ
تَأْكِيدٌ لِهَذَا الْمُسْنَدِ.

الْبَابُ الْعَاشِرُ فِي الْخُوفِ وَالرَّجَاءِ

٦٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُرِيئِشِ الْوَرَاقُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا قُتَيْبَةُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ صَاحِبِ الْأَنْوَارِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةً، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً، وَأَرْسَلَ فِي خَلْقِهِ كُلَّهُمْ رَحْمَةً وَاحِدَةً، فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ كُلَّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رَحْمَتِهِ لَمْ يَيْأَسْ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ بِكُلِّ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ لَمْ يَأْمَنْ مِنَ التَّارِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٦٩ - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ دَاؤِدَ الْعَلَوِيُّ، ثنا أَبُو حَامِدٍ بْنُ الشَّرِيقِ، أَمْلَاهُ عَلَيْنَا مِنْ حِفْظِهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَائِكُمْ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ، عَنْ سُفْيَانَ.

٣٠ - وَرَوَى سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَفْصٍ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدٍ بْنِ أَسْلَمَ،
عَنْ أَبْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ يَرْجُوهَا، وَإِنَّمَا يُجَنِّبُ النَّارَ مَنْ يَخَافُهَا، وَإِنَّمَا
يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ يَرْحَمُ». حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيِّبُ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو عَمْرٍو

بْنُ مَطَرٍ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاً الْمُطَرِّزُ، ثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ.

٣١ - وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْضَّبَاعِيُّ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ فَوَجَدَهُ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَحْدُكَ؟» فَقَالَ: أَجِدُنِي
أَخَافُ وَأَرْجُو، وَفِي رِوَايَةِ سَيَّارٍ قَالَ: أَرْجُو اللَّهَ وَأَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ: «لَا
يَجْتِمِعَانِ فِي قَلْبٍ مُؤْمِنٍ - زَادَ سَيَّارٌ: فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ - إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ
الَّذِي يَرْجُو، وَأَمَّنَهُ مِنَ الَّذِي يَخَافُ». أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارُ، ثنا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ،
(ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَامِدٍ
الْمُقْرِئُ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيُّ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَضِيرُ بْنُ أَبَانَ الْهَاشِمِيِّ، ثنا سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ، ثنا جَعْفُرُ
بْنُ سُلَيْمَانَ، فَذَكَرُوهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، هَكَذَا رَوَاهُ جَعْفَرُ وَرُوِيَ عَنْ حَمَادِ بْنِ
سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا بِمَعْنَاهُ.

البَابُ الْخَادِي عَشَرٌ فِي قِصَرِ الْأَمْلِ وَالْمُبَاذَرَةِ بِالْعَمَلِ قَبْلَ بُلُوغِ الْأَجَلِ

٣٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبِسْطَامِيُّ الْأَدِيبُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ^{أَحْمَدَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيَّ}، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ وَهُوَ ابْنُ سُفْيَانَ، ثنا الْمُقَدَّمِيُّ
وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، ثنا الْأَعْمَشُ،
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُمَنْكِي وَقَالَ: «كُنْ
فِي الدُّنْيَا كَالْغَرِيبِ، أَوْ كَعَابِرِ سَيِّلٍ».

قَالَ: وَكَانَ أَبْنُ عُمَرَ يَقُولُ: «إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَإِذَا
أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاةِكَ
لِمَوْتِكَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ.

٣٧ - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسِنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاؤِدَ الْعَلَوِيُّ، أَنَّ أَبُو
مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، ثنا وَكِيعٌ، ثنا
شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْتَانٍ: الْحِرْصُ وَالْأَمْلُ».

أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَهَذَا أَخْرَجَهُ مَحْرَجَ الذَّمِ لِعَادَتِهِ، وَيَنْبَغِي
أَنْ يَكُونَ كَمَا أُمِرَ بِهِ أَبْنُ عُمَرَ، وَكَمَا أُوصَى بِهِ أَبْنُ عُمَرَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

الْبَابُ الثَّانِي عَشَرَ فِي الْاجْتِهادِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ

٣٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الْحَافِظُ، ثنا
مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الشَّقَفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، ثنا خَالِدُ بْنُ مُخْلَدٍ،
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه:

«إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحُرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ
إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ
بِالثَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أُحِبَّتُهُ كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرُهُ الَّذِي
يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدُهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلْنِي عَبْدِي
لَا عَطِينَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَا عِيَذَنَهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي
عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، وَرَوَاهُ أَيْضًا عَبْدُ
الْوَاحِدِ أَبُو حَمْزَةَ، مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه
بِمَعْنَاهُ، يَزِيدُ فِيهِ وَيَنْقُصُ.

وَقُولُهُ: «كُنْتُ سَمِعُهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ» مَعْنَاهُ حَفْظُ جَوَارِحَهُ عَلَيْهِ عَنْ
مُوَاقَعَةِ مَا يَكْرَهُ، وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَاهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ: كُنْتُ أَسْرَعَ إِلَى قَضَاءِ

حَوَّا حِجَّهُ مِنْ سَمْعِهِ فِي الإِسْتِمَاعِ، وَبَصَرِهِ فِي النَّظَرِ، وَيَدِهِ فِي الْلَّمْسِ، وَرِجْلِهِ فِي الْمَشْيِ.

وَقَوْلُهُ: «مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ إِنَّا فَاعِلُهُ» يُرِيدُ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، تَرْدِيدٌ مَلَائِكَتِهِ إِلَيْهِ، أَوْ يَأْشِرَافِهِ فِي عُمُرِهِ عَلَى الْمَهَالِكِ، فَيَدْعُو اللَّهَ فَيُنَجِّيهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ وَيُمِيتَهُ، وَقَدْ أَشَارَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيَّ وَغَيْرُهُ إِلَى مَعْنَى مَا ذَكَرَنَا.

وَقَوْلُهُ: «يَكْرَهُ الْمَوْتُ، وَأَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ» يُرِيدُ لِمَا يَلْقَى مِنْ عِيَانِ الْمَوْتِ وَصُعُوبَتِهِ، وَكُرْبَبِهِ لَيْسَ أَنَّهُ يَكْرَهُ لَهُ الْمَوْتَ؛ لِأَنَّ الْمَوْتَ مَوْرِدُهُ إِلَى رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِهِ.

وَهَذَا فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ الْجَنِيدُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: «يَكْرَهُ الْمَوْتُ، وَأَكْرَهُ مُسَاءَتَهُ» فَذَكَرُهُ.

الْبَابُ التَّالِيُّ عَشَرُ فِي إِخْلَاصِ الْعَمَلِ لِلَّهِ عَنْ فَجَلٍ وَتَرْكِ الرِّيَاءِ

٣٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِنِ عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَّا أَحْمَدُ بْنُ عَبْيِدِ الصَّفَارِ،
ثُنَّا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ التَّمِيمِيِّ، ثُنَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثُنَّا يَحْيَى
بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَاصِ يَقُولُ:
إِنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ:
«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِإِمْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى
اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا،
أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبْنِ نُمَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ،
وَمُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

٣٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ،
ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِيقُ، وَأَبُو أُسَامَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُسَامَةَ الْكَلْبِيُّ،
قَالَا: ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمِيعٍ،
عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبٍ عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ

٣٧ - وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهَ بِهِ، سَامِعَ خَلْقِهِ، وَصَغِيرَهُ، وَحَقِيرَهُ».

٣٨ - وَفِيمَا رَوَى الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرِكِ، فَمَنْ عَمِلَ لِي عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بَنْتِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِئٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ، ثنا ابْنُ عُلَيَّةَ، ثنا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْعَلَاءِ، فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ زُهَيرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُلَيَّةَ.

الْبَابُ الرَّابِعُ عَشَرٌ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَحَبَّةِ رَسُولِهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَشُحُّ الْمَرْءِ بِدِينِ اللَّهِ الَّذِي أَكْرَمَهُ بِهِ

٣٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٰ الرُّوزَبَارِيُّ، أَنَّا
أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدًا بْنَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْقَلَانِسِيُّ، ثنا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثنا شُعْبَةُ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ حَلَاوةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ،
وَحَتَّى يَكُونَ أَنْ يُقْدَفَ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ
إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا».

٤٠ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالثَّانِis
رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ، عَنْ آدَمَ، وَرَوَاهُمَا مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي
مُوسَى وَبْنَدَارٍ، عَنْ عُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ أَجْمَعِينَ».

٤١ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ الْفَقِيهُ، ثنا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْمَرْوَزِيُّ، ثنا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«سَبْعَةٌ يُظْلَمُونَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى فِي خَلَاءٍ فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعْلَقاً فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجُلٌ تَحَاجَّ فِي اللَّهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ تَعَالَى، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَمْ تَعْلَمْ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ».

٤٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَلِيمٍ بِمَرْوَةِ، أَنَا أَبُو الْمُوَجَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَذَكَرَ بِإِسْنَادٍ مِثْلَهُ سَوَاءً.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَانِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

وَفِي حَدِيثِهِ: «وَرَجُلٌ تَحَاجَّ فِي اللَّهِ، اجْتَمَعَ عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَ عَلَيْهِ».

الْبَابُ الْخَامِسُ عَشَرُ فِي الْمُوَاظِبَةِ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقِلَّوَةِ كِتَابِهِ

٤٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ الْمُعَدْلُ
بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو الرَّازَّاُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا
أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعْهُ حِينَ يَذْكُرُنِي،
فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأِ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأِ
خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا
اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ.
وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَهَذَا مَثَلُ ضَرَبَهُ
لِسُرْعَةِ إِجَابَةِ اللَّهِ لِعَبْدِهِ وَقَبْوِلِهِ لِعِبَادَتِهِ.

وَفِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو نَصِيرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ: وَفِيمَا
أَمْلَى عَلَيْنَا الْإِمَامُ أَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ:
«يَقْرُبُ الْعَبْدُ بِالْإِحْسَانِ، وَيَقْرُبُ الْحُقُوقُ بِالإِمْتِنَانِ، يُرِيدُ أَنَّهُ الَّذِي أَدْنَاهُ،
وَيَقْرُبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ وَالإِنَابَةِ، وَيَقْرُبُ الْبَارِي إِلَيْهِ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفَرَةِ».

وَيَقْرُبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالسُّوَاٰلِ، وَيَقْرُبُ إِلَيْهِ بِالثَّوَالِ، وَيَقْرُبُ الْعَبْدُ إِلَيْهِ بِالسَّرِّ،
وَيَقْرُبُ إِلَيْهِ بِالْبِشْرِ، قَالَ: وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ: إِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ الْعَبْدُ بِمَا تَعْبَدُهُ
قَرَبَتْ إِلَيْهِ مَا لَهُ عَلَيْهِ وَعَدْتُهُ».

٤٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَانُ
بِبَغْدَادِ، أَنَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ التَّحْوِيِّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو
صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيَّانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ، فَقَالَ
أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ
عَمْلُهُ» وَقَالَ الْآخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامَ قَدْ كَثُرْتَ عَلَيَّ،
فَأَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ، قَالَ: «لَا يَرَأُلُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ».

٤٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيِّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ
أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«تَعَااهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُ أَشَدُ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبْلِ
فِي عُقْلِهَا».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ.

الْبَابُ السَّادِسُ عَشَرٌ فِي الشُّكْرِ عَلَى السَّرَّاءِ، وَالصَّبْرِ عَلَى الضَّرَاءِ

٤٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدَانَ التَّيْسَابُورِيُّ،
ثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَرِيمَةَ، ثَنَا مُوسَى
بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، ثَنَا ثَابِتُ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ
صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«عَجَباً لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَ الْمُؤْمِنِ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ
فَشَكَرَ كَانَ خَيْرًا، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ فَصَبَرَ كَانَ خَيْرًا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ هُدْبَةَ وَشَيْبَانَ بْنِ فَرْوَحَ، عَنْ سُلَيْمَانَ
بْنِ الْمُغِيرَةِ.

٤٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالَّوِيَّهِ الْمُزَّكِّيِّ،
وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدَانَ، قَالَا: أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ
بْنُ الْمُؤْمَلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَيْهَقِيُّ، ثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي حَلْبَسٍ يَزِيدَ بْنِ
مَيْسَرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرَدَاءِ، تَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرَدَاءِ يَقُولُ: سَمِعْتُ
أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ مَا سَمِعْتُهُ يُكَنِّيهِ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، يَقُولُ:

«إِنَّ اللَّهَ عَرَّقَ جَلَّ قَالَ: يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ؛ إِنِّي بَاعِثُ بَعْدَكَ أُمَّةً إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا وَشَكَرُوا، وَإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ، قَالَ: يَا رَبَّ كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمٌ وَلَا عِلْمٌ؟ قَالَ: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي».

الْبَابُ السَّابِعُ عَشَرٌ فِي الرِّضَا بِالْقَضَاءِ

٤٨ - رُوِّيَّنَا فِي حَدِيثٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي دُعَائِهِ: «أَسْأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ».

٤٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، ثنا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْعَتَكِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسِ الشَّافِعِيِّ الْمُطَلِّبِيِّ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

«ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبِّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَيَثْرَبِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ.

٥٠ - وَرَوَى سُفْيَانُ الشَّوَّرِيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعَتمِرِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:

«لَا تُرِضِينَ أَحَدًا بِسَخْطِ اللَّهِ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَى فَضْلِ اللَّهِ، وَلَا

تَذَمَّنَّ أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يَرُدَ اللَّهُ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَسُوقُهُ إِلَيْكَ حِرْصٌ حَرِيصٌ،
وَلَا يَرُدُّهُ عَنْكَ كُرْهَةً كَارِهٍ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالرَّاحَةَ
وَالْفَرَجَ فِي الرِّضَا وَالْمَيْقَنِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحُرْنَ فِي الشَّكْ وَالسُّخْطِ».

أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ،
ثنا جَعْفَرُ بْنُ شَعِيبِ الشَّاشِيِّ، ثنا أَبُو حَمَّةَ، ثنا أَبُو قُرَّةَ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ
سَعِيدٍ، فَذَكَرَهُ هَكَذَا، رُوِيَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَخَالَفَهُ خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ
فَرَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ، وَغَيْرِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ
الْتَّابِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٥١ - أَخْبَرَنَا الْقَاضِي الْإِمَامُ أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو
بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خُرَزَادَ الْأَهْوَازِيِّ بِهَا، ثنا أَحْمَدُ بْنُ أَيُوبَ، ثنا خَالِدُ
بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا سُفِيَّانُ الثَّوْرِيِّ، وَشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسُفِيَّانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَيْثَمَةَ، فَذَكَرَهُ غَيْرُ أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا تَذَمَّنَّ
أَحَدًا عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ كَلِمَةَ الرَّاحَةِ، هَكَذَا رَوَاهُ خَالِدُ
الْعُمَرِيُّ عَنْهُمْ.

وَإِنَّمَا رَوَاهُ الشَّقَاتُ عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْمَدَنِيِّ
قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «الْيَقِينُ أَنَّ لَا تُرْضِي النَّاسَ إِسْخَاطُ اللَّهِ» فَذَكَرَهُ
مَوْقُوفًا مُرْسَلًا.

٥٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ إِشْرَانَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ صَفْوَانَ، ثنا ابْنُ أَبِي
الدُّنْيَا، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاح، ثنا سُفِيَّانُ، فَذَكَرَهُ.

البَابُ الثَّامِنُ عَشَرُ فِي الْكَسْبِ مِنَ الْحَلَالِ صِيَانَةً عَنِ السُّؤَالِ

٥٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَّ أَبُو سَعِيدَ بْنَ الْأَغْرَاءِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاحِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَآنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَجِيءُ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِعَاهَا، فَيَسْتَغْفِي بِهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُوسَى عَنْ وَكِيعٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ: «فَيَتَصَدَّقُ بِهِ وَيَسْتَغْفِي بِهِ عَنِ النَّاسِ».

٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرُو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنَّ أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ، أَنَّ أَبُو يَحْيَى الرُّوَيَّانِيِّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ مُوسَى الْفَرَاءُ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا ثَورٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيَكَرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَا أَكَلَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ طَعَاماً خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ، إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاؤَدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ يَدِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى.

الْبَابُ التَّاسِعُ عَشَرَ فِي الْإِكْتِفَاءِ بِمَا فِيهِ أَقْلُلُ الْكِفَايَةِ وَالْقَنَاعَةِ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى

٥٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، وَأَبُو زَكْرِيَّا
بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا حُشْنَامُ بْنُ
الصَّدِيقِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، ثنا
شُرَحِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلَيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو
بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزِقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ.

٥٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسِينِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ، بِعَدَادَ ثنا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الْجَبَارِ الْخَبَابِرِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمَيْدِ الْمُرَنِّيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعاوِيَةَ
بْنِ حَيْدَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يَكْفِينِي مِنَ
الدُّنْيَا؟ قَالَ: «مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ، وَسَتَرَ عَوْرَتَكَ، فَإِنْ كَانَ بَيْتُ فَدَّلِكَ، وَإِنْ

كَانَ حِمَارٌ فَبَخَ بَخْ، فَلَقَّ مِنْ خُبْزٍ، وَجُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، وَأَنْتَ مَسْئُولٌ عَمَّا فَوْقَ
الْإِذَارِ.

وَرُوِيَ هَذَا الْمَتْنُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ثُوبَانَ مَرْفُوعًا، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ
عَنْ أَيِّ الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَيِّ أُمَّامَةَ مَرْفُوعًا، وَإِذَا انضَمْتَ
هَذِهِ الْأَسَانِيدُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ أَخَذَتْ قُوَّةً.

٥٧ - وَرَوَى مَرْوَانُ بْنُ مُعاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي شُمَيْلَةَ، عَنْ سَلَمَةَ
بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْصَنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِيهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، وَعِنْدَهُ قُوتُ
يَوْمِهِ، فَكَانَمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا».

حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَيْمَى إِمْلَاءً، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ
إِسْحَاقَ الْفَقِيهِ، ثنا الْعَبَاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، ثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، ثنا
مَرْوَانُ بْنُ مُعاوِيَةَ فَدَكَرَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، وَأَبُوهِ
فِيهِ زِيَادَةً فِيمَا أَعْلَمُ.

وَرُوِيَ هَذَا الْمَتْنُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَرْفُوعًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «فَعَلَى الدُّنْيَا
الْعَفَاءُ».

الْبَابُ الْعِشْرُونَ فِي التَّوْكِلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى

٥٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفَارُ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو يَحْيَى أَحْمَدُ بْنُ عِصَامَ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثنا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ الْفَأْلَافَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرِقُونَ، وَلَا يَتَطَيِّرُونَ، وَلَا يَعْتَافُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ رَوْحٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ فَدَكَرُهُ، غَيْرُ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلًا: «وَلَا يَعْتَافُونَ»، وَرَأَدَ وَقَالَ عُكَاشَةُ بْنُ مَحْصَنٍ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهَا عُكَاشَةُ».

٥٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ الْغِفارِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، فَدَكَرُهُ.

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: التَّوْكُلُ طُمَانِيَّةُ الْقَلْبِ
وَسُكُونُهُ إِلَى مَوْعِدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَذَلِكَ لَا يَمْنَعُ الْكَسْبَ مِنَ الْحَلَالِ،
فَيَكْتَسِبُ بِظَاهِرِ الْعَمَلِ، مُعْتَمِدًا بِقَلْبِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لَا عَلَى كَسْبِهِ، لَعِلْمِهِ
بِأَنَّ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَكَذَا قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْبُوشَنِيُّ، فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ الْحَافِظُ، عَنْهُ: التَّوْكُلُ التَّبَرِيَّةُ مِنْ حَوْلِكَ وُقَوْتِكَ، وَحَوْلِ مِثْلِكَ وَقُوَّةِ
مِثْلِكَ.

**الْبَابُ الْحَادِيُّ وَالْعِشْرُونَ فِيمَنْ تَوَسَّعَ فِي الْكِتَابِ الْمَالِ الْحَلَالِ فَوْقَ
الْكِفَايَةِ إِنْ اسْتَفَادَهُ مِنْ وَجْهِ حَلَالٍ، وَأَخْرَجَ مِنْهُ حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ،
وَاسْتَغْنَى هُوَ وَعِيَالُهُ بِبَاقِيهِ**

٦٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَيْنِ بْنُ يَثْرَانَ، أَنَا أَبُو الْحُسْنَيْنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ،
ثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلَيْهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدَانَ، أَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَارِ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، قَالَ: ثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوْيِسٍ، ثَنَا مَالِكُ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ»،
فَقِيلَ: مَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: «رَهْرَهُ الدُّنْيَا» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ
بِالشَّرِّ؟ فَصَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ
الْعَرَقَ عَنْ جَبِينِهِ وَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟» قَالَ الرَّجُلُ:
أَنَا ذَا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمِدَنَا هِينَ صَنَعَ ذَلِكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ - وَلَكِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَةٌ
حُلْوَةٌ، إِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَّاً أَوْ يُلْمُ إِلَّا آكِلَةُ الْخَضْرَةِ أَكَلَتْ حَتَّى
إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَاجْتَرَثْتْ وَثَلَظَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ

عَادَتْ فَأَكَلَتْ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ
فَنِعْمَ الْمَعْوَنَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِعَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أُوْيِسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ،
عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ.

٦١ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا دَاعِلُجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ
رَيْدِ الصَّائِعِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ
خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَقُولُ اللَّهُ :
﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبه: ٣٤] فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «مَنْ
كَنْزَهُمَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتُهُمَا فَوَيْلٌ لَهُ، إِنَّمَا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الرِّزْكَةُ، فَلَمَّا
نَزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِأَمْوَالِهِمْ، ثُمَّ التَّقَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: مَا أُبَالِي لَوْ كَانَ لِي
مِثْلُ أُحْدِي ذَهَبًا، أَعْلَمُ عَدَدَهُ وَأَرْكِيهِ، وَأَعْمَلُ فِيهِ بِطَاعَةً اللَّهِ تَعَالَى».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ فَقَالَ: وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ.

٦٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا
الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ عَفَانَ، ثنا قَيْصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ (ح) قَالَ:
وَحَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، ثنا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ الدِّمِيَاطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِّيِّ،
ثنا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَاجَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ الْحَجَاجِ بْنِ فُرَّاقِصَةَ، عَنْ

مَكْحُولٍ، عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فِي رِوَايَةِ قَبِيْصَةَ: أَرَاهُ رَفَعَهُ، وَقَالَ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا مُفَاخِرًا مُكَاثِرًا مُرَائِيًّا لِقِيَ اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبًا، وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا حَلَالًا اسْتِعْفَافًا عَنِ الْمَسْأَلَةِ، وَسَعْيًا عَلَى عِيَالِهِ، وَتَعْطُلًا عَلَى جَارِهِ، لِقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» هَكَذَا قَالَ مَكْحُولٌ عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ وَمَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ وَكَانَهُ أَخَذَهُ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ أَيِّ هُرَيْرَةَ عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ.

الْبَابُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ فِي الْأَخْذِ مِنَ الْحَلَالِ وَاجْتِنَابِ الْمَحَارِمِ وَالثَّوْرَعِ عَنِ الشُّبُهَاتِ

٦٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنِ جَنَاحِ الْمُحَارِبِيُّ الْقَاضِيُّ بِالْكُوفَةِ،
ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ بْنِ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ يَعْنِي ابْنَ أَيِّ
غَرَزَةَ، ثنا يَعْلَمُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ دُكَينٍ، قَالَا: ثنا زَكْرِيَّاً بْنُ أَيِّ رَائِدَةَ،
عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ وَأَوْمَأَ النُّعْمَانَ بِإِصْبَاعِهِ إِلَى أُذْنِيهِ:

«إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ
مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْمُشْتَبِهَاتِ فَقَدِ اسْتَبَرَأَ لِدِينِهِ وَلِعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي
الْمُشْتَبِهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى أَوْ شَكَ أَنْ يَقْعُ فِيهِ،
أَلَا إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ».

٦٤ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ
إِمْلَاءً، أَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَادٍ، وَعَمْرُو بْنُ تَمِيمٍ، قَالَا: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ،
وَهُوَ الْفَضْلُ بْنُ دُكَينٍ، فَدَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ:

«أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا
فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهِ عَنْ زَكَرِيَاً.

٦٥ - وَرُوِيَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاِصٍ وَغَيْرِهِ مَرْفُوعًا:

«فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ».

٦٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ:

«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ».

الْبَابُ التَّالِيُّ وَالْعِشْرُونَ فِي بِرِّ الْوَالِدِينَ

٦٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَاقِ، ثنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعَيْزَارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدِينَ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الجِهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: فَسَكَتَ عَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ اسْتَرَدْتُهُ لَرَادَنِي.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَاقِ.

٦٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، ثنا أَبُو بَدْرٍ شُبَّاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شُبْرَمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ شُبْرُمَةَ.

٦٩ - وَفِي حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«إِنَّ الْوَالِدَ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَاحْفَظْ ذَلِكَ الْبَابَ أَوْ دَعْهُ».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصْمَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَانَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، فَذَكَرَهُ.

الْبَابُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ فِي صِلَةِ الرَّحِيمِ

٧٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيْهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتَوَيْهِ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنْجِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا الْلَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ، فَلَيَصِلْ رَحْمَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الْلَّيْثِ.

٧١ - وَرُوِيَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ مِنَ الزَّيَادَةِ: «وَيُدْفَعُ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلَيَتَقِ اللهُ وَلَيَصِلْ رَحْمَهُ».

٧٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا أَبُو سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ الْأَغْرَاءِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ يَشْرَانَ الْبَعْدَادِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفِيَّانَ، وَمُحَمَّدٌ بْنُ رَافِعٍ،
وَعَبْدٌ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ
الزُّهْرِيِّ.

٧٣ - أَخْبَرَنَا الْأَسْتَادُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
جَعْفَرٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ حَيْبٍ، ثَنَا أَبُو دَاؤِدَ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الْجَبَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبَ الْقُرَظَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

"إِنَّ لِلرَّحِيمِ لِلسَّانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ الْعَرْشِ، يَقُولُ: يَا رَبَّ قُطِّعْتُ،
يَا رَبَّ ظُلِمْتُ، يَا رَبَّ أُسِيءَ إِلَيَّ، فَيُجِيبُهَا رَبُّهَا: «أَلَا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ
وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ».

هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ مُعاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَتَمَّ مِنْهُ بِمَعْنَاهُ.

وَمَنْ ذَلِكَ الْوَجْهُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

الْبَابُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ فِي رَحْمَةِ الْأَوْلَادِ وَتَقْبِيلِهِمْ، وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ وَإِلَى الْأَهْلِينَ

٧٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرٍ الْفَقِيهُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، ثنا
أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلْمَيْ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ
بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ:
فَقَالَ: أَتُقَبِّلُونَ الصَّبِيَانَ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَوَأَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ
وَجْهِهِ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ.

٧٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، أَنَا
يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَارِمٌ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ
عُبَيْدٍ، وَمُسَدَّدٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: أَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا أَيُّوبُ، عَنْ
أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ: دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ، دِينَارٌ يُنْفِقُهُ
الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ

اللهِ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَبَدَا بِالْعِيَالِ، فَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ
صِغَارٍ، يَقُولُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَيَنْفَعُهُمْ بِهِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ.

٧٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ نَظِيفِ الْقَرَاءِ، بِمَكَّةَ ثنا
الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ التَّضْرِيرِ بْنِ السَّرِيرِ الرَّافِعِيِّ، إِمْلَاءً بِمِصْرَ، ثنا هِلَالُ بْنُ
الْعَلَاءِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مُرَاحِمَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ مُجَاهِدٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«دِينَارًا أَعْطَيْتُهُ فِي سَيِّلِ اللَّهِ، وَدِينَارًا أَعْطَيْتُهُ مِسْكِينًا، وَدِينَارًا
أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ، قَالَ: الدِّينَارُ الَّذِي تُنْفِقُهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا».

٧٧ - وَأَخْبَرَنَا عَلَيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدَانَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا
تَمْتَامٌ، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا سُفْيَانُ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: «وَدِينَارًا
أَعْطَيْتُهُ فِي رَقَبَةٍ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَرَزْهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ
وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ وَاتَّفَقَا عَلَى حَدِيثٍ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ
قَالَ:

«وَابْدأْ بِمَنْ تَعُولُ».

٧٨ - وَرُوِّيَّا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ:

«خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي».

٧٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، فِي آخَرِينَ، قَالُوا: أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ

بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي
اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَبِيعَ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ
عِيَاضٍ بْنِ جُعْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ السَّبَّاقِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هَرَيْرَةَ يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِ وَلِبَنَاتِهِ».

قَالَ الشَّيْخُ: يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ: هَذَا هُوَ جَدُّ يَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ بْنِ يَزِيدَ

الَّذِي يَرْوِي عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ، وَيُقَالُ يَزِيدُ بْنُ جُعْدَةَ.

الْبَابُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَمَالِيكِ

٨٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَانَ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: لَقِينَا أَبَا ذَرَّ بِالرَّبَذَةِ عَلَيْهِ ثُوبٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ ثُوبٌ مِثْلُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا ذَرٍّ، لَوْ أَخَذْتَ هَذَا الثَّوْبَ مِنْ غُلَامِكَ فَلَيْسَتْهُ فَكَانَتْ حُلَّةً وَكَسُوتَ غُلَامَكَ ثُوبًا آخَرَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«هُمْ إِخْرَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيهِكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخْوُهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلَيُطِعِمُهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلَيُلِيسِّهُ مِمَّا يَلْبِسُ، وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَفَهُ فَلَيُعِنْهُ».»

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَهَذَا هُوَ الْأَفْضَلُ أَنْ يَفْعَلَ، وَإِلَّا فَلَهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسُوتُهُ بِالْمَعْرُوفِ».»

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَنَا الْمَعْرُوفُ بِمِثْلِهِ فِي بَلَدِهِ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ.

٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ الْعَلَوِيِّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالَّوِيِّ الْمُزَّكِّي، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ،

عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُنْبَيِّ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِذَا جَاءَ الصَّانِعُ بِطَعَامٍ قَدْ أَغْنَى عَنْكُمْ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَادْعُوهُ

فَلْيأْكُلْ مَعَكُمْ، وَإِلَّا فَأَلْقِمُوهُ فِي يَدِهِ، أَوْ لِتُنَاوِلُوهُ فِي يَدِهِ».

٨٦ - وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِذَا جَاءَ خَادِمٌ أَحَدِكُمْ بِطَعَامِهِ فَلْيُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ

فَلْيُنَاوِلْهُ أَكْلَهُ أَوْ أَكْلَتَيْنِ، أَوْ قَالَ: لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَعِلَاجَهُ».

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، ثنا شُعبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ،

فَذَكَرَهُ.

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ، عَنْ شُعبَةَ،

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ.

الْبَابُ السَّابُعُ وَالْعِشْرُونَ فِي الْإِحْسَانِ إِلَى الْجِيرَانِ

٨٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْفَقِيهِ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرِمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ حَزِيمٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

اللَّهُ عَزَّ ذِلْكَ لِلَّهِ:

«مَا زَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَنتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى

بْنِ سَعِيدٍ.

الْبَابُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ فِي إِكْرَامِ الضَّيْفِ

٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذَّارِيُّ، أَنَّ مُحَمَّدًا بْنًا أَبِيهِ بَكْرٌ، ثَنَا أَبُو دَاؤَدَ، ثَنَا الْقَعْنَيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ شُرَيْحٍ الْكَعْنَيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَاءَهُ تُهْ يَوْمٌ وَلَيْلَةً، الصَّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْلَّيْثِ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ.

الْبَابُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ فِي تَرَاخُمِ النَّاسِ

٨٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، إِمْلَاءً، ثنا أَبُو سَعِيدٍ
بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الصَّبَاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ، ثنا سُفِيَّانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ جَرِيرُ
بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ
سُفِيَّانَ وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طْبَيَّانَ وَزَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرٍ.

الْبَابُ التَّلَاثُونَ فِي رَحْمَةِ الصَّغِيرِ وَتَوْقِيرِ الْكَبِيرِ وَخِدْمَةِ الْمَشَايِخِ

٨٦ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَادَانَ الْبَعْدَادِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ دَرَسْتَوِيْهِ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ بْنِ الْبِرِّنْدِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ تَابِيتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَاحِبُتْ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي، وَكَانَ أَكْبَرَ مِنِّي وَأَسَنَ، وَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَا أَرَى أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمَتُهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ بُنْدَارٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرْعَرَةَ.

٨٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسَفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا مَطْرُ الْأَعْنَقُ، عَنْ تَابِيتِ أَنَّسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَا أَنَّسُ، وَقُرِّ الْكَبِيرَ، وَارْحَمِ الصَّغِيرَ، تُرَافِقْنِي فِي الْجَنَّةِ».

الْبَابُ الْحَادِيُّ وَالثَّلَاثُونَ فِي النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَالدَّلَالَةِ عَلَى الْخَيْرِ

٨٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَبُو عُثْمَانَ بْنُ عَبْدَانَ التَّيْسَابُورِيُّ، قَالُوا: أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ أَسَدٍ، ثنا سُفِيَّانُ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو نَصْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ شَيْبٍ الْقَاضِي، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصْمُ، أَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ يَقُولُ: (بَأَيْمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِيْنِ آخَرَيْنِ، أَحَدُهُمَا عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ.

٨٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَانَ، ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنِّي أُبْدِعُ بِي فَاحْمِلْنِي، فَقَالَ: «مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكَ عَلَيْهِ، وَلَكِنِ ائْتِ فُلَانًا»، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلٌ أَجْرٌ فَاعْلِيهِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهِ عَنِ الْأَعْمَشِ.

الْبَابُ التَّانِيُّ وَالثَّلَاثُونَ فِي الْمُؤْمِنِ يُحِبُّ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ

٩٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسْدِيُّ،
الْقَاضِي بِهِمَدَانَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، ثنا شُعْبَةُ،
(ح) قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَنَا مُسَدَّدُ، ثنا يَحْيَى، عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَّسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُسَدَّدٍ، عَنْ يَحْيَى، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى
وَبُنْدَارٍ، عَنْ غُنْدَرٍ، كِلَّا هُمَا عَنْ شُعْبَةَ.

الْبَابُ التَّالِيُّ وَالثَّلَاثُونَ فِي أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَجَسِدٍ وَاحِدٍ

٩١ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَّ أَبُو جَعْفَرَ الرَّازَّاً، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، ثنا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، ثنا زَكْرِيَّا، عَنِ الشَّعِيْرِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«مَثَلُ الْمُؤْمِنِ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاوُلِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُوُّ مِنْهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِهِ آخَرَ عَنْ زَكْرِيَّا.

البَابُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ فِي مُرَاغَةٍ حَقَّ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٩٦ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْمُزْعِي، أَنَّا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ، أَنَا جَعْفُرُ بْنُ عَوْنَ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَيِّ الشَّعْثَاءِ، عَنْ مُعاوِيَةَ بْنِ سُوِيدٍ بْنِ مُقْرَنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «أَمَرَنَا بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِيِّ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَهَانَا عَنِ الشُّرُبِ فِي الْفِضَّةِ، فَإِنَّهُ مَنْ يَشْرَبُ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَا يَشْرَبُ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ، وَعَنِ التَّخْتُمِ بِالدَّهَبِ، وَعَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِيرِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ، وَالْحَرِيرِ، وَالْدَّيَاجِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ».

أَخْرِجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ وَغَيْرِهِ.

٩٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٌّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيٌّ الرُّوذَبَارِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُوِيِّهِ الْعَسْكَرِيُّ، بِالْبَصْرَةِ سَنَةً إِحدَى وَأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِائَةً، ثَنَا جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، ثَنَا آدَمُ، ثَنَا شُعبَةُ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةً»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْمَلُ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ»، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَلَيُمِسِّكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةً».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ آدَمَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ شُعْبَةَ.

٩٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ عَفَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُعَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ نَفَسَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَرَّ عَلَى مُسْلِمٍ سَرَّ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَرَ عَلَى مُسْلِمٍ يَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَ أَخِيهِ».

وَذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

٩٥ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا
الْحَسَنُ بْنُ مُكْرِمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رِبْعَيِّ
بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ التَّبَّيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

«كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ
الْأَشْجَعِيِّ.

الْبَابُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ فِي الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَتَرْكِ مَا يُفْسِدُ بَيْنَهُمْ مِنَ النَّمِيمَةِ وَغَيْرِهَا

٩٦ - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيِّ، أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَالْوَيْهِ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِيرِ الْفَقِيهِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَانُ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الرَّزَاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ مُنْبَهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«كُلُّ سُلَامٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابِّتِهِ وَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوْهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيزُ الْأَدَى عَنِ الظَّرِيقِ صَدَقَةً».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ.

٩٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَانُ، بِيَعْدَادَ، أَنَا أَبُو عَمْرِو بْنُ السَّمَاءِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمٍ هُوَ ابْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

﴿أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ مِنْ دَرَجَةِ الصَّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ؟﴾ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِصْلَاحٌ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ».

٩٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ عَفَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَحِدُ شَرَّ التَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءِ بِحَدِيثٍ هَوْلَاءِ، وَهَوْلَاءِ بِحَدِيثٍ هَوْلَاءِ».

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

٩٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ الْفَرَاءُ، أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ حُذَيْفَةَ، فَمَرَّ رَجُلٌ فَقَالُوا: هَذَا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّانٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِهِ
آخَرَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ.

الْبَابُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ فِي التَّوَاصِلِ وَالتَّحَابِ وَمَا يُنْهَى عَنْهُ مِنِ الْتَّقَاطِعِ وَالتَّحَاسِدِ وَالتَّدَابِرِ وَالإِغْتِيَابِ

١٠٠ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيِّ، بِالْكُوفَةِ، أَنَّ أَبُو جَعْفَرِ
مُحَمَّدَ بْنَ عَلَيٍّ بْنَ دُحَيْمٍ، ثنا إِبْرَاهِيمَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى
تَحَابُوا، أَوْ لَا أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابِبُتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شِبَّةَ، عَنْ وَكِيعٍ.

١٠١ - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
عَبْدُوْسِ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا الْقَعْنَيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ الْمُتَحَابُونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ
أُظْلَهُمْ فِي ظِلِّيٍّ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّيٌّ».»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَ عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ.

١٠٢ - وَقَدْ رُوِّيَّنَا عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَقِيلَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِينَ فِيَّ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ، وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَالْمُتَرَاوِرِينَ فِيَّ».

١٠٣ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ بْنُ هَمَامٍ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

١٠٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو مُحَمَّدِ الْمُرَنِّيُّ، وَأَبُو عَلَيٰ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، قَالَا: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شَعِيبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ يَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَا بِالسَّلَامِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ رَافِعٍ وَعَبْدِ
بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ.

١٠٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَّ أَبُو بَكْرَ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ
الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَبَادٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا أَبُو
بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانُ قَلْبَهُ، لَا تَغْتَابُوا
الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَتَبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَتَبَعِّعْ عَوْرَةً أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ يَتَبَعِّعُ اللَّهُ
عَوْرَتَهُ، وَمَنْ يَتَبَعِّعُ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحُهُ فِي بَيْتِهِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُدَ السِّجْسَتَانِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شِبْيَةَ، عَنْ أَسْوَدَ بْنِ
عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَيَّاشَ.

البَابُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ وَمَا يُسْتَحِبُ مِنْ كُظْمِ الْغَيْظِ وَالتَّوَاضِعِ

- ١٠٦ - رُوِيَّا عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ وَغَيْرِهِ، عَنِ التَّمِيقِ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ:
«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». وَفِي رِوَايَةِ بَعْضِهِمْ: «مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ».
- ١٠٧ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرِ الرَّازَّاُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَادِي، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا» لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ.
- ١٠٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، وَأَبُو جَعْفَرِ الرَّازَّاُ قَالَا: ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،

عَنِ ابْنِ أَيِّي مُلِيكَةَ، عَنْ يَعْلَمِ بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، تَرْوِيهٌ عَنْ أَيِّي الدَّرْدَاءِ، عَنِ التَّبِيِّنِ قَالَ:

«مَنْ أُعْطِيَ حَظًّا مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظًّا مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظًّا مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظًّا مِنَ الْخَيْرِ».

وَقَالَ: «أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ خُلُقُ حَسَنٍ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُغْضُبُ الْقَاجَشَ الْبَذِيءَ».

١٠٩ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ، بِعَدَادَ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشِ الْقَطَانُ، ثنا أَبُو الْأَشْعَثُ، ثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «لَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَشْرَ سِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ لِي: أَفَ قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَاهُ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: إِلَّا فَعَلْتَ كَذَاهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَأَيِّي الرَّبِيعِ، عَنْ حَمَادٍ.

١١٠ - حَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنْصُورِ السَّمْسَارُ، ثنا حَامِدُ بْنُ مَحْمُودٍ الْمُقْرِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَّسٍ يَذُكُّرُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَيِّي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

«لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ
الْغَضَبِ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ
يَحْيَى، وَعَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَادٍ، كُلُّهُمْ عَنْ مَالِكٍ.

١١١ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هَلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيُّ بِهَا، ثنا الْحُسَينُ
بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيَّاشِ الْقَطَانُ، ثنا أَبُو الْأَشْعَثُ، ثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثُ، ثنا
سَعِيدُ، عَنْ قَتَادَةَ، ثنا غَيْرٌ وَاحِدٌ مِّنْ لَقِيَ الْوَفْدَ، وَذَكَرَ أَبُو نَضْرَةَ أَنَّهُ حُدِّثَ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحَدْرِيِّ فِي قِصَّةٍ وَفَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ:

«إِنَّ فِيكَ حَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرْوَةَ.

١١٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَلَيِّ الْمُقْرِيُّ الْإِسْفَارَايِنِيُّ بِهَا، ثنا
الْحُسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِيِّ، ثنا أَبُو الرَّبِيعِ،
ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ
هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَا نَقَصْتُ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِالْعَفْوِ إِلَّا عِزًّا، وَمَا
تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

البَابُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ فِي مُخَالَطَةِ النَّاسِ وَعِشْرَتِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ

١١٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمَ بْنُ أَبِي إِيَّاِسٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُعَاشِرُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُعَاشِرُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ».

١١٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّوذْبَارِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ بُرْهَانِ الْغَزَّالُ، وَأَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَانُ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ السُّكَّرِيُّ، بِبَغْدَادَ، قَالُوا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَارُ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفةَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرِو الْفُقَيْمِيِّ، عَنْ مُنْذِرِ الشَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: «لَيْسَ بِحَكِيمٍ مَنْ لَمْ يُعَاشِرْ بِالْمَعْرُوفِ، مَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْ مُعَاشِرٍ بُدَّا حَتَّى يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُ فَرَجَّا» أَوْ قَالَ: مَحْرَجًا، هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ مِنْ قَوْلِهِ.

وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَبِي فَاطِمَةَ الْإِيَادِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

**الْبَابُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبُخْلِ وَالشُّحِّ وَمَا فِي بَذْلِ الْمَالِ
وَالسَّمَاحَةِ فِيهِ، وَحُسْنِ الْمُعَامَلَةِ مَعَ النَّاسِ مِنَ الْخَيْرِ وَالثَّوَابِ**

١١٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ
إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، ثنا أَبُو الْمُتَّئِّنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ السَّكَنِ، قَالَا: ثنا
الْقَعْنَيُّ، ثنا دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

«اَتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ
الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلُوهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحْلُوا
مَحَارِمَهُمْ».»

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنِ الْقَعْنَيِّ.

١١٦ - وَحَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثنا أَبِي، وَشُعَيْبُ
بْنُ الْلَّيْثِ، قَالَا: أَنَا الَّذِي ثُبْتَ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،
عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ الْجَلَاجَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

«لَا يَجْتَمِعُ عُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا، وَلَا
يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا».

١١٧ - وَرَوَى صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
غَالِبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي الْمُؤْمِنِ: الْبُخْلُ، وَسُوءُ الْخُلُقِ».

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَغْرَاءِيِّ،
ثنا أَبُو دَاؤَدَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ فَهْدٍ، قَالَا: ثنا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا صَدَقَةُ،
فَذَكَرَهُ.

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ.

١١٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ
الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا
عَلَيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثنا أَبُو غَسَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِحًا إِذَا بَاعَ، سَمِحًا إِذَا اشْتَرَى، سَمِحًا إِذَا
اقْتَضَى».

١١٩ - وَحَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَمِيلٍ الْأَزْدِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ الزَّبْرِقَانِ، ثنا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ عَطَاءٍ، ثنا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ رَيْدِ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، فَذَكَرَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلًا إِذَا بَاعَ، سَهْلًا إِذَا اشْتَرَى، سَهْلًا إِذَا اقْتَضَى». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَلَيٍّ بْنِ عَيَّاשٍ.

١٢٠ - وَرُوِّبَنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الْأَوْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ كُلُّ هَيْنِ لَيْنِ قَرِيبٍ سَهْلٌ».

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّوْقَانِيُّ بِهَا، أَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حِبَّانَ الْبُسْتِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ الصُّوفِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَهُ.

١٢١ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو نَصْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَقِيهُ الشَّيْرَازِيُّ قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

يَحْيَى، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّ حُدَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: عَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالُوا: تَذَكَّرْ، قَالَ: كُنْتُ أَدَايِنُ النَّاسَ فَأَمْرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ، وَيَتَحَوَّزُوا عَنِ الْمُوْسِرِ» قَالَ: «فَقَالَ اللَّهُ : تَحَوَّزُوا عَنْهُ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ.

١٤٦ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنُ نَظِيفٍ، بِمَكَّةَ، ثنا الْقَاضِي أَبُو طَاهِيرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَالِكِيُّ إِمْلَاءً، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ شَرِيكَ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا رَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعَيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي الْيَسِيرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ» قَالَ: وَبَصَقَ أَبُو الْيَسِيرَ فِي صَحِيفَتِهِ وَقَالَ لِغَرِيمِهِ: ادْهَبْ فَهِيَ لَكَ، وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مُعْسِرًا.

وَرَوَاهُ عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي الْيَسِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ

الْبَابُ الْأَرْبَعُونَ فِي الْمُؤْمِنِ يَجْتَهِدُ فِي اسْتِعْمَالِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ
ثُمَّ فِيمَا ذَكَرْنَاهُ فِي الْأَرْبَعِينَ الَّتِي حَرَّجَنَاهَا فِي شِعَارِ أَهْلِ الْحَدِيثِ،
وَيَسْتَعِينُ بِاللَّهِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، فَإِذَا حَانَ حَيْنُهُ الَّذِي لَمْ يَنْجُ مِنْهُ نَيّْرٌ
مُرْسَلٌ، وَلَا يَنْجُو مِنْهُ مَلَكٌ مُقْرَبٌ، أَحْسَنَ الظَّنَّ بِاللَّهِ، وَرَجَأَ رَحْمَتَهُ،
وَجَعَلَ عَلَيْهَا اعْتِمَادَهُ كَمَا أَمَرَ بِهِ الْمُصْطَفَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

١٤٣ - وَذَلِكَ فِيمَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنِ جَنَاحِ الْقَاضِي
 بِالْكُوفَةِ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ دُحَيْمٍ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنُ أَبِي غَرَزَةَ، ثنا يَعْلَمُ
 بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَلَاثٍ

«لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ حَسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ.

١٤٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ صَفْوَانَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا، ثنا أَبُو خَيْرَمَةَ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَارٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
 الْغَازِ الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنِي حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ قَالَ: قَالَ لِي وَاثِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ:
 قُدْنِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ لَمَّا بِهِ، قَالَ: فَقُدْتُهُ، فَدَخَلَ
 عَلَيْهِ وَهُوَ ثَقِيلٌ قَدْ وُجِّهَ، يَعْنِي نَحْوَ الْقِبْلَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ عَقْلُهُ، قَالَ: نَادُوهُ،

فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا وَائِلَةً أَخْوَاهُ، فَأَبْقَى اللَّهُ مِنْ عَقْلِهِ أَنْ سَمِعَ أَنَّ وَائِلَةَ قَدْ جَاءَ، فَمَدَّ يَدَهُ فَجَعَلَ يَلْتَمِسُ بِهَا، فَعَرَفْتُ مَا يُرِيدُ، فَأَخَذْتُ كَفَّ وَائِلَةَ فَجَعَلْتُهَا فِي كَفِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَضْعَ يَدَهُ فِي يَدِ وَائِلَةٍ؛ وَذَلِكَ لِمَوْضِعِ يَدِ وَائِلَةَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَضْعُهَا مَرَّةً عَلَى صَدْرِهِ، وَمَرَّةً عَلَى وَجْهِهِ، وَمَرَّةً عَلَى فِيهِ، فَقَالَ وَائِلَةً: أَلَا تُخْبِرُنِي عَنْ شَيْءٍ أَسْأَلُكَ عَنْهُ، كَيْفَ ظَنِّكَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: أَغْرَقْتِنِي ذُنُوبُ لِي، أَشْفَيْتُ عَلَى هُلْكَةٍ، وَلَكِنْ أَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ فَكَبَرَ وَائِلَةُ وَكَبَرَ أَهْلُ الْبَيْتِ بِتَكْبِيرِهِ، وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا عِنْدَ ذَلِّ عَبْدِي بِي فَلِيظْنَ بِي مَا شَاءَ»".

١٤٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: ثنا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ، ثنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«قَارِبُوا، وَسَدِّدُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُو أَحَدٌ بِعَمَلِهِ»، قَالُوا: وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا إِيَّايَ، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي مُعاوِيَةَ، فِي الدَّعَوَاتِ.